مقدمة في أصول التفسير

لابن تيمية

تقي الدين أحمد بن عبد الحليم

(٦٦١ - ٧٢٨هـ)

تحقيق

الدكتور عدنان زرزور

المدرس بكلية الشريعة - جامعة دمشق

الطبعة الثانية

١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م





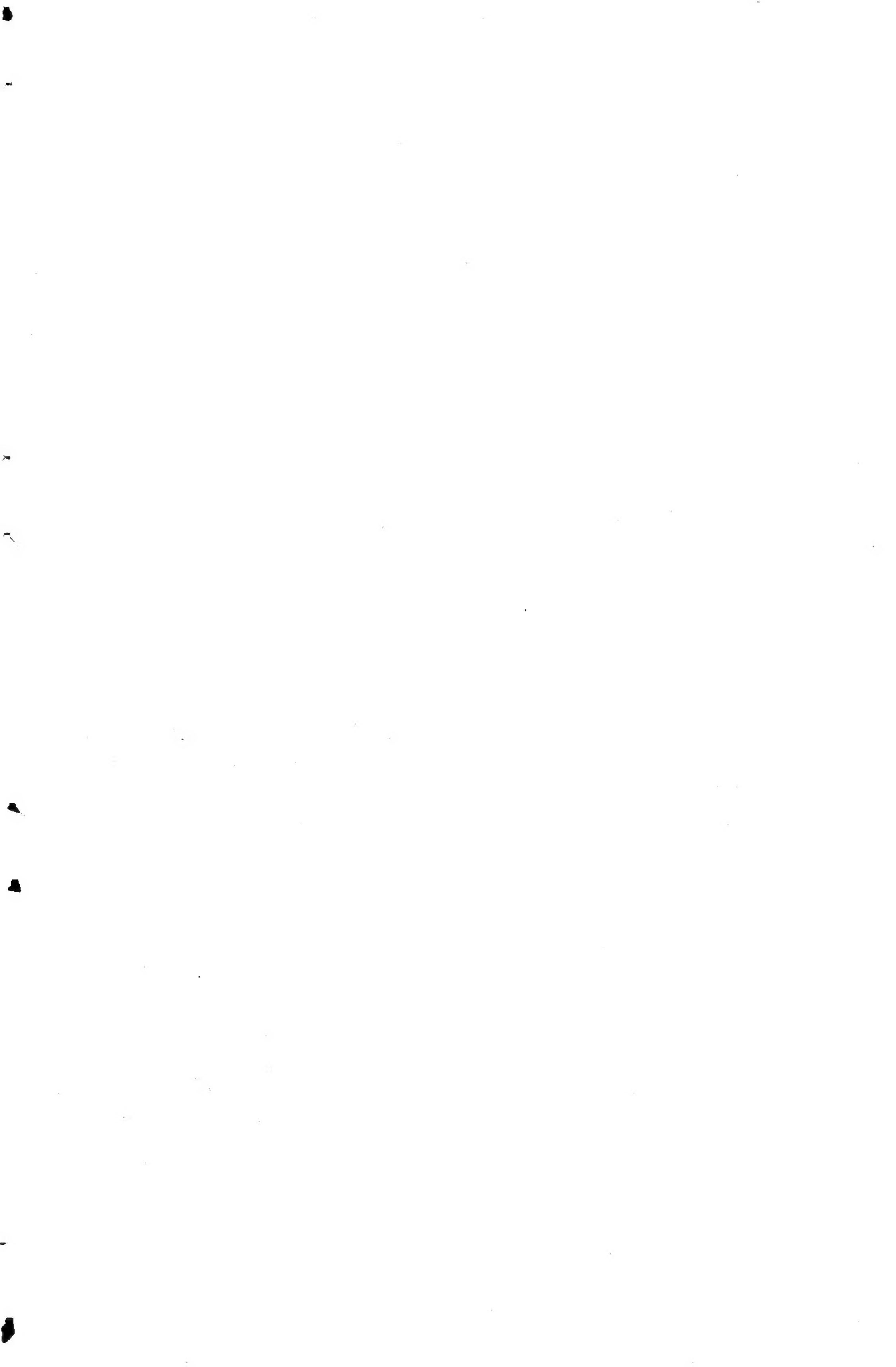
بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

أقدم هذه الرسالة للطبع مرة أخرى بعد أن أعجلني الوقت عن إعادة النظر في شرحها وتحقيقها، كما وعدت في الطبعة الأولى الخاصة والسابقة، والواقع أن رغبتي كانت مصروفة من الأصل إلى تقديمها بمثل هذا الثوب الذي تخرج به اليوم ؛ حتى تصل إلى يد أكبر عدد ممكن من الطلبة والباحثين ... ورجائي أن ينتفع بها الإخوة جميعاً في هذه الطبعة – التي لم أدخل عليها من التعديل غير أشياء يسيرة – آملاً أن أتمكن في طبعة ثالثة قادمة من عقد نوع من المقارنة العلمية بين آراء ابن تيمية فيها وآراء العلماء الذين كتبوا في أصول التفسير ، مع ما يبدو لنا من الملاحظات الخاصة حول هذا الموضوع ، ولنا – كما قلت أول مرة – من ملاحظات الإخوة القراء ما يبعدنا ان شاء الله عن طريق الخطأ والزلل ، والحمد لله رب العالمين .

١/ شوال ١٣٩٢ — د . عدنان زرزور

١٩٧٢/١١/٦



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعين به ونستغفره . ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا ، وثبت أقدامنا ، وانصرنا على القوم الكافرين . وصلى الله على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد ، فهذه رسالة قيمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية ، الحراني الدمشقي ، رحمه الله تعالى . سبق لها أن طبعت أكثر من مرة ، ثم رأت « **دار القرآن الكريم** » أن تعيد نشرها مع شيء من الشرح والتحقيق ، مستهلة بها حياتها الجديدة — المديدة إن شاء الله — في خدمة القرآن الكريم وتفسيره وعلومه ، راجية أن تكون هذه « المقدمة » فاتحة خير تسبق الكثير الطيب من ذخائر التفسير وعلوم القرآن .

على هامش المنهج :

والكلمة التي أحب أن أقدمها بين يدي تحقيق هذه الرسالة : هي أنه

لا مجال هنا للحديث عن حياة شيخ الإسلام الحافلة ، وعن كتبه ورسائله وما أغنى به المكتبة الإسلامية من كنوز المعرفة — كما جرت العادة في مثل هذا الموطن — وذلك بعد أن كتب في حياة الشيخ وتراثه الشيء الكثير ، في القديم والحديث ، وبعد الدراسات المستفيضة عن آرائه ومنهجه في الإصلاح الفكري والاجتماعي ، والتي لم يقتصر الأمر فيها على الكتّاب المسلمين ، بل شارك فيها كذلك كثير من المستشرقين والباحثين الأوربيين ، حتى غدت حياة ابن تيمية ومواقفه وآراؤه معروفة لدى عامة المثقفين ...

وبحسبنا في هذه التقدمة السريعة أن نشير إلى رأس الأمر في « **منهج** » ابن تيمية الفكري بوجه عام ، والذي كان يصدر عنه — بحزم ودقة ونفاذ بصيرة تدعو إلى الإعجاب — في كل مواقفه وكتبه ورسائله وفتاوله الكثيرة ، إن هذا المنهج يلخص في « **الاتباع** » كطريق علمي مدروس ، أو في « **السلفية** » كدعوة واضحة المعالم ، تدعمها الشواهد والبراهين ... وإذا كان الأعلام « المتبعون » في تاريخ الإسلام كثير ... منذ أن خط هذا المنهج أبو بكر في كلمته الفذة المشهورة : « **إنما أنا متبع ولست بمبتدع** » ... فإن القليل من هؤلاء الأعلام مَن كان له ذكاء ابن تيمية ، وألمعيته ، وإحاطته ، وعجيب استحضاره ، وقوة نفسه ، وشجاعته في الحق ، وقدرته الفائقة على صياغة هذا المنهج متكامل الجوانب ، ثم عرضه وإقامة الدليل من دونه ... ذلك في وقت ضاعت على المسلمين فيه معالم الطريق الذي رسمه القرآن الكريم في ركام المناهج اليونانية والمنطق الأرسطوطاليسي الذي ظنه بعض العلماء طريق المعرفة الذي لا يخطىء ! !

والواقع أن الفوضى الفكرية التي خلفها تطبيق مناهج البحث اليونانية في العالم الإسلامي ، وما تبع ذلك من انحرافات ومزالق خطيرة — وبخاصة بعد انقضاء القرن الخامس الهجري الذي ختم بالإعجاب الشديد بهذه المناهج — كل ذلك لم يكن خافياً على كثير من علمائنا وفقهائنا الذين أدركوا بحسهم ووجدانهم الذي تربى في ظل القرآن الكريم والسنة النبوية ، غرابة هذه المناهج

على الفكر الإسلامي ... ولكنهم لم يكونوا يملكون في حربها سوى إطلاق الفتاوى في تحريم المنطق ومنع الاشتغال به ... وكان الأمر يستفحل ، والفوضى تزداد ... حتى جاء « مفكر السلف ابن تيمية » فوضع أسس النقد المنهجي لهذا المنطق ، بعد أن استوى له ا لإحاطة به ، وبعد أن تنبه إلى منطلقاته الفكرية البعيدة عن روح الإسلام ؛ وقد تم له ذلك – كما هو معروف من مواطن كثيرة – . على ضوء إدراكه الكامل لطبيعة المنهج الإسلامي في البحث ، ومن خلال اطلاعه الهائل على علوم السلف وآثارهم الغزيرة. بل ان ابن تيمية لم يكتف بالقول بأن المنطق يخالف صحيح المنقول بل اعتبره كذلك مخالفاً لصريح المعقول ؛ فبين مناقضة هذا المنهج في ذاته ، ومخالفته لقضايا العقل الذي كان يظن بأنه دليلها الذي لا يخطىء ...

لم يكن الاتباع عند ابن تيمية إذن منهجاً سلبياً يحمل في طياته بذور الضعف أو الخوف أو الجمود ، ولكنه كان منهجاً ايجابياً بناء ، وكأن ابن تيمية برفضه « **القالب** » اليوناني أداة يعرض من خلالها الفكر الإسلامي ، ويقوم به الدليل على صحة هذا الفكر ... يكون قد أوضح بجلاء الفكرة القائلة بأن التعبير عن الفكرة جزء من الفكرة ذاتها ،وأن هناك ارتباطاً وثيقاً بين طبيعة « **الموضوع** » وطبيعة « القالب » ... وأن الفكر الإسلامي لا يصب ، ولا يمكن أن يصب في قالب « يوناني » أو غير إسلامي .

والكلام حول منهج ابن تيمية وما ينطوي عليه من بوادر الإصلاح – وأسسه كذلك – يطول ... على أن المجال – في مواطن أخرى – يبقى رحباً للحديث عن النقاط البارزة التي يعجب بها الباحث ، أو التي يراها جديرة بالتنويه في أكثر من مناسبة ، سواء أكانت هذه أو تلك : في حياة الشيخ رحمه الله ، أو في « **منهجه** » وطريقته في التأليف .

مكانته في التفسير :

لا تقل مكانة ابن تيمية في تفسير القرآن عنها في الحديث والفقه والعربية

والكلام ... وسائر فروع الثقافة الإسلامية الأخرى ؛ فقد برع فيها جميعاً وتقدم فيها على علماء عصره ؛ كما يتضح ذلك من أقوال العلماء وكتّاب التراجم ، ومما وصل إلينا من تراثه الغزير — بل لعل ابن تيمية وقد كسر قيد القرون وجمع علوم السلف وآثارهم ، قد مهد الطريق لظهور مثل ابن كثير وابن حجر وغيرهما من العلماء الأعلام — قال فيه الإمام الذهبي رحمه الله (ت٧٤٨) : « كان آية في الذكاء وسرعة الإدراك ، رأساً في معرفة الكتاب والسنة والاختلاف ، بحراً في النقليات ، هو في زمانه فريد عصره علماً وزهداً ، وشجاعة وسخاء ، وأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر ، وكثرة تصانيف. وقرأ وحصل ، وبرع في الحديث والفقه ، وتأهل للتدريس والفتوى وهو ابن سبع عشرة سنة . وتقدم في علم التفسير والأصول وجميع علوم الإسلام ، أصولها وفروعها ، دقيقها وجليلها ... » وقال فيه في موضع آخر : « وله خبرة تامة بالرجال وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم ، ومعرفة بفنون الحديث ، وبالعالي والنازل ، وبالصحيح والسقيم ، مع حفظه لمتونه الذي انفرد به، فلا يبلغ أحد في العصر رتبته ولا يقاربه ، وهو عجب في استحضاره ، واستخراج الحجج منه ... ويكتب في اليوم والليلة من التفسير ، أو من الفقه ، أو من الأصولين ، أو من الرد على الفلاسفة والأوائل نحواً من أربعة كراريس أو أزيد ، وما أبعدُ أن تصانيفه إلى الآن — قبل وفاة الشيخ بدهر طويل — تبلغ خمسمائة مجلدة » .

وقال العلامة كمال الدين بن الزملكاني (ت ٧٢٧) : « كان إذا سئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن ، وحكم أن أحداً لا يعرف مثله . وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في مذاهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك ، ولا يعرف أنه ناظر أحداً فانقطع معه ! ولا تكلم في علم من العلوم ، سواء أكان من علوم الشرع أم غيرها ، إلا فاق فيه أهله والمنسوبين إليه . وكانت له اليد الطولى في حسن التصنيف وجودة العبارة والترتيب والتقسيم والتبيين » .

وفي الوافي بالوفيات : قال الشيخ شمس الدين « ما رأيت أحداً أسرع انتزاعاً للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه ، ولا أشد استحضاراً لمتون الأحاديث وعزوها إلى الصحيح أو المسند أو السنن ، كأن ذلك نصب عينيه، وعلى طرف لسانه ، بعبارة رشقة حلوة ، وإفحام للمخالف » .

أما الحديث عن مكانته في التفسير بخاصة ، فأمره كذلك يطول ، وقد قال فيه الشيخ علم الدين البزرالي (ت ٧٣٨) : « وكان إذا ذكر التفسير بهت الناس من كثرة محفوظه ، وحسن إيراده ، وإعطائه كل قول ما يستحقه من الترجيح والتصنيف والإبطال — هذا مع انقطاعه إلى الزهد والعبادة ، والاشتغال بالله تعالى والتجرد من أسباب الدنيا ، ودعاء الخلق إلى الله تعالى — » قال : « وكان يجلس في صبيحة كل جمعة على الناس يفسر القرآن العظيم ، فانتفع بمجلسه وبركة دعائه وطهارة أنفاسه ، وصدق نيته ، وصفاء ظاهره وباطنه ، وموافقة قوله لعمله .. خلق كثير » .

وقال فيه الامام الحافظ أبو عبد الله الذهبي — وقد لقبه مع بعض العلماء الآخرين بحَبر القرآن — « وأما التفسير فمسلّم إليه، وله في استحضار الآيات من القرآن ، وقت اقامة الدليل بها على المسألة ، قوة عجيبة ... ولفرط إمامته في التفسير وعظمة اطلاعه يبين خطأ كثير من أقوال المفسرين ، ويوهي أقوالاً عديدة ... الخ » .

وفي رسالتنا هذه يشير ابن تيمية رحمه الله — في جملة عارضة — إلى خمسة عشر تفسيراً من تفاسير السلف ، في أول كلامه على الخلاف الواقع في التفسير من جهة الاستدلال ، حيث ذكر أن مثل هذه التفاسير خالية من هذا الوجه ، وقد علقت على ذلك مشيراً إلى هذا الاطلاع الواسع من ابن تيمية على آثار السلف ... ثم قرأت في « الوافي بالوفيات » لابن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤) ينقل عن بعض العلماء أن ابن تيمية رحمه الله « كان آية من آيات الله في التفسير والتوسع فيه ؛ لعله يبقى في تفسير الآية المجلس

والمجلسين » وقوله ، ينقل عمن سمع ابن تيمية يقول : « إني وقفت على مائة وعشرين تفسيراً ... أستحضر من الجميع الصحيح الذي فيها » فعلمت أي اطلاع كان لابن تيمية على هذه التفاسير ، وأي مكانة كانت له في تفسير القرآن الكريم ...

ولقد كان له – رضي الله عنه – مع هذا الاطلاع اعتناء وتدقيق في الاختيار والترجيح ، والاستدلال ، « وإنك لترى عقله المتفكر المتدبر – كما يقول أستاذنا الجليل الشيخ محمد أبو زهرة – يلمع وراء الروايات ، وفي مزدحم الآثار » وكان هو نفسه يقول: « ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير ، ثم أسأل الله تعالى الفهم ، وأقول يا معلم آدم وإبراهيم علمني .. » .

وقال الشيخ أبو عبد الله بن رشيق – الذي وصفه ابن عبد الهادي بأنه كان من أخص أصحاب شيخه ابن تيمية وأكثرهم كتابة لكلامه وحرصاً على جمعه – : « كتب الشيخ رحمه الله نقول السلف مجردة عن الاستدلال على جميع القرآن ، وكتب في أوله قطعة كبيرة بالاستدلال » أي أنه رحمه الله جمع أقوال السلف في تفسير القرآن . تمهيداً لتفسيره . ثم ابتدأ تفسيره وجعل تلك الأقوال والنقول دليله لما يذهب إليه ، فلم يخرج عن آراء السلف. ولم يحرم على نفسه – ولا على الناس – بعد ذلك التعرف على المبادىء والسنن التي تدل عليها الآيات . أو العلوم النفسية والاجتماعية التي تفهم منها . كما يدل على ذلك تفسيره لبعض السور الذي وصل إلينا – النور – البينة – الكافرون ... الخ – وكما يلمح ذلك من بعض رسائله القيمة ، كالعبودية وغيرها ...

ويبدو أنه رحمه الله كان معنياً . بعد كل هذه الاحاطة والدقة . بالكتابة في تفسير الآيات المشكلة على العلماء ، أو الآيات التي يفهم من تفسيرها نظائرها الأخرى الكثيرة . دون مجرد ترداد ما قاله المفسرون في سائر القرآن ؛ قال الشيخ أبو عبد الله : « ثم لما حبس في آخر عمره كتبت له أن يكتب على

جميع القرآن تفسيراً مرتباً على السور ، فكتب يقول : إن القرآن فيه ما هو بيّن بنفسه، وفيه ما قد بيّنه المفسرون في غير كتاب . ولكن بعض الآيات أشكل تفسيرها على جماعة من العلماء ، فربما يطالع الإنسان عليها عدة كتب ولا يتبين له تفسيرها ، وربما كتبت المصنف الواحد في آية تفسيراً ويفسر غيرها بنظيره ! فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل لأنه أهم من غيره ، وإذا تبين معنى آية تبين معنى نظائرها » .

ويبدو أنه بدأ في السجن يكتب في التفسير على هذه الطريقة — التي ربما قربت من التفسير الموضوعي في بعض المواطن — وأدرك رحمه الله ما فتح الله عليه من جديد في فهم القرآن في جو السجن — الذي اشتدت عليه وطأته في آخر عمره ، وأدركه فيه الأجل[1] — فقال : « قد فتح الله عليّ في هذه المرة من معاني القرآن ومن أصول العلم بأشياء كان كثير من العلماء يتمنونها ، وندمت على تضييع أكثر أوقاتي في غير معاني القرآن » ...

رحم الله شيخ الإسلام ورضي عنه ... لقد أنفق أكثر وقته في السجن — الذي وصفه بأنه خلوة — في درس القرآن وتلاوته وفهمه ... ليجد فيه من المعاني ما يتمنى أن يقف على مثلها كل عالم ... ولكن أنّى لمن لم يعان ما عاناه ابن تيمية أن يفهم مثل ما فهم من معاني القرآن و « أصول العلم » ...

قال ابن رشيق : « وأرسل إلينا — شيخ الإسلام — شيئاً يسيراً مما كتبه في الحبس ، وبقي شيء كثير في مسألة الحكم عند الحكام لما أخرجوا كتبه من عنده . وتوفي وهي عندهم إلى هذا الوقت نحو أربع عشرة رزمة » !!

---

١ دخل ابن تيمية قلعة دمشق سادس شعبان ٧٢٦ وتوفي بقاعتها صابراً ليلة الاثنين لعشرين من ذي القعدة سنة ٧٢٨ هـ .

آثاره في التفسير :

تدل هذه المحاورة الأخيرة التي جرت بين شيخ الإسلام وتلميذه أبي عبد الله بن رشيق أن ابن تيمية لم يكتب تفسيراً كاملاً للقرآن ، وان كان ابن بطوطة قد توهم في هذا المجال — أيضاً — فزعم أن ابن تيمية صنف تفسيراً للقرآن في نحو أربعين مجلداً سماه بـ « البحر المحيط » !!

والذي بين أيدينا من النصوص الموثوقة التي قد يظن أنها تشير إلى شيء من ذلك : قول ابن عبد الهادي المقدسي ، وهو يتحدث عن تصانيف الشيخ : « فمن ذلك ما جمعه من تفسير القرآن العظيم ، وما جمعه من أقوال مفسري السلف الذين يذكرون الأسانيد في كتبهم ، وذلك أكثر من ثلاثين مجلداً » . ولكن إذا أضفنا هذا النص إلى القول السابق لابن رشيق : « كَتَب الشيخ رحمه الله نقول السلف مجردة عن الاستدلال على جميع القرآن ، وكتب في أوله قطعة كبيرة بالاستدلال ، ثم لما حبس في آخر عمره كتبت له أن يكتب ... الخ » : تبيّن لنا ما هو المراد بالثلاثين مجلداً المشار إليها ، وأنها ليست من تفسير شيخ الإسلام ، ولكن من نقول السلف التي كان يُعوّل عليها في تفسير ما فسر من كتاب الله تعالى ، كما أشر نا إلى ذلك من قبل .

يضاف إلى ذلك أن ابن بطوطة قد نص على أن تفسير ابن تيمية الذي سُمّي بالبحر المحيط قد صنفه في سجنه الذي لبث فيه أعواماً ، ثم أمر باطلاقه منه الملك الناصر ! فكيف يتفق ذلك مع سؤال أبي عبد الله بن رشيق

لشيخ الإسلام أن يكتب تفسيراً كاملاً للقرآن في سجنه الذي توفي فيه ؟!
ثم كيف يجيبه ابن تيمية بما أجاب ؟!

بل إن ما بين أيدينا اليوم من تفسير شيخ الإسلام رحمه الله يؤيد النص السابق الذي حكاه عنه تلميذه ابن رشيق من عنايته بالآيات التي لم يظهر على معناها المفسرون ، أو من التي أشكلت عليهم ... فهو يقول – مثلاً – في أول بعض الآيات التي عرض لتفسيرها من سورة النمل : « هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ فيها... » والشواهد على ذلك كثيرة، ولبسط هذا الموضوع محل آخر .

أما آثاره في تفسير مواضع من القرآن ؛ آيات وسوراً ، فكثيرة ، وقد بلغ جملة ما بين أيدينا منها اليوم أربعة مجلدات (الأجزاء ١٤ – ١٧ من مجموع فتاوى شيخ الإسلام : جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي : الطبعة الأولى بالرياض ١٣٨٢) . وقد وضعها ابن تيمية رحمه الله على شكل رسائل في تفسير بعض الآيات ، أو إجابة على سؤال حول آية أو بضع آيات ، إلى جانب تفسيره لبعض السور القصار الأخرى . (انظر رسالة الإمام ابن القيم : أسماء مؤلفات ابن تيمية).

ويرى ناشر « مجموعة تفسير شيخ الإسلام » عبد الصمد شرف الدين ، التي احتوت على تفسير ست سور هي : الأعلى – الشمس – الليل – العلق – التين – الكافرون (طبع الهند ١٣٧٤) أنها مما فسّر ابن تيمية في سجنه الذي قضى فيه نحبه رحمه الله .

هذا ، ولشيخ الإسلام رسائل أخرى في القراءات وعلوم القرآن (كأمثال القرآن ، وأقسام القرآن ..) إلى جانب وصفه ونقده لبعض التفاسير .

هذه الرسالة:

ورسالتنا هذه – **مقدمة في أصول التفسير** – تعتبر من أهم ما كتبه ابن تيمية في الدلالة على منهجه في التفسير وأصوله عنده ، بل تعتبر من أهم ما

كتب في هذا الباب باطلاق ، وقد ضمنها رحمه الله القواعد الأساسية التي تفتح طريق فهم القرآن . وتضع بين يدي المفسر أصول الموازنة والترجيح بين الأقوال والآراء ، وتعصمه من الخطأ والزلل .

ويبدو أن ابن تيمية رحمه الله قد وضع هذه الرسالة بعد أن قطع شوطاً في تفسير القرآن على النحو الذي أشرنا إليه من قبل – يوم الجمعة في المسجد الجامع – وقد تم تأليفها بناء على رغبة بعض طلاب الشيخ أن يقفه على طريق التفسير ، وأن يبين له سبيل التمييز فيه بين الحق وأنواع الأباطيل ؛ فلعل هذا الطالب قد فطن إلى وقوف شيخه عند بعض القواعد والأصول ؛ ينطلق منها في تفسيره ولا يتجاوزها ، فلا تتضارب أقواله ، أو وجوه التأويل التي يعتمدها ، على تباعد الأزمان واختلاف الأحوال ؛ قال رحمه الله : « أما بعد ، فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ، ومعرفة تفسيره ومعانيه ، والتمييز – في منقول ذلك ومعقوله – بين الحق وأنواع الأباطيل ، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل ... » .

ولم يعتمد شيخ الإسلام في وضع هذه الرسالة على أحد ممن تقدمه من المصنفين في التفسير وعلوم القرآن ، أو ينظر فيها إلى قواعد مفسر سابق ؛ قال رحمه الله : « وقد كتبت هذه المقدمة مختصرة – بحسب تيسير الله تعالى – من إملاء الفؤاد ، والله الهادي إلى سبيل الرشاد » .

وهذا يذكرنا بالإلماعة السريعة التي قدمناها عن منهج ابن تيمية ؛ فإن قواعده في هذه الرسالة تنطلق من ذلك المنهج ، الذي رسمه لنفسه بدقة ، وفهمه بعمق ، وطبقه بقوة وشمول . ويتضح ذلك من هذه الدراسة السريعة للخطوط العريضة في هذه الرسالة :

— ١ —

قسّم ابن تيمية هذه الرسالة إلى خمسة فصول : بيّن في الفصل الأول أن النبي صلى الله عليه وسلم « بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بيّن لهم ألفاظه » عملاً بقوله تعالى: ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم ﴾ ، واستدل على ذلك ببعض الآيات والآثار . وبنى على ذلك قوله : إن النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليل جداً .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ما ذكره ابن تيمية — من أن النبي صلى الله عليه وسلم بين لأصحابه معاني القرآن ، يلتقي مع التأويل الدقيق الذي قدمه الطبري للخبر الذي روي عن رسول الله أنه — صلى الله عليه وسلم — لم يكن يفسّر من القرآن شيئاً إلا آياً بعدد !! قال أبو جعفر في هذا الخبر إنه يصحح ما قاله هو من « أن من تأويل القرآن ما لا يدرك علمه إلا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم » . قال : « وذلك تفصيل جُمَلِ ما في آيه من أمر الله ونهيه ، وحلاله وحرامه ، وحدوده وفرائضه ، وسائر معاني شرائع دينه ، الذي هو مجمَلٌ في ظاهر التنزيل ، وبالعباد إلى تفسيره الحاجة ... فلا يعلم أحد من خلق الله تأويل ذلك إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بتعليم الله إياه ذلك بوحيه إليه ... فذلك هو الآي التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسرها لأصحابه بتعليم جبريل إياه ، وهن لا شك آي ذوات عدد » . قال : « وذلك هو المعنى الذي أمره الله ببيانه لهم فقال له جل ذكره : ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾ . »

وواضح أن هذا هو المعنى الذي أشار إليه ابن تيمية بايجاز ؛ قال أبو جعفر : « ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم — أنه كان لا يفسّر من القرآن شيئاً إلا آيا بعَدد — هو ما يسبق إليه أوهام أهل الغباء من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليل من آيه ، واليسير من حروفه ؛ كان

إنما أُنزل إليه صلى الله عليه وسلم الذكر ليترك للناس بيانَ ما أُنزل إليهم ، لا ليبين لهم ما أُنزل إليهم !! » .

— ٢ —

وفي **الفصل الثاني** : تحدث ابن تيمية عن الخلاف الواقع بين السلف — وليس بين الصحابة فحسب — في التفسير ، وذكر كذلك أنه خلاف قليل ، ورَجَعَ غالبَ ما يصح من الخلاف في هذا الباب إلى اختلاف تنوع لا إلى اختلاف تضاد ؛ وبيَّن ذلك ودلّل عليه — من خلال ثقافته اللغوية والأصولية و « المنطقية » — بدقة ووضوح .

وعرض في هذا الفصل للكلام على سبب النزول ، ومدى أهمية الوقوف عليه بالنسبة للمفسّر .

— ٣ —

وانتقل في **الفصل الثالث** للكلام على الاختلاف في التفسير — أصلاً وبعد أن تعددت مناهجه ومدارسه — ومن أين يقع ، ورد هذا الاختلاف — على تشعب كتب التفسير ، وتأثر معظمها بآراء الفرق — إلى نوعين : الاختلاف المستند إلى النقل ، والاختلاف المستند إلى طرق الاستدلال .

ولكنه — من ثم — يخص هذا الفصل بالنوع الأول فقط ، ويعقد للخلاف الواقع من جهة طرق الاستدلال فصلاً خاصاً ، هو الفصل الرابع التالي .

في هذا الفصل الثالث ، الذي عرض فيه ابن تيمية لأخطر مسائل علوم الحديث ومصطلحه — لمناسبة الكلام على النقل والأخبار وأثر ذلك في اختلاف المفسرين — يتحدث عن الإسفاف الذي وقع فيه بعض المفسرين في نقل ما لا يفيد ولا دليل على صحته ، كما يشير إلى الإسرائيليات اشارة عابرة ، ثم يذكر مدارس التفسير — **الأثرية** — في مكة والمدينة والكوفة ، وإلى رؤوسها وأعلامها من المفسرين .

وبعد أن يتحدث عن امارات صحة الحديث ، ودلائل تصحيحه ــ في كلام طويل عرض فيه لكثير من الأعلام ــ يتحدث عن أدلة كذب الحديث ويذكر طرفاً من الموضوعات في باب التفسير ــ اضطرنا ايجاز ابن تيمية « البرقي » إلى التعليق على بعضها بتوسع ــ كما يعرض لبعض المفسرين الذين راجت عليهم مثل هذه الروايات .

ــ ٤ ــ

ويفرد الفصل الرابع ــ كما أشرنا ــ للنوع الثاني من سببي الاختلاف في التفسير ، وهو الخلاف الواقع فيه من جهة الرأي والاستدلال . وهنا ينص ابن تيمية على أن الخطأ ــ والزيغ ــ الواقع في هذا الباب إنما حدث بعد تفسير الصحابة والتابعين ، وتابعيهم بإحسان .

والذين وقعوا في هذا الخلاف ــ عنده ــ قومان : « قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها . وقوم فسّروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه مَن كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن ــ سبحانه ــ والمنزل عليه ، والمخاطَب به » .

ويقدم شيخ الإسلام في شرح هذين « المنهجين » وما يندرج تحتهما من الفروع ، كلاماً فائقاً لا يستغني عنه ناظر في تفسير .... أي تفسير ، لا يستغني عنه أي مشتغل بأي لون من ألوان الثقافة الإسلامية والعامة .

تحدث ابن تيمية في هذا الفصل عن تفاسير المعتزلة ، وأصولهم في الاعتقاد التي بنوا عليها هذه التفاسير ، وذكر رأيه في كتبهم وفي كشاف الزمخشري بخاصة . ثم عرض لضلالات الرافضة والفلاسفة والقرامطة في تأويل القرآن على غير تأويله ، وأشار إلى مسؤولية المعتزلة الكبيرة حيث عبّدوا الطريق لمثل هؤلاء

وأشار في هذا الفصل إلى بعض التفاسير التي براها « أتبع للسنة والجماعة »

وإن كان لم يعف بعضها من النقد ، على منهجه الذي لا يعرف في تطبيقه أي لون من ألوان التهاون ... أو التحامل .

ويختم هذا الفصل بكلمة عن تفسير الصوفية والوعاظ ونحوهم .

ولعل هذا الفصل أن يكون أغنى فصول هذه الرسالة، وأدلها على منهجية ابن تيمية ومدى أصالته — في ذلك العصر وفي عصور متباعدة — في الحكم على المختلفين وأرباب الفرق . وإن كان المرء لا ينقضي عجبه من القوم « الذين اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل القرآن عليها » !! كيف يجعلون القرآن خاضعاً لتصوراتهم ومقرراتهم الفكرية المسبقة ، ولا يجعلون تصورهم تابعاً لما في القرآن ، ولا يدخلون إلى النص القرآني بأداة التفسير الأساسية — اللغة التي نزل بها هذا الكتاب — وبما أثر في تفسيره عن السلف الصالح ؟!!

والأعجب منه أن يصبح تصورهم هذا عند بعض الناس هو الدين ، وأن تجر الآية أو الآيات — بتأويلات باردة ومجازات معقدة — لتوافق ذلك التصور ! ولقد وضع ابن تيمية يده ، بهذه الكلمات القلائل ، على أساس كبير من أسس الخلاف بين أصحاب الفرق والأهواء في تاريخ الإسلام .

— ٥ —

وأخيراً ، وبعد الوقوف على أسباب الخطأ والاختلاف والانحراف في تفسير القرآن ؛ يتكفل ابن تيمية ببيان أحسن الطرق وأصحها في التفسير ؛ فيقدم بذلك خطوات منهجه الايجابي ، وإن كانت دراسته النقدية في الفصل السابق قد قطعت بالقارىء نصف الطريق إلى هذا المنهج ، أو رسمت له حدوده وإطاره العام .

يرى ابن تيمية ، بحق ، أن أصح طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن: فما أجمل أو اختصر في مكان فقد فسّر في موضع آخر — ومن المؤكد أن النظر المبتدأ أو المستقل إلى الآية في مكانها ، دون الرجوع إلى موضوعها

في سائر المواضع الأخرى ، بل قطعها عن السياق والنظم في بعض الأحيان ، قد أوقع كثيراً من المفسرين وأرباب الكلام في مآزق !! — **ثم يفسر القرآن بالسنة** ، فانها شارحة للقرآن وموضحة له ، **ثم بأقوال الصحابة** فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من نزول القرآن ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح .

ويخصص ابن تيمية رحمه الله سائر هذا الفصل — **الخامس** — للكلام على منزلة الصحابة في تفسير القرآن ، وبخاصة ابن مسعود وابن عباس . ثم يعرج على ما نقل عنهم من الاسرائيليات ، ويذكر بهذه المناسبة أقسام هذه الروايات الاسرائيلية ، والموقف الذي يجب اتخاذه منها رفضاً أو قبولاً .

— ٦ —

أما تفسير القرآن بأقوال التابعين — إذا لم يوجد التفسير في كل ما تقدم — فقد أفرد له ابن تيمية **الفصل الأخير** ، وذكر أن كثيراً من الأئمة رجعوا في هذه الحال إلى أقوال التابعين ، كمجاهد بن جبر — الذي أفاض في الحديث عن مكانته في التفسير ، وقتادة ، وسعيد بن جبير ، والحسن البصري ، وسعيد بن المسيب ، وعكرمة ، وعطاء بن أبي رباح ، وغيرهم . وعنده أن المصير إلى تفسير التابعين — وأكثر اختلافهم فيه اختلاف تنوع — متعين إذا كان القول محل إجماعهم .

* * *

ويتطرق ابن تيمية رحمه الله في ختام هذا الفصل — وختام الرسالة — إلى الحديث عن **تفسير القرآن بمجرد الرأي** ، ويحكم بأن ذلك حرام ، وينقل في ذلك عن السلف نقولاً كثيرة كلها تغلظ القول في القرآن بالرأي ، ثم يوفق بين هذه النقول وبين إقدام من أقدم منهم على تفسير القرآن ، وقد علقت على هذه الفقرة بشيء من التوسع والبيان — دفعاً للتوهم — ناظراً في ذلك إلى ما سبق لشيخ المفسرين محمد بن جرير الطبري **أن قدمه** ، رحمهما الله تعالى .

أثر هذه الرسالة :

وقد تركت رسالة ابن تيمية هذه – وحالها ما قدمنا من الأصالة والسبق – أثراً كبيراً لدى المشتغلين بالتفسير وعلوم القرآن ، فاعتمد عليها الحافظ ابن كثير – تلميذ شيخ الإسلام – وأقام مقدمة تفسيره الأثري القيم على الفصلين الأخيرين منها اللذين بيَّن فيهما ابن تيمية أحسن طرق التفسير . واللذين نقلهما ابن كثير بالحرف الواحد .

كما أفاد منها كل من الزركشي والسيوطي ، وربما نقل منها الزركشي على النحو السابق ، أو قريباً منه ، بل إن السيوطي في النوع الثامن والسبعين عنده من علوم القرآن – معرفة شروط المفسر وآدابه – يقوم بتلخيص أهم فصول هذه الرسالة ، ولعله – رحمه الله – ما كان يحب ترك النظر فيها والاقتباس منها – لولا رغبته في النظر في بعض الرسائل والكتب الأخرى التي تنطوي تحت ذلك النوع المشار إليه – فهو يودعها بقوله : « انتهى كلام ابن تيمية ، وهو نفيس جداً » . انظر الاتقان ٢٩٨/٢ – ٣٠٣ والبرهان ١٧٥/٢ .

كما أن السيوطي رحمه الله في بعض المواطن الأخرى ينقل عن هذه الرسالة بطريق غير مباشر ، عن طريق نقله عن الزركشي ، الذي لم يلتزم العزو إلى ابن تيمية فيما يبدو !

ثم نقف في كتاب « الثقافة الإسلامية » للشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله على تلخيص آخر لهذه الرسالة في الصفحات (١٠٠ – ١٠٨) قدم له بقوله – في هذه المقدمة – « وهي من أحسن ما كتب في أسباب الاختلاف في القرآن وأحسن طرق التفسير » . قال رحمه الله : « ونحن نقتطف منها ما يعلم به بالجملة أسباب الاختلاف وأحسن طرق التفسير . ومن أراد التوسع في هذا الباب فعليه بها ، ففيها ما يكفي ويشفي ! » . وقد اعتمد عليها كذلك في كلامه على بعض طبقات المفسرين .

ولا أحب أن أدع الكلام في هذه الفقرة قبل الإشارة إلى طرف مما وصف به أستاذنا العلاّمة الشيخ محمد بهجة البيطار هذه الرسالة ؛ قال حفظه الله : « رسالته هذه فيض من بحره ، قد أملاها من فؤاده كما قال ، وأودعها نفائس لألئه ودره ، فهي تريك صفحة ناصعة من دراسة سلفنا للقرآن وفهمه ، وتهديك لحل بعض مشكلات التفسير ومصطلحاته . وتدلك على أهدى المفسرين وأفضل كتبهم ، وتحذرك ممن انتحلوا لأنفسهم عقائد وأصولاً بنوا تفاسيرهم عليها ، وردوا كلام الله وسنة رسوله إليها » . — حياة شيخ الإسلام ص١٧٨ —.

الاصل المخطوط :

وقد قمت بتحقيق هذه الرسالة عن أصل مخطوط كتب — على الأرجح — في القرن الحادي عشر الهجري ، كما يبدو من سمات الخط الذي يتردد بين قاعدتي النسخي والرقعة ، وإن كان قد وقع فيه — بعد — خرم في مكانين : الأول من قوله : « أن يراد به كل المعاني التي قالتها السلف » ص ٥٠ سطر ٦ إلى قوله : « فإذا كان الحديث جاء » ص ٦٢ سطر ٥ وهو بمقدار ورقتين من أوراق الأصل . والثاني من قوله : « وفسّروا كلام الله ورسوله ﷺ بغير ما أريد به ... » ص ٩١ سطر ١٣ ، إلى آخر الرسالة . وهو بمقدار ثلاث أوراق من أوراق الأصل . وقد استُدرك هذا النقص من نسخة أخرى جاء بها الأستاذ العلامة الشيخ طاهر الجزائري ، ووضعها لدى القاضي الجليل الشيخ محمد حسن بن الشيخ محمد الشطي الحنبلي الدمشقي — رحمهم الله جميعاً — حتى استكمل منها النقص في الموضعين المذكورين بمعاونة ابن شقيقه الشيخ محمد جميل الشطي رحمه الله — وكان ذلك سنة ١٣١٨ هـ .

وتقع هذه المخطوطة — على صورتها التي آلت إليها — في ست عشرة ورقة من القطع الصغير (١٢—١٨ سم تقريباً) وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة ٢١ سطراً ، ومعدل الكلمات في السطر الواحد ١٥ كلمة . وقد كتب على الوجه الأول من ورقتها الأولى : العبارة التالية : « قاعدة عظيمة

القدر شريفة ، في تبيين ما يعين على فهم القرآن وتفسيره ومعرفة معانيه . من كلام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني تغمده الله برحمته ، وأسكنه بحبوحة جنته ، آمين » وهذه العبارة بمثابة عنوان لهذه الرسالة – وهي بخط الأوراق الأساسية، وهو خط معجم حسن – وليس هناك ما يشير إلى تسميتها بـ « مقدمة في أصول التفسير » ولكن الذي دعا الشيخ محمد جميل الشطي رحمه الله إلى تسميتها بهذا الاسم – إلى جانب موضوعها بالطبع – قول ابن تيمية في فاتحتها : « ... فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ، ومعرفة تفسيره ومعانيه ... » والقواعد الكلية هي التي عبر عنها بـ « الأصول » ، وإن كان لا مانع من أن تسمى : « مقدمة في قواعد التفسير » .

وبعد ، فلا حاجة بي – بعد أن طال أمر هذه المقدمة أكثر مما ينبغي – للكلام على عملي في تحقيق هذا النص ، وهو بين يدي القارىء ؛ وان كنت على أن أشير إلى التصحيفات التي وقعت في جميع الطبعات السابقة ، والتي ربما قلبت المعنى في بعض الأحيان ! – كما تأكد لي ذلك بعد – لولا أنه لم يكن بين يدي حين اشتغالي بتحقيق النص والتعليق عليه غير طبعة المكتبة العلمية !! ولأنني آثرت أن أشغل هوامش هذه الطبعة ببعض التحقيقات والشروح في المسائل العلمية الضرورية .

على أنني أرجو ، في طبعة أخرى قادمة — مشروحة — ، أن أحقق في نسبة بعض الآراء لأصحابها ، وأن أتوسع في بعض التراجم الأخرى على نحو يزيد في دعم كلام المؤلف رحمه الله ، وأن أزيد في التحقيق في بعض التفاسير التي أشار إليها المؤلف ، إلى جانب ما أرجو أن أفيده من آراء القراء وملاحظاتهم ، ولله الحمد في الأولى والآخرة .

دمشق في ١ من جمادى الأولى ١٣٩١ هـ
٢٤ من حزيران ١٩٧١ م

عدنان زرزور
المدرس بكلية الشريعة — جامعة دمشق

قاعدة عظيمة القدر شريفة في تبيين ما يعين على فهم القرآن وتفسيره ومعرفة معانيه من كلام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن محمد الحراني نفعه الله برحمته وأسكنه بحبوحة جنته آمين

« الوجه الاول من الورقة الاولى »



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن برحمتك

الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما . أما بعد

فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه والتمييز في منقول ذلك ومعقوله بين الحق وأنواع الأباطيل والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين والباطل الواضح والحق المبين والعلم إما نقل مصدق عن معصوم وإما قول عليه دليل معلوم وما سوى هذا فإما مزيف مردود وإما موقوف لا يعلم أنه بهرج ولا منقود وحاجة الأمة ماسة إلى فهم القرآن الذي هو حبل الله المتين والذكر الحكيم والصراط المستقيم الذي لا تزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسن ولا يخلق عن كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه ولا يشبع منه العلماء من قال به صدق ومن عمل به أجر ومن حكم به عدل ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم ومن تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله قال تعالى فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم وقال تعالى

الر

« الوجه الثاني من الورقة الاولى »

مقدمة
في أصول التفسير



بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن برحمتك

الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مُضِلّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وسلَّم تسليما. ٣

أما بعد، فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن، ومعرفة تفسيره ومعانيه، والتمييز – في منقول ذلك ومعقوله – بين الحق وأنواع الأباطيل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل، فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين، والباطل الواضح والحق المبين. والعِلمُ إما نقل مُصدَّق عن معصوم، وإما قولٌ عليه دليل معلوم، وما سوى ذلك فإما مُزيَّف مردود، وإما موقوف لا يعلم أنه بهرج ولا منقود[1]. وحاجة الأمة ٦ ٩

---

[1] يقال في كل موصوف بالرداءة: بهرج. وأصله في وصف رديء الفضة. والمنقود: الجيد من الدراهم، ونقد النقاد الدراهم: ميز جيدها من رديئها. انظر أساس البلاغة ١/٧٠ و ٢/٤٦٩.

ماسّة إلى فهم القرآن الذي هو : «حبل الله المتين ، والذكر الحكيم ، والصراط المستقيم ، الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسن ، ولا يَخْلَق على كثرة الردّ[١] ، ولا تنقضي عجائبه ، ولا يشبع منه العلماء . من قال به صَدَق ، ومن عَمِل به أُجِر ، ومن حكم به عدَل ، ومن دعا إليه هُدِي إلى صراط مستقيم ، ومن تركه مِن جبّار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضلّه الله»[٢] قال تعالى : ﴿فإمّا يأتينّكم منّي هُدىً فمن اتّبع هُدايَ فلا يَضِلُّ ولا يشقى * ومَن أعرضَ عن ذِكري فإنَّ له معيشةً ضَنْكاً ونَحشُرُهُ يومَ القيامَةِ أعمى * قال ربِّ لِمَ حَشَرْتني أعمى وقد كنتُ بصيراً * قال كذلك أتَتْكَ آياتُنا فَنَسِيتَها وكذلكَ اليومَ تُنسى﴾[٣] وقال تعالى : ﴿قد جاءكُم مِنَ الله نورٌ وكتابٌ مُبين * يَهدي به اللهُ مَنِ اتّبعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ ويُخْرِجُهُم من الظُّلماتِ إلى النُّورِ بإذنِهِ ويَهْدِيهم إلى صِراطٍ مُستقيمٍ﴾[٤] وقال تعالى : ﴿آلر كتابٌ أنزَلْناهُ إليكَ لِتُخرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُماتِ إلى النُّور بِإذْنِ رَبِّهمْ إلى صِراط

---

١ خلق الثوب – كنصر وكرم وسمع – خلوقة وخلقاً : بلي . القاموس : ٣ / ٢٢٨ والرد : الترداد والترجيع . وفي آخر طبعات هذه الرسالة استبدلها الناشر بكلمة «الترديد» وأشار إلى أنها في الأصل : «الرد» ! والرد : مصدر ، وبه جاءت الرواية في الحديث .

٢ تضمين من وصف للقرآن الكريم ، ورد – بنسق مغاير – من حديث أخرجه الدارمي والترمذي من طريق حسين الجعفي ، عن حمزة الزيات ، عن أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث الأعور ، عن الحارث ، عن سيدنا علي كرم الله وجهه ، مرفوعاً . قال أبو عيسى : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده مجهول ، وفي الحارث مقال . انظر سنن الدارمي ٢ / ٤٣٥ وجامع الترمذي ٨ / ١١٢ – ١١٣ طبع حمص والكلام – بغض النظر عن السند – جميل وصحيح المعنى .

٣ الآيات ١٢٣ – ١٢٦ من سورة طه .

٤ الآيتان ١٥ – ١٦ من سورة المائدة .

العَزيز الحَمِيد * اللهِ الَّذي له ما في السَّمٰوات ومَا في الأَرض﴾[١] وقال تعالى : ﴿وكذلكَ أوحينا إليكَ رُوحاً من أَمْرِنا ما كنتَ تَدري ما الكتابُ ولا الإيمانُ وَلكنْ جعَلْنَاهُ نُورًا نَهدِي بِه مَن نَّشَاءُ مِن عِبادِنَا وإِنَّكَ لَتَهْدِي إلى صراطٍ مستقيمٍ * صِراطِ اللهِ الَّذي لَه ما في السَّمٰوات وَمَا في الأَرضِ أَلا إلى اللهِ تصيرُ الأُمورُ ﴾[٢] .

وقد كتبت هذه المقدمة مختصرةً ، بحسب تيسير الله تعالى ، من إملاء الفؤاد ، والله الهادي إلى سبيل الرشاد .

فصل

في أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن

يجب أن يُعْلمَ أن النبي ﷺ بيَّن لأَصحابه معاني القرآن ، كما بيّن لهم ألفاظه ؛ فقوله تعالى : ﴿لِتُبَيِّنَ للنَّاسِ ما نُزِّلَ إليهم﴾[٣] يتناول هذا وهذا .

وقد قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي : حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن ، كعثمان بن عفان ، وعبد الله بن مسعود ، وغيرهما : أنهم كانوا

(١) الآيتان ١ – ٢ من سورة إبراهيم .

(٢) الآيتان الأخيرتان ٥٢ – ٥٣ من سورة الشورى .

(٣) **قال تعالى** ، مخاطباً نبيه عليه السلام : « وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم » الآية ٤٤ من سورة النحل .

إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل؛ قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً[١] . ولهذا كانوا يبقون مدة في حفظ السورة .

وقال أنس: كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلَّ في أعيننا[٢] .

وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنين، قيل ثمان سنين؛ ذكره مالك[٣] .

وذلك أن الله تعالى قال : ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾[٤] ، وقال : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾[٥] . وقال : ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾[٦] ؛ وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن !

وكذلك قال تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[٧] ؛

---

١ راجع تفسير الطبري ١/٨٠ وانظر فيه تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على هذا الحديث . وقارن بالقرطبي ١/٣٩ . ولابن تيمية رحمه الله استشهاد بالحديث من وجه آخر . انظر مجموعة الرسائل الكبرى ٢/٣١ . أما أبو عبد الرحمن السلمي فهو عبد الله بن حبيب الكوفي المقرىء، من كبار التابعين، ثقة ثبت، ولأبيه صحبة . انظر تقريب التهذيب لابن حجر ١/٤٠٨ .

٢ أخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق يزيد بن هارون وعبد الله بن أبي بكر السهمي ؛ كلاهما عن حميد، عن أنس . وفيه : « جد فينا » – أي صار ذا خطوة وقدر عظيم – و « يعد فينا » والحديث جملة عارضة من قصة فيها مقال، وحولها شرح يطول . راجع ثلاثيات مسند الإمام أحمد ٢/٢٧٦ .

٣ انظر الموطأ ١/٢٠٥ بتحقيق عبد الباقي . وراجع القرطبي ١/٣٩ – ٤٠ .

٤ سورة ص الآية رقم ٢٩ .

٥ الآية ٢٨ سورة النساء والآية ٢٤ سورة محمد .

٦ الآية ٦٨ سورة المؤمنون .

٧ الآية ٢ سورة يوسف .

وعقل الكلام متضمن لفهمه .

ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه ، فالقرآن أولى بذلك .

وأيضاً فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم ، كالطب والحساب ، ولا يستشرحوه ؛ فكيف بكلام الله تعالى الذي هو عصمتهم ، وبه نجاتهم وسعادتهم ، وقيام دينهم ودنياهم .

ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلاً جدًا ، وهو وإن كان في التابعين أكثر منه في الصحابة ، فهو قليل بالنسة إلى ما بعدهم . وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر .

ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة ، كما قال مجاهد : عرضت المصحف على ابن عباس ، أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها[١] ؛ ولهذا قال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به[٢] . ولهذا يعتمد على تفسيره : الشافعي والبخاري ، وغيرهما من أهل العلم ، وكذلك الإمام أحمد ، وغيره ممن صنّف في التفسير ، يكرر الطرق عن مجاهد أكثر من غيره .

والمقصود أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة ، كما تلقوا عنهم

١ رواه الطبري عن أبي كريب بسنده إلى مجاهد ؛ قال : « عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات ، من فاتحته إلى خاتمته ... » تفسير الطبري ١ / ٩٠ .

٢ رواه الطبري كذلك عن عبد الله بن يوسف الجبيري . بسنده إلى سفيان : ١ /٩١ .

علم السنة ؛ وإن كانوا قد يتكلمون في بعض ذلك بالاستنباط والاستدلال ، كما يتكلمون في بعض السنن بالاستنباط والاستدلال .

فصل

في اختلاف السلف في التفسير، وأنه اختلاف تنوع

الخلاف بين السلف في التفسير قليل ، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير . وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد[١] ، **وذلك صنفان** ؛ **أحدهما** : أن يعبر كل واحد منهما عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه ، تدل على معنى في المسمَّى غير المعنى الآخر ، مع اتحاد المسمى ، بمنزلة الأسماء المتكافئة التي بين المترادفة والمتباينة ، كما قيل في اسم السيف : الصارم[٢] والمهنَّد. وذلك مثل أسماء الله الحسنى ، وأسماء رسوله ﷺ ، وأسماء القرآن ؛ فإن أسماء الله كلها تدل على مسمى واحد ، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنى مضاداً لدعائه باسم آخر ؛ بل الأمر كما قال تعالى : ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[٣] وكل اسم من أسمائه يدل [على] الذات المسماة وعلى الصفة التي تضمنها الاسم ؛

---

١ انظر بسطاً آخر لأنواع الاختلاف عند ابن تيمية في « اقتضاء الصراط المستقيم » ص ٣٧ فما بعدها .

٢ في الأصل : والصارم .

٣ الآية ١١٠ سورة الإسراء « ١٧ » .

كالعلم، يدل على الذات والعلم، والقدير، يدل على الذات والقدرة، والرحيم، يدل على الذات والرحمة. ومن أنكر دلالة أسمائه على صفاته ممن يدعي الظاهر، فقوله من جنس قول غلاة الباطنية القرامطة الذين يقولون: لا يقال هو حي ولا ليس بحي، بل ينفون عنه النقيضين؛ فإن أولئك القرامطة الباطنية لا ينكرون اسماً هو عَلَمٌ محض، كالمضمرَات وإنما ينكرون ما في أسمائه الحسنى من صفات الإثبات، فمن وافقهم على مقصودهم كان مع دعواه الغلوَّ في الظاهر موافقاً لغلاة الباطنية في ذلك. وليس هذا موضع بسط ذلك[١].

وإنما المقصود أن كل اسم من أسمائه يدل على ذاته وعلى ما في الاسم من صفاته، ويدل أيضاً على الصفة التي في الاسم الآخر بطريق اللزوم[٢].

وكذلك أسماء النبي ﷺ، مثل محمد، وأحمد، والماحي، والحاشر، والعاقب[٣].

وكذلك أسماء القرآن، مثل القرآن، والفرقان، والهدى، والشفاء، والبيان، والكتاب، وأمثال ذلك.

فإن كان مقصود السائل تعيين المسمَّى، عبرنا عنه بأي اسم كان

---

١ راجع الرسالة التدمرية لابن تيمية. وانظر فيها مناقشته لهؤلاء الباطنية القرامطة، ص ٩ فما بعدها. وقوله الدقيق في أسماء الله تعالى «أنها مترادفة في الذات متباينة في الصفات» ص ٦٣. وغالب فصول هذه الرسالة القيمة تدور حول الأسماء والصفات.

٢ عبارة الأصل: في الإسم في من صفاته، ويدل الآخر بطريق اللزوم.

٣ انظر الهامش رقم ٢ ص ٤١.

إذا عرف مُسمَّى هذا الاسم . وقد يكون الاسم علماً ، وقد يكون صفة ؛ كمن يسأل عن قوله : ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾[١] ما ذِكْرُه ؟ فيقال له : هو القرآن ، مثلًا ، أو : ما أنزله من الكتب ؛ فإن « الذكر » مصدر ، والمصدر تارة يضاف إلى الفاعل ، وتارة إلى المفعول . فإذا قيل : ذكر الله ، بالمعنى الثاني ، كان ما يذكر به ؛ مثل قول العبد : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . وإذا قيل بالمعنى الأول ، كان ما يَذكره هو ، وهو كلامه . وهذا هو المراد في قوله : ﴿ومن أعرض عن ذكري﴾ لأنه قال قبل ذلك : ﴿فإمَّا يَأْتِيَنَّكُم منِّي هُدىً فَمنِ اتَّبعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ ولا يشْقَى﴾[٢] وهداه : هو ما أنزله من الذكر ، وقالَ بعد ذلك : ﴿قالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَني أعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ۝ قَالَ كَذلِكَ أَتَتْكَ آياتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾[٣] .

والمقصود أن يعرف أن الذكر هو كلامه المنزل ، أو هو ذكر العبد له ؛ فسواء قيل : ذكري : كتابي ، أو كلامي ، أو هداي ، أو نحو ذلك ؛ فإن المسمَّى واحد .

وان كان مقصود السائل معرفة ما في الاسم من الصفة المختصة به فلا بد من قدر زائد على تعيين المسمى ؛ مثل أن يسأل عن : ﴿ القُدُّوس

١ قال تعالى : « ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ... » الآية ١٢٤ سورة طه .
٢ الآية ١٢٣ سورة طه .
٣ الآيتان ١٢٥ – ١٢٦ سورة طه .

السَّلام المؤمن﴾[١] وقد علم أنه الله ، لكن مراده : ما معنى كونه قدوساً سلاماً ، مؤمناً ؟ ونحو ذلك .

إذا عُرِف هذا ، فالسلف كثيرًا ما يعبرون عن المسمَّى بعبارة تدل على عينه ، وإن كان فيها من الصفة ما ليس في الاسم الآخر ؛ كمن يقول: أحمد هو الحاشر والماحي والعاقب[٢] . والقدوس : هو الغفور الرحيم ، أي إن المسمى واحد ، لا أن هذه الصفة هي هذه !

ومعلوم أن هذا ليس اختلاف تضاد كما يظنه بعض الناس ؛ مثال ذلك : تفسيرهم للصراط المستقيم ، فقال بعضهم : هو القرآن ، أي اتباعه ؛

---

١ قال تعالى في سورة الحشر : « هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن ... » الآية ٢٣ .

٢ وردت هذه الأسماء للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث أخرجه الشيخان ومالك في الموطأ عن محمد بن جبير بن مطعم ، وفيه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لي خمسة أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، وأنا العاقب » وزاد مسلم : « الذي ليس بعده أحد. وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً » . وقوله : « وقد سماه ... » من مدرج الزهري الذي روى الحديث عن محمد بن جبير .

ومعنى حشر الناس على قدمه – أو قدميه كما في رواية التشديد – أنهم يحشرون على إثره وزمانه ورسالته – صلى الله عليه وسلم – فليس بعده نبي . وقيل بمعنى الاتباع . والزيادة في مسلم تبين معنى العاقب ؛ قال أبو عبيد : كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب . ولذا قيل لولد الرجل بعده : هو عقبه ، وكذا آخر كل شيء .

انظر الموطأ ص ١٠٠٤ حيث ختم الإمام مالك رضي الله عنه كتابه بهذا الحديث . وفتح الباري ٦/٤٣٣ وانظر فيه طرق الحديث ومن خرجه كذلك ، وروايات أخرى في هذا الباب . وانظر مسلم بشرح النووي ١٥/١٠٤ . وراجع المواهب اللدنية للقسطلاني ١/١٨١ .

لقول النبي ﷺ ، – في حديث علي الذي رواه الترمذي ، ورواه أبو نعيم من طرق متعددة – « هو حبل الله المتين ، والذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم »[1] ، وقال بعضهم : هو الإسلام ، لقوله ﷺ – في حديث النَّواس بن سمعان ، الذي رواه الترمذي وغيره – « ضرب الله مثلًا : صراطاً مستقيماً ، وعلى جنبتي الصراط سوران ، وفي السورين أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وداع يدعو من فوق الصراط ، وداع يدعو على رأس الصراط . قال : فالصراط المستقيم هو الإسلام ، والسوران حدود الله ، والأبواب المفتحة محارم الله ، والداعي على رأس الصراط : كتاب الله ، والداعي فوق الصراط : واعظ الله في قلب كل مؤمن »[2] .

فهذان القولان متفقان ؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن ، ولكن كلٌّ منهما نبّه على وصف غيرِ الوصف الآخر ، كما أن لفظ « صراط » يشعر بوصف ثالث[3] . وكذلك قول من قال : هو السنة والجماعة ، وقول من قال : هو طريق العبودية ، وقول من قال : هو طاعة الله ورسوله ﷺ ، وأمثال ذلك .

---

١ راجع ص٣٤ وانظر كذلك حول الحديث : الطبري ١/١٧١ – ١٧٣ بتخريج الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

٢ روى نحوه الترمذي بلفظ ونسق مغاير ٨/٧١ ط حمص . ورواه الإمام أحمد عن النواس من طريقين : المسند ٤/١٨٢ – ١٨٣ . وانظر الطبري ١/١٧٦ – ١٧٧ .

٣ روي عن أبي العالية – وغيره – أنه قال في تفسير الصراط : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصاحباه من بعده . انظر الطبري ١/١٧٥ .

فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة، لكنْ وصَفَها كل منهم بصفة من صِفاتها .

الصنف الثاني : أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه، على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه . مثلُ سائلٍ أعجميّ سأَل عن مسمّى لفظ «الخبز» فأُري رغيفاً، وقيل له : هذا؛ فالإشارة إلى نوع هذا، لا إلى هذا الرغيف وَحْدَه .

مثال ذلك : ما نقل في قوله : ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتَابَ الَّذِينَ اصطَفَيْنَا مِن عِبَادِنَا فَمِنْهُم ظَالمٌ لِنَفْسِهِ ومِنهم مُقْتَصِدٌ ومِنْهُم سَابِقٌ بالْخَيْرَاتِ﴾[1] فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيِّع للواجبات، والمنتهك للحرمات . والمقتصد يتناول فاعل الواجبات، وتارك المحرمات . والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات . فالمقتصدون هم أصحاب اليمين، والسابقون السابقون أولئك المقرَّبُون .

ثم إن كلًّا منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات؛ كقول القائل، **السابق** : الذي يصلي في أول الوقت، **والمقتصد** : الذي يصلي في أثنائه، **والظالم لنفسه** : الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار . أو يقول :

---

١ الآية ٣٢ سورة فاطر .

السابق والمقتصد والظالم قد ذكرهم في آخر سورة البقرة؛ فإنه ذكر المحسن بالصَّدَقَة، والظالم بأكل الربا، والعادل بالبيع[١]. والناس، في الأموال، إما محسن، وإما عدل، وإما ظالم؛ فالسابق: المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات، والظالم: آكل الربا، أو مانع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة ولا يأكل الربا. وأمثال هذه الأقاويل.

فكل قول: فيه ذِكْر نوعٍ دخَلَ في الآية، ذُكر لتعريف المستمع بتناول الآية له، وتنبيهه به على نظيره؛ فإن التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطابق[٢]. والعقل السليم يتفطن للنوع كما يتفطن إذا أُشير له إلى رغيف فقيل له: هذا هو الخبز.

وقد يجيء كثيراً من هذا الباب قولُهم: هذه الآية نزلت في كذا، لا سيما إن كان المذكور شخصاً، كأسباب النزول المذكورة في التفسير؛ كقولهم: إن آية الظِّهار نزلت في امرأة ثابت بن قيس بن شماس[٣]،

---

١ راجع الآيات ٢٧٠ فما بعدها من سورة البقرة.

٢ انظر كلام ابن تيمية رحمه الله على «الحد» في مطلع كتابه القيم «الرد على المنطقيين» ص ٧ فما بعدها، وراجع بخاصة الصفحات: ١٩ – ٢١، ٣٢ – ٣٧. وانظر كذلك كتابه «نقض المنطق» الصفحات ١٨٣ – ٢٠٠.

٣ المعروف في كتب التفسير أن آية الظهار، وهي قوله تعالى: «الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم ...» الآية ٢ من سورة المجادلة، قد نزلت في خولة – أو خويلة – بنت ثعلبة زوج أوس بن الصامت. وهو المشهور كذلك. راجع الطبري ٢٨ /٢، القرطبي ١٧ /٢٧٠، ابن كثير ٤ /٣٢٠، الشوكاني =

وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني، أو هلال بن أمية[١] . وإن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله[٢] ، وإن قوله : ﴿وأنِ احْكُمْ

= ٥/١٧٧ أما ثابت بن قيس نفسه فالاستشهاد به في كتب التفسير - رضي الله عنه - عند الكلام على قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون . إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم » - الآيتان ٢ - ٣ سورة الحجرات - فقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس قال : « لما نزلت : يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ... » الآية ، وكان ثابت بن قيس بن شماس رفيع الصوت ، فقال : أنا الذي كنت أرفع صوتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم حبط عملي ، أنا من أهل النار ، وجلس في بيته حزيناً ، ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلق بعض القوم إليه ، فقالوا : فقدك رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك ؟ قال : أنا الذي أرفع صوتي فوق صوت النبي وأجهر له بالقول ، حبط عملي ، أنا من أهل النار ! فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه بذلك ، فقال : لا ، بل هو من أهل الجنة ، فلما كان يوم اليمامة قتل . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود في قوله : « لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي » الآية . قال : نزلت في ثابت بن قيس بن شماس . واخرج ابن مردويه كذلك عن أبي هريرة في قوله : « أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى » قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : منهم ثابت بن قيس بن شماس . انظر فتح القدير للشوكاني ٥/٥٩ .

١ انظر الآيات ٦ - ٩ من سورة النور : « والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم ... » الآيات . وانظر الطبري ١٨/٨٢ وابن كثير ٣/٢٦٥ . وقد وردت الروايتان في البخاري . ونقل ابن حجر تحقيق العلماء في سبب نزول هذه الآيات تعقيباً على هاتين الروايتين . ويبدو أنها نزلت في هلال ، فلما جاء عويمر ولم يكن قد علم بما وقع لهلال أعلمه النبي صلى الله عليه وسلم بالحكم . انظر فتح الباري ٨/٣٦٢ - ٣٦٤ .

٢ آية الكلالة هي قوله تعالى : « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت ... » الآية ١٧٦ سورة النساء . وقد نزلت في جابر بن عبد الله ، كما جاء في بعض الآثار التي أخرجها الطبري . راجع الطبري ٩/٤٣١ - ٤٣٣ بتحقيق الأستاذ محمود شاكر ؛ وانظر فيه تخريج هذه الروايات في كتب الحديث . وقال البخاري في تعريف الكلالة « من لم يرثه أب أو ابن » انظر فتح الباري ٨/٢١٥ وراجع الطبري ٨/٥٣ - ٦١ .

بينَهُمْ بما أنْزَلَ اللهُ﴾[١] نزلت في بني قريظة والنَّضير، وإن قوله: ﴿ومن يُوَلِّهِم يومئذٍ دُبُرَه﴾[٢] نزلت في بدر، وإن قوله: ﴿شَهَادةُ بينِكُمْ إذا حضَرَ أحَدَكُمُ الموتُ﴾[٣] نزلت في قضية تميم الداري وعديٍّ بن بّداء، وقولِ أبي أيوب: إن قوله: ﴿ولا تُلقوا بأيديكم إلى التَّهْلُكَة﴾ نزلت فينا معشر الأنصار ... الحديث[٤]. ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب؛ اليهود

١ قال تعالى: «وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك ...» الآية ٤٩ من سورة المائدة وقد نزلت في يهود. انظر الطبري ١٠/٣٩٢ وابن كثير ٢/٦٧ والشوكاني ٢/٤٦.

٢ من الآية ١٦ سورة الأنفال وانظر الآية بتمامها مع الآية السابقة. وقد نزلت السورة في شأن غزوة بدر. وروي في اختصاص الحكم الذي أشارت إليه هاتان الآيتان بأهل بدر بعض الآثار. راجع ابن كثير ٢/٢٩٤ والشوكاني ٢/٢٨١.

٣ قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم» الآية ١٠٦ سورة المائدة. وقد نزلت في تميم وعدي، وكانا قد أنكرا شيئاً من وصية بعض المسلمين في سفر؛ وهما يومها من أهل الكتاب. وفي الرواية غرابة عند بعض المحدثين. وعند ابن كثير أن أصل القصة صحيح ومشهور عند أهل السلف. راجع ابن كثير ٢/١١٢.

٤ حمل رجل من المهاجرين بالقسطنطينية على صف العدو حتى فرقه – وفي القوم أبو أيوب رضي الله عنه – فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة؛ فقال أبو أيوب: نحن أعلم بهذه الآية إنما نزلت فينا: صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهدنا معه المشاهد ونصرناه، فلما فشا الإسلام وظهر، اجتمعنا معشر الأنصار تحبياً فقلنا: قد أكرمنا الله تعالى بصحبة نبيه ونصره حتى فشا الإسلام وكثر أهله، وكنا قد آثرناه على الأهلين والأموال والأولاد ... فنرجع إلى أهلينا وأموالنا فنقيم فيهما، فنزل فينا «وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة» – الآية ١٩٥ سورة البقرة – فكانت التهلكة الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد. أخرج هذه الرواية أبو داود والترمذي والنسائي وابن أبي حاتم ... وغيرهم كثير. انظر ابن حجر في فتح الباري ٨/١٤٩ وابن كثير ١/٢٢٨ والشوكاني ١/١٧٠.

والنصارى ، أو في قوم من المؤمنين .

فالذين قالوا لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم ؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ، ولا عاقل على الإطلاق ! ٣

والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب ، هل يختص بسببه ؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين ، وإنما غاية ما يقال : إنها تختص بنوع ذلك ٦ الشخص ، فتعم ما يشبهه [و] لا يكون العموم فيها بحسب اللفظ ! والآية التي لها سبب معين إن كانت أمرًا أو نهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته ، وإن كانت خبرًا بمدح أو ذم فهي ٩ متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته[1] .

ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية ؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبَّب ؛ ولهذا كان أصح قولي الفقهاء أنه إذا لم يعرف ما نواه ١٢ الحالف : رجع إلى سبب يمينه ، وما هيَّجها وأثارها .

---

١ - مذهب الجمهور في اللفظ العام الوارد على سبب معين : أن العبرة فيه بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . والذي يوضحه هنا ابن تيمية رحمه الله أن القائلين بأن العبرة بخصوص السبب لم يقولوا ذلك على معنى أن حكم الآية مختص بمن نزلت بسببه دون غيره ! ! مشيراً بذلك – فيما يبدو – إلى أن هذا الحكم يتعدى عندهم وعند الجمهور إلى أفراد غير السبب ؛ غير أن الجمهور يقولون إنه يتناولهم بهذا النص نفسه ؛ وهؤلاء يقولون إنه يتناولهم قياساً أو بنص آخر . انظر بسطاً وافياً لهذا الموضوع في كتاب « مناهل العرفان » للزرقاني رحمه الله ص ١١٨ فما بعدها . وراجع الإتقان للسيوطي ١ / ٥٠ وأصول الفقه للخضري ص ١٦٨ .

وقولهم: «نزلت هذه الآية في كذا» يراد به تارة أنه[1] سبب لنزول، ويراد به تارة أن هذا داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما ٣ تقول: عنى بهذه الآية كذا[2]

وقد تنازع العلماء في قول الصاحب[3]: «نزلت هذه الآية في كذا» هل يجري مجرى المسند - كما يذكر[4] السبب الذي أُنزلت لأجله - ٦ أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند[5]. وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح، كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه، فإنهم ٩ كلهم يدخلون مثل هذا في المسند.

وإذا عرف هذا فقول أحدهم: نزلت في كذا، لا ينافي قول الآخر:

---

١ في الأصل: أنها، ولعل الأولى حذفها كما في الاتقان ١/٥٣.

٢ أي: فيكون من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع. كما يقول الزركشي في البرهان ١/٣٢.

٣ في الاتقان: الصحابي.

٤ في الاتقان: كما لو ذكر.

٥ **يعني بالمسند**: المرفوع - ولذلك عبر بعضهم بقوله: المرفوع المسند - في مقابلة الحديث الموقوف على الصحابي؛ أي إن بعضهم يعتبر هذا القول من قبيل الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضهم يعتبره من قول الصحابي وتفسيره. وقال الحاكم النيسابوري: إن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل إذا أخبر عن آية من القرآن «أنها نزلت في كذا وكذا فإنه حديث مسند» وجرى على هذا الاصطلاح ابن الصلاح وغيره. ويبدو أن الحق في هذا هو ما أشار إليه الحافظ ابن حجر من أن قول الصحابي فيما لا مجال فيه للاجتهاد، ولا هو منقول عن لسان العرب، يعتبر من قبيل المرفوع، وإلا فلا. ولعل هذا هو ما تشير إليه عبارة شيخ الإسلام التالية: «بخلاف ما إذا ذكر ...» الخ.. لأن هذا من قبيل النقل المحض الذي لا مجال فيه للرأي!.

انظر الاتقان ١/٥٢ ولباب النقول ص ٣ - ٤، وانظر معرفة علوم الحديث=

نزلت في كذا؛ إذا كان اللفظ يتناولهما، كما ذكرناه في التفسير بالمثال[١]

وإذا ذكر أحدهم لها سبباً نزلت لأجله، وذكر الآخر سبباً، فقد يمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب، أو تكون نزلت مرتين؛ مرة لهذا السبب، ومرة لهذا السبب[٢] .

وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير: تارة لتنوع الأسماء والصفات، وتارة لذكر بعض أنواع المسمّى وأقسامه، كالتمثيلات: هما[٣] الغالب في تفسير سلف الأمة، الذي يُظن أنه مختلف!!

ومن التنازع الموجود عنهم[٤] : ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين:

– إما لكونه مشترَكاً في اللغة، كلفظ «قَسْوَرَه» الذي يراد به الرامي،

= للحاكم ص ٢٠ وتدريب الراوي للسيوطي ص ١١٦ وتوضيح الأفكار للصنعاني ١ /٢٨٠ .
ويعني ابن تيمية بقوله بعد ذلك: «وأكثر المساند ...» أن أكثر التصانيف لا تدخله في المرفوع، على نحو ما فعل أحمد في مسنده. ومسلم في صحيحه، ولكنه كأنه يشير إلى أن هذا الفرق يبدو جلياً في التصانيف المؤلفة على شكل «مسانيد» بالمعنى الاصطلاحي – كمسند الإمام أحمد – حيث لا يدخل مثل هذا الأثر في «مسند» الصحابي الذي نقل عنه؛ ولذلك فإن الزركشي – الذي نظر في عبارة شيخ الإسلام على الأرجح – قال: «وأما الإمام أحمد فلم يدخله في المسند، وكذلك مسلم وغيره» البرهان ١ /٣٢ .

١ راجع فيما سبق ص ٤٤

٢ انظر تفصيل القول في هذين الاحتمالين مع الشواهد: الاتقان ١ /٥٣ – ٥٧ وانظر التنبيهات في مقدمة لباب النقول ص ٥ .

٣ في الأصل: هي .

٤ هذا بمثابة صنف ثالث من أصناف اختلاف السلف في التفسير. وفي آخر كلام ابن تيمية على هذا الصنف ألحقه بالصنف الثاني المتقدم، على بعض الوجوه .

ويراد به الأسد[١] . ولفظ «عَسْعَس» الذي يراد به إقبال الليل وإدباره[٢]

– وإما لكونه متواطئاً[٣] في الأصل ،لكن المراد به أحد النوعين ، أو أحد الشخصين ؛ كالضمائر في قوله : ﴿ثم دَنَا فَتَدَلَّى فكانَ قَابَ قَوْسَين أو أدنى﴾[٤] ،وكلفظ ﴿الفجر﴾ ﴿والشفع والوتر﴾ ﴿وليال عشر﴾[٥] وما أشبه ذلك .

فمثل هذا قد يجوز أن يراد به كل[٦] المعاني التي قالتها السلف ، وقد لا يجوز ذلك .

فالأول إما لكون الآية نزلت مرتين ، فأُريد بها هذا تارة ، وهذا تارة . وإما لكون اللفظ المشترك يجوز أن يراد به معنياه ؛ إذ قد جوَّز

---

١ وكأنه – كما يقول ابن قتيبة – من القسر ، وهو القهر ، والأسد يقهر السباع . وعن بعضهم أنه النبل كذلك . راجع الطبري ٢٩ /١٦٨ وتفسير غريب القرآن بتحقيق وشرح الأستاذ السيد أحمد صقر ص ٤٩٨ ، وانظر فيه إحالات الأستاذ المحقق .

٢ راجع الطبري ٣٠ /٧٨ وابن قتيبة ص ٥١٧ وانظر فيه تعليق الأستاذ المحقق حفظه الله .

٣ لعلها « مواطئاً » من المواطأة ، وهي الموافقة على شيء واحد ؛ بمعنى أن اللفظ في الأصل يدل على شيء واحد ، دون اشتراك أو غيره . انظر اللسان ١ /٢٠٠ .

٤ سورة النجم : الآية ٩ . وقال بعض المفسرين في قوله تعالى : (ثم دنا فتدلى) : ثم دنا جبريل من محمد صلى الله عليه وسلم ، قال أبو جعفر : « وهذا من المؤخر الذي معناه التقديم ، وإنما هو : ثم تدلى فدنا ... » وقال آخرون : بل معناه : ثم دنا الرب – جل وعلا – من محمد صلى الله عليه وسلم . وقد رجح الطبري رحمه الله المعنى الأول . انظر جامع البيان ٢٧ /٤٤ .

٥ **قال تعالى:** « والفجر . وليال عشر . والشفع والوتر » – الآيات مطلع سورة الفجر – قال بعضهم في الفجر : إنه النهار ، وقال آخرون : عنى به صلاة الصبح . وانظر ما قيل في تفسير الآيتين التاليتين : الطبري ٣٠ /ص ١٦٨ فما بعدها .

٦ في الأصل : كلا .

ذلك أكثر الفقهاء المالكية والشافعية والحنبلية، وكثيرٌ من أهل الكلام[١].
وإما لكون اللفظ متواطئاً، فيكون عاماً إذا لم يكن لتخصيصه موجب .
فهذا النوع إذا صح فيه القولان كان من الصنف الثاني . ٣

ومن الأقوال الموجودة عنهم[٢] – ويجعلها بعض الناس اختلافاً – :
أن يعبروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة؛ فإن الترادف في اللغة
قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم، وقَلَّ أن يُعبَّر عن ٦
لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه.
وهذا من أسباب إعجاز القرآن؛ فإذا قال القائل: ﴿يومَ تمُورُ السَّماءُ
مَوْرا﴾[٣] إن المور هو الحركة؛ كان تقريباً إذ المور حركة خفيفة سريعة . ٩
وكذلك إذا قال: الوحي الإعلام، أو قيل: ﴿أوحينا إليك﴾: أنزلنا
إليك، أو قيل: ﴿وقَضَينا إلى بني إسرائيل﴾[٤] أي أعلمنا، وأمثال ذلك .

فهذا كله تقريب لا تحقيق؛ فإن الوحي هو إعلام سريع خفيّ، ١٢

---

١ مذهب الشافعي وأبي بكر الباقلاني وبعض المعتزلة – وبه قال جمهور الشافعية – أن المشترك يحمل على جميع معانيه متى أمكن الجمع بينها ولم تقم قرينة على المراد به . وقال الحنفية والقدرية وبعض الشافعية : لا يستعمل المشترك في كل معانيه ، في اطلاق واحد . انظر تخريج الفروع على الأصول للإمام الزنجاني ص ١٦٥ فما بعدها . تحقيق الأستاذ الدكتور محمد أديب صالح . وأصول التشريع الإسلامي للأستاذ الشيخ علي حسب الله ص ٢١٨ – ٢٢٠ .

٢ وهو بمثابة صنف رابع من أصناف اختلاف السلف في التفسير .

٣ الآية ٩ سورة الطور، والتفسير الذي أشار إليه ابن تيمية قال به بعضهم، وفي القاموس «المور : الموج والاضطراب ..» ٢ /١٣٦ وانظر الطبري ٢٧ /٢٠ .

٤ الآية سورة الإسراء – ١٧ – وانظر ما روي عن ابن عباس في تفسير الآية وترجيح أبي جعفر ١٥ /٢١ .

والقضاء إليهم أخص من الإعلام ؛ فإن فيه إنزالًا إليهم وإيحاء إليهم !

والعرب تضمِّن الفعل معنى الفعل ، وتعدِّيه تعديته . ومن هنا غلط مَن جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض ، كما يقولون في قوله : ﴿لقدْ ظلمَك بسؤال نَعْجَتِك إلى نِعَاجِهِ﴾[١] و﴿منْ أنصاري إلى الله﴾[٢] أي مع الله ، ونحو ذلك .

والتحقيق ما قاله نحاة البصرة من التضمين ؛ فسؤال النعجة يتضمن جمعها وضمها إلى نعاجه . وكذلك قوله : ﴿وإن كادُوا لَيَفْتِنُونك عَن الَّذي أَوْحَيْنا إليْكَ﴾[٣] ضمِّن معنى « يزيغونك ويصدونك » وكذلك قوله : ﴿ونصَرْناهُ مِن القوْم الَّذين كذَّبوا بآياتنا﴾[٤] ضُمِّن معنى « نجيناه وخلصناه » وكذلك قوله : ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ الله﴾[٥] ضُمِّن « يروى بها » ونظائره كثيرة[٦] .

ومن قال : ﴿لا ريب﴾ : لا شك ، فهذا تقريب ، وإلا فالريب فيه

---

١ الآية ٢٤ سورة ص .

٢ الآية ٥٢ سورة آل عمران .

٣ الآية ٧٣ سورة الإسراء .

٤ الآية ٧٧ سورة الأنبياء .

٥ الآية ٦ سورة الإنسان .

٦ قال ابن هشام : « قد يشربون لفظاً معنى لفظ فيعطونه حكمه ، ويسمى ذلك تضميناً » قال : « وفائدته أن تؤدي كلمة مؤدى كلمتين » ومعلوم ذلك من مذهب البصريين خلافاً للكوفيين الذين يقولون بأن الحروف يقوم بعضها مقام بعض . وقد ضرب ابن هشام أمثلة وشواهد قرآنية كثيرة للتضمين . انظر المغني ٢ /٦٨٥ وراجع « باب دخول بعض حروف الصفات مكان بعض » ! في كتاب تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص ٤٢٦ فما بعدها .

اضطراب وحركة ، كما قال : «دع ما يريبك إلى ما لا يَريبك »[١] وفي الحديث «أنه مَرَّ بظبيٍ حاقِف ، فقال : لا يريبه أحد »[٢] فكما أن اليقين[٣] ضمن السكون والطمأنينة ، فالريب ضده . ولفظ الشك وإن قيل إنه يستلزم هذا المعنى لكن لفظه لا يدل عليه .

وكذلك إذا قيل : ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَابُ﴾ : هذا القرآن . فهذا تقريب ، لأن المشار إليه وإن كان واحداً فالإشارة بجهة الحضور غير الإشارة بجهة البعد والغيبة ، ولفظ «الكتاب» يتضمن من كونه مكتوباً مضموماً ما لا يتضمنه لفظ القرآن من كونه مقروءاً مُظهَرا بادِياً . فهذه الفروق موجودة في القرآن .

فإذا قال أحدهم : ﴿أَن تُبْسَلَ﴾[٤] أي تحبس ، وقال الاخر : ترتهن ، ونحو ذلك ؛ لم يكن من اختلاف التضاد ، وإن كان المحبوس قد يكون مرتهناً وقد لا يكون ؛ إذ هذا تقريب للمعنى كما تقدم .

---

١ نص حديث أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد وابن حبان والحاكم من حديث الحسن بن علي . وفي البخاري : «قال حسان بن أبي سنان البصري – أحد العباد في زمن التابعين – ما رأيت شيئاً أهون من الورع ، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» لم يرفعه . وقد فسر ابن حجر الريب بأنه الشك والتردد . راجع فتح الباري ٤ /٢٣٤ .

٢ من حديث أخرجه مالك والنسائي – في باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد – من رواية البهزي – زيد بن كعب السلمي رضي الله عنه – ومعنى حاقف : واقف منحن رأسه بين يديه إلى رجليه . وقال أبو عبيد : يعني قد انحنى وتثنى في نومه ... والنهي عن مسه وتحريكه وتهييجه – كما فسروا الريب – لأنه لا يجوز للمحرم أن ينفر الصيد . انظر سنن النسائي ٥ /١٨٣ ، الموطأ ١ /٣٥١ وانظر كذلك شرح الزرقاني ٢ /٢٧٨ .

٣ في الأصل : النفس .

٤ **قال تعالى**: «وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت» الآية ٧٠ سورة الأنعام .

وجَمْع عبارات السلف في مثل هذا نافع جدا ، فإن مجموع عباراتهم أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين ، ومع هذا فلا بد من اختلاف مخفف[1] بينهم ، كما يوجد مثل ذلك في الاحكام .

ونحن نعلم أن عامة ما يضطر إليه عموم الناس من الاختلاف معلوم ، بل متواتر عند العامة أو الخاصة ، كما [في] عدد الصلوات ومقادير ركوعها ومواقيتها ، وفرائض الزكاة ونُصُبِها ، وتعيين شهر رمضان ، والطواف والوقوف ورمي الجمار والمواقيت ، وغير ذلك .

ثم [إن] اختلاف الصحابة في الجدِّ والأخوة ،وفي المُشَرَّكَة ونحو ذلك[2] ؛ لا يوجب ريباً في جمهور مسائل الفرائض ، بل فيما[3] يحتاج إليه عامة الناس ، وهو عمود النسب من الآباء والأبناء ، والكلالة من الأخوة والأخوات ، ومن نسائهم كالأزواج ؛ فإن الله أنزل في الفرائض ثلاث آيات مفصلة ؛ ذكر في الأولى الأصول والفروع ، وذكر في الثانية الحاشية

---

١ لعلها : محقق . وإن كان هذا الاختلاف طفيفاً كما أوضح شيخ الإسلام .

٢ مذهب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن تابعه من الصحابة كابن عباس وابن الزبير وابن عمر وحذيفة بن اليمان وأبي سعيد الخدري وعائشة وغيرهم أن الأخوة لا يرثون مع الجد – لأنه واسطتهم التي يدلون بها إلى الميت – كما لا يرثون مع الأب . وهو قول أبي حنيفة . وقال علي بن أبي طالب وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم إنهم يرثون معه . وهو قول مالك والشافعي . أما المسألة المشركة أو المشتركة فهي من المسائل المشهورة في علم المواريث . وقد قضى فيها سيدنا عمر مرة بحرمان الاخوة الأشقاء . وقضى فيها مرة ثانية بأن « يشتركوا » مع أولاد الأم في الثلث . راجع في هذين الموضوعين شرح السراجية ص ١٤٤ وشرح قانون الأحوال الشخصية لأستاذنا المرحوم الدكتور مصطفى السباعي الجزء الثاني – ط الجامعة سنة ١٩٥٩ – الصفحات ٦٧ ، ٧١ ، ٢٠٣ .

٣ كذا في الأصل . ولعل الصواب : مما يحتاج ... أو : بله فيما .

التي ترث بالفرض كالزوجين وولد الأُم ، وفي الثالثة الحاشية الوارثة بالتعصيب ،وهم الإخوة لأَبوين أَو لأَب[١] .واجتماع الجد والإخوة نادر ، ولهذا لم يقع في الإسلام إلا بعد موت النبي ﷺ .

والاختلاف قد يكون لخفاء الدّليل[٢] والذهول عنه ، وقد يكون لعدم سماعه ، وقد يكون للغلط في فهم النص ، وقد يكون لاعتقاد معارضٍ راجح . فالمقصود هنا : التعريف بمجمل الأَمر دون تفاصيله .

فصل

في نوعي الاختلاف في التفسير

المستند إلى النقل ، وإلى طرق الاستدلال

الاختلاف في التفسير على نوعين : منه ما مستنده النقل فقط ، ومنه ما يعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقل مُصدَّق ، وإما استدلال محقَّق .

والمنقول إما عن المعصوم ، وإما عن غير المعصوم .

[النوع الأول : الخلاف الواقع في التفسير من جهة النقل]

والمقصود بأَن جنس المنقول سواءٌ كان عن المعصوم أَو غير المعصوم ـ وهذا هو الأَول ـ فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه .

---

١ . راجع الآيات ١١ ، ١٢ ، ١٧٦ من سورة النساء .

٢ . في الأصل : الدلائل .

وهذا القسم الثاني من المنقول – وهو ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق[١] منه – عامته مما لا فائدة فيه، والكلام فيه من فضول الكلام:

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإن الله تعالى نصب على الحق فيه دليلا.

فمثال ما لا يفيد ولا دليل على الصحيح منه: اختلافهم في «لون كلب[٢] أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضُرب به موسى من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك[٣]!

فهذه الأمور طريق العلم بها النقل، فما كان من هذا منقولًا نقلًا صحيحاً عن النبي ﷺ، كاسم صاحب موسى أنه الخضر[٤]، فهذا معلوم.

وما لم يكن كذلك، بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب – كالمنقول عن كعب، ووهب، ومحمد بن اسحاق، وغيرهم[٥]، ممن يأخذ عن

---

١ عبر عنها في الفقرة التالية بلفظ: «بالصحيح».

٢ في الأصل: الوكلوب.

٣ وهذا الذي يتحدث عنه ابن تيمية رحمه الله، مما لا يفيد، ولا دليل على الصحيح منه، سودت به صفحات كثيرة من كتب التفسير!

٤ ورد ذلك في البخاري من حديث أبي بن كعب. انظر فتح الباري ١ /١٣٧.

٥ **هؤلاء الثلاثة هم عمد الرواية الإسرائيلية**. وكعب هو أبو اسحق كعب بن ماتع الحميري، المعروف بكعب الأحبار، أصله من يهود اليمن، أسلم في خلافة عمر رضي الله عنه، ثم سكن الشام ومات بحمص سنة ٣٢. خرج له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي. ووهب بن منبه هو أبو عبد الله اليماني، من علماء التابعين، حديثه عن أخيه همام =

أهل الكتاب ـ فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوه ، واما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه[1] » .

٣

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل

= في الصحيحين . كان ثقة صادقاً ، كثير النقل من كتب الإسرائيليات .

أما محمد بن اسحاق بن يسار ، فهو أبو بكر المخرمي ، مولاهم المدني ، وثقه غير واحد ، ووهاه آخرون .

ولم يتعرض شيخ الإسلام في كلامه على هؤلاء الأعلام إلى موضوع تعديلهم أو الطعن في روايتهم ، ولكنه أشار إلى ضرورة التوقف فيما ينقلونه من الاسرائيليات – على نحو ما أمرنا به – وذلك فيما هو مسكوت عنه في شرعنا ولم يقم دليل على بطلانه ، كما قيده علماؤنا ، وكما سيفصل ابن تيمية نفسه رحمه الله القول فيه في الصفحات القادمة . وليس في هذاالتوقف طعن في « صحة نقلهم » ولكن في « مضمون » ما ينقلونه إذا اختلت فيه بعض الشروط . وقد بنى بعض الباحثين على كلام ابن تيمية هنا أحكاماً يبدو أنها غير سليمة .

راجع تهذيب التهذيب ٨/٤٣٨ وميزان الاعتدال ٤/٣٥٢ و ٣/٤٦٨ وانظر تفسير المنار ١/٩ والتفسير والمفسرون للشيخ محمد حسين الذهبي ١/١٩١ .

١ أخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث أبي نملة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله وكتبه ورسله ، فإن كان حقاً لم تكذبوهم ، وإن كان باطلا لم تصدقوهم » وعند أبي داود : « فإن كان باطلا لم تصدقوه ، وإن كان حقاً لم تكذبوه » . وأخرج البخاري من حديث أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ... » الآية . وقال عبد الله بن مسعود : « لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم ، إما أن يحدثوكم بصدق فتكذبونهم ، أو بباطل فتصدقونهم » أخرجه الحافظ الهيثمي ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله موثوقون . انظر المسند ٤/١٣٦ والسنن ٣/٤٣٣ وفتح الباري ٥/٣٢٣ و ٨/١٣٨ و ١٣/٤٤٢ وانظر إشارة ابن حجر لرواية الإمام أحمد : الفتح ٦/٣٨٨ وانظر مجمع الزوائد ١/١٩٢ .

الكتاب ، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض . وما نقل في ذلك عن الصحابة نقلًا صحيحاً فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين ، لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي ﷺ ، أو مِن بعض مَن سمعه منه أقوى ، «ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين ، ومع جزم الصحابي بما يقوله : كيف يقال إنه أخذه عن أهل الكتاب وقد نهوا عن تصديقهم»[1] ؟ .

والمقصود : أن الاختلاف الذي لا يعلم صحيحه ، ولا يفيد حكاية الأقوال فيه ، [هو] كالمعرفة لما يروى من الحديث الذي لا دليل على صحته ، وأمثال ذلك .

وأما القسم الأول الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود فيما يحتاج إليه ولله الحمد ، فكثيرًا ما يوجد في التفسير والحديث والمغازي أمور منقولة عن نبينا ﷺ وغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ـ والنقل الصحيح يدفع ذلك[2] ـ بل هذا موجود فيما مستنده النقل وفيما يعرف بأمور أخرى غير النقل .

فالمقصود أن المنقولات التي يحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره .

ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم؛

---

١ هذه العبارة في الأصل : «ولأن نقل التابعين ومع جزم الصاحب فما يقوله كيف ...» والتصويب من الاتقان .

٢ يبدو أن هذه العبارة مقحمة ، ولعل المعنى : إن النقل الصحيح يؤكد ذلك ويبينه !

ولهذا قال الإمام أحمد : « ثلاثة أمور ليس لها إسناد : التفسير ، والملاحم ، والمغازي » ويروى[١] : « ليس لها أصل[٢] » أي إسناد ؛ لأن الغالب عليها المراسيل ، مثل ما يذكره عروة بن الزبير[٣] ، والشعبي[٤] ، والزهري[٥] ، وموسى بن عقبة[٦] ، وابن إسحق[٧] ، ومن بعدهم كيحيى بن سعيد

٣

---

١ في الأصل : ويودى . وانظر ص ١٥ من آخر طبعات الرسالة !!

٢ نقل هذه الرواية كثيرون ، منهم من يرى « الأصل » هنا بمعنى الإسناد ، على ما جاء في الرواية السابقة التي قدمها شيخ الإسلام . ومنهم من يرى أن هذا القول من الإمام أحمد محمول على كتب – في هذه الأبواب الثلاثة – بأعيانها ؛ قال الخطيب البغدادي : هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها لعدم عدالة ناقلها وزيادة القصاص فيها – وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي : من أوله إلى آخره كذب لا يحل النظر فيه – وذكر السيوطي أن المحققين من أصحاب الإمام أحمد قالوا : مراده أن الغالب ليس لها أسانيد صحاح متصلة . ولبعض الدراسين المحدثين فهم غير سديد لكلمة الإمام أحمد رحمه الله .

راجع الاتقان للسيوطي ٢ /٣٠٤ تذكرة الموضوعات للفتني ص ٨٢ تمييز الطيب من الخبيث لابن الديبع الشيباني ص ١٩٨ وضحى الإسلام لأحمد أمين ٢ /١٤١ .

٣ هو عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله . وأمه أسماء ، من أوائل من كتب في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولعله أول من كتب فيها (ت ٩٣) حلية الأولياء ٢ /١٧٦ وفيات الأعيان ١ /٣١٦ .

٤ هو عامر بن شراحبيل الشعبي الحميري ، أبو عمرو ، راوية من التابعين ، كان يضرب المثل بحفظه (ت ١٠٣) انظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٥ /٦٥ .

٥ هو محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ، أبو بكر . أول من دون الحديث ، من كبار التابعين (ت ١٢٤) انظر وفيات الأعيان ١ /٤٥١ وتهذيب التهذيب ٩ /٤٤٥ .

٦ هو موسى بن عقبة المدني ، مولى آل الزبير . له كتاب « المغازي » قال الإمام أحمد بن حنبل : عليكم بمغازي ابن عقبة فإنه ثقة . تهذيب التهذيب ١٠ /٣٦٠ .

٧ أما ابن اسحاق فهو محمد بن اسحق بن يسار . أبو بكر المخرمي ، مولاهم المدني من أقدم المؤرخين وكتاب السيرة . رمي بالتشيع والقدر ؛ وهو موثق على الراجح (ت ١٥٠) انظر تقريب التهذيب ٢ /١٤٤ ميزان الاعتدال ٣ — ٤٦٨ .

الأموي[١] ، والوليد بن مسلم[٢] ، والواقدي[٣] ، ونحوهم من [كتاب] المغازي .

فإن أعلم الناس بالمغازي أهل المدينة ، ثم أهل الشام ، ثم أهل العراق . فأهل المدينة أعلم بها لأنها كانت عندهم ، وأهل الشام كانوا أهل غزو وجهاد ، فكان لهم من العلم بالجهاد والسير ما ليس لغيرهم ؛ ولهذا عظَّم الناس كتاب أبي إسحق الفزاري[٤] الذي صنفه في ذلك ، وجعلوا الأوزاعي[٥] أعلم بهذا الباب من غيره من علماء الأمصار .

---

١ توفي سنة (١٩٤) كان صالح الحديث . روى عن هشام بن عروة والأعمش ، وروى عنه ابنه سعيد والإمام أحمد . وثقه ابن معين وغيره . انظر ميزان الاعتدال ٤ /٣٨٠ وتقريب التهذيب ٢ /٣٤٨ .

٢ في الأصل : والوليد ومسلم !! وابن مسلم هو أبو العباس الدمشقي مولى بني أمية ، من تصانيفه الكثيرة في الحديث والتاريخ « السنن » و « المغازي » قال الإمام أحمد : ما رأيت في الشاميين أعقل منه ! وأثنى عليه خلق كثير من العلماء (ت ١٩٥) . انظر تهذيب التهذيب ١١ /١٥١ وميزان الاعتدال ٤ /٣٤٧ .

٣ أما الواقدي فهو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، أبو عبد الله . قيل انه متروك مع سعة علمه . كان عالماً بالمغازي والسير والفتوح واختلاف الناس في الحديث والفقه ... توفى سنة (٢٠٧) انظر الفهرست ص ١٤٤ وتقريب التهذيب ٢ /١٩٤ .

٤ أبو اسحاق هو إبراهيم بن محمد الحارث .. الفزاري . كان من أصحاب الأوزاعي ومعاصريه . وهو الذي أدب أهل الثغر وعلمهم السنة . من كتبه : كتاب السير في الأخبار والأحداث (توفى سنة ١٨٨) . انظر الفهرست لابن النديم ص ١٣٥ وتهذيب التهذيب ١ /١٥٣ .

٥ هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي إمام أهل الشام ، سمع من الزهري وعطاء وروى عنه الثوري ، وأخذ عنه عبد الله بن المبارك وكثيرون (توفي سنة ١٥٧) . انظر سيرته وجملة من مناقبه في كتاب « محاسن المساعي في مناقب .. الأوزاعي » نشر وتعليق الأمير شكيب أرسلان رحمه الله . ص ٢٥ فما بعدها . ولم يقف الأمير شكيب على اسم مؤلفه ، وهو أحمد بن محمد بن أحمد بن زيد الحنبلي الدمشقي المتوفى سنة ٨٧٠ .

وأما التفسير فإن أعلم الناس به أهل مكة ، لأنهم أصحاب ابن عباس ؛ كمجاهد ، وعطاء بن أبي رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس[١] ، وغيرهم من أصحاب ابن عباس ، كطاووس ، وأبي الشعثاء ،وسعيد بن جبير ، وأمثالهم[٢] . وكذلك أهل الكوفة من أصحاب عبد الله بن مسعود[٣] ـ ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم ؟! ـ . وعلماء أهل المدينة في التفسير : مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير ، وأخذه عنه أيضاً ابنه عبد الرحمن ، وعبد الله بن وهب[٤] .

---

١ توفي ابن عباس سنة ٦٨ ومجاهد بن جبر المكي (١٠٤) وعطاء بن أبي رباح المكي القرشي مولاهم (١١٤) وعكرمة ، أبو عبد الله البربري المدني (١٠٤) .

٢ طاوس بن كيسان اليماني الحميري ، أبو عبد الرحمن ، توفي سنة (١٠٦) وأبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي الجوفي توفي سنة (٩٣) أما سعيد بن جبير ، أبو محمد ، فقد قتله الحجاج صبراً سنة (٩٥) وله من العمر تسع وأربعون سنة .

٣ عبد الله بن مسعود : أبو عبد الرحمن الهذلي ، أسلم قديماً ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوفى سنة ٣٢ وأشهر أصحابه من أهل الكوفة : علقمة بن قيس (ت ٦١) ومسروق بن عبد الرحمن (ت ٦٣) والأسود بن يزيد النخعي (ت ٦٤) وغيرهم . وفي الأصل : وأصحاب . وقوله : « ومن ذلك ما تميزوا به على غير هم » يراد به فيما يبدو : أنهم تميزوا من أهل التفسير بكثرة الرأي والاجتهاد في تفسيرهم ، على ما عرف من أهل العراق بعامة . وربما كان في الكلام سقط ، أو أن العبارة مقحمة .

٤ عمدة أهل المدينة في التفسير أبي بن كعب الأنصاري الخزرجي الذي توفى في خلافة عمر رضي الله عنهما . وأشهر رجال مدرسة التفسير بالمدينة زيد بن أسلم ، ومعه أبو العالية ومحمد بن كعب القرظي . ولعل زيداً كان أبعد صوتاً من صاحبيه . وهو زيد ابن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبد الله . (ت ١٣٦) .

وتوفى ابنه عبد الرحمن – الذي ضعفه قوم – سنة (١٨٢) .

وتوفى عبد الله بن وهب ، القرشي مولاهم ، الذي كان موثقاً سنة (١٩٧) . أما الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة فقد توفي سنة (١٧٩) .

والمراسيل[1] إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة قصداً أو الاتفاق بغير قصد ؛ كانت صحيحة قطعاً ؛فإن النقل إما أن يكون صدقاً مطابقاً للخبر ، وإما أن يكون كذباً تعمد صاحبه الكذب ، أو أخطأ فيه . فمتى سلم من الكذب العمد ، والخطأ ، كان صدقاً بلا ريب .

فإذا كان الحديث جاء من جهتين ، أو جهات ، وقد علم أن المخبرين لم يتواطؤوا على اختلاقه ، وعلم أن مثل ذلك لا تقع الموافقة فيه اتفاقاً بلا قصد ؛ علم أنه صحيح ، مثل شخص يحدث عن واقعة جرت ويذكر تفاصيل ما فيها من الأقوال والأفعال ، ويأتي شخص آخر قد علم أنه لم يواطىء الأول فيذكر مثل ما ذكره الأول من تفاصيل الأقوال والأفعال ؛ فيعلم قطعاً أن تلك الواقعة حق في الجملة . فإنه لو كان كل منهما كذبها عمداً أو خطأً لم يتفق في العادة أن يأتي كل منهما بتلك التفاصيل التي تمنع العادة اتفاق الاثنين عليها بلا مواطأة من أحدهما لصاحبه ؛ فإن الرجل قد يتفق أن ينظم بيتاً وينظم الآخر مثله ، أو يكذب كذبة ويكذب الآخر مثلها ، أما إذا أنشأ قصيدة طويلة ذات فنون ، على قافية وروي ، فلم تجر العادة بأن غيره ينشئ مثلها لفظاً ومعنى ، مع الطول المفرط ، بل يعلم بالعادة أنه أخذها منه . وكذلك

---

١ لم نشر في الصفحات السابقة إلى تعريف الحديث المرسل ، والمشهور في تعريفه أنه ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما سمعه من غيره . وكأنه – بعبارة أخرى – ما سقط منه الصحابي ، كقول نافع : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا .. وللعلماء في الأخذ به مذاهب . راجع توضيح الأفكار للصنعاني ١ /٢٨٣ وقواعد التحديث للقاسمي رحمه الله ص ١٣٣ – ١٤٦ .

إذا حدَّث حديثاً طويلًا فيه فنون، وحدَّث آخر بمثله؛ فإنه إما أن يكون واطأه عليه، أو أخذه منه، أو يكون الحديث صدقاً .

وبهذه الطريق يعلم صدق عامة ما تتعدد جهاته المختلفة على هذا الوجه من المنقولات، وإن لم يكن أحدها كافياً؛ إما لإرساله، وإما لضعف ناقله .

لكن مثل هذا لا تضبط به الألفاظ والدقائق التي لا تعلم بهذه الطريق، بل يحتاج ذلك إلى طريقٍ يثْبت بها مثلُ تلك الألفاظ والدقائق؛ ولهذا ثبتت غزوة بدر بالتواتر، وأنها قبل أُحد، بل يعلم قطعاً أن حمزة وعلياً وعبيدة برزوا إلى عتبة وشيبة والوليد، وأن علياً قتل الوليد، وأن حمزة قتل قرنه، ثم يشك في قرنه هل هو عتبة أو شيبة[1] ؟!

وهذا الأصل ينبغي أن يعرف، فإنه أصل نافع في الجزم بكثير من المنقولات في الحديث والتفسير والمغازي، وما ينقل من أقوال الناس وأفعالهم، وغير ذلك .

ولهذا إذا روي الحديث الذي يتأتى فيه ذلك عن النبي ﷺ من وجهين، مع العلم بأن أحدهما لم يأخذه عن الآخر؛ جزم بأنه حق، لا سيما إذا علم أن نقلته ليسوا ممن يتعمد الكذب، وإنما يخاف على

---

١ قال ابن اسحق : وعتبة بن ربيعة بن عبد شمس قتله عبيدة بن الحارث بن المطلب . قال ابن هشام : اشترك فيه هو وحمزة وعلي . قال ابن اسحق : وشيبة بن ربيعة قتله حمزة ابن عبد المطلب، والوليد بن عتبة بن ربيعة قتله علي بن أبي طالب . راجع سيرة ابن هشام ٢ /٣٥٦ بتحقيق عبد الحميد .

أحدهم النسيان والغلط ، فإن من عرف الصحابة ، كابن مسعود ، وأُبيّ ابن كعب ، وابن عمر ، وجابر ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وغيرهم ؛ علم يقيناً أن الواحد من هؤلاء لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ ؛ فضلًا عمن هو فوقهم . كما يعلم الرجل من حال من جرّبه وخبره خبرة باطنة طويلة أنه ليس ممن يسرق أموال الناس ، ويقطع الطريق ، ويشهد بالزور ، ونحو ذلك .

وكذلك التابعون بالمدينة ومكة والشام والبصرة ، فإن من عرف مثل أبي صالح السمّان ، والأعرج ، وسليمان بن يسار ، وزيد بن أسلم ، وأمثالهم[١] ؛ علم قطعاً أنهم لم يكونوا ممن يتعمد الكذب في الحديث ؛ فضلًا عمن هو فوقهم مثل محمد بن سيرين ، أو القاسم بن محمد ، أو سعيد بن المسيب ، أو عبيدة السلماني ، أو علقمة ، أو الأسود ، أو نحوهم[٢] .

---

١ أبو صالح السمان الزيات المدني . هو ذكوان بن عبد الله ، ثقة ثبت وروى عنه أهل العراق (ت ٢٠٣ وقيل ٢٠٧) .

والأعرج هو أبو حازم عبد الرحمن بن هرمز . كان ثقة وافر العلم (ت ١١٧) .

أما سليمان بن يسار الهلالي المدني فثقة فاضل وفقيه كثير الحديث (ت ١٠٧) .

٢ محمد بن سيرين الأنصاري البصري ، أبو بكر بن أبي عمرة « ثقة ثبت عابد كبير القدر . كان لا يرى الرواية بالمعنى » توفي سنة ١١٠ .

والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي « ثقة وأحد الفقهاء بالمدينة . قال أيوب : ما رأيت أفضل منه » توفي سنة ١٠٦ .

وسعيد بن المسيب المخزومي القرشي ، أبو محمد ، سيد التابعين « أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار . اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل » توفي سنة ٩٤ .

وعبيدة السلماني هو عبيدة بن عمرو السلماني ، أسلم في اليمن قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ولم يره . كان فقيهاً محدثاً ، وبارعاً في القضاء . توفي سنة ٧٢ .

وعلقمة هو ابن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي« ثقة ثبت فقيه عابد » توفي سنة ٦٢ =

وإنما يخاف على الواحد من الغلط . فإن الغلط والنسيان كثيراً ما يعرض للإنسان . ومن الحفاظ من قد عرف الناس بُعده عن ذلك جداً ، كما عرفوا حال الشعبي ،والزهري ،وعروة ،وقتادة ، والثوري[١] ، وأمثالهم ؛ لا سيما الزهري في زمانه ، والثوري في زمانه ؛ فإنه قد يقول القائل : إن ابن شهاب الزهري لا يعرف له غلط مع كثرة حديثه ، وسعة حفظه[٢] !

والمقصود : أن الحديث الطويل إذا رُوي مثلاً من وجهين مختلفين من غير مواطأة ، امتنع عليه أن يكون غلطاً ، كما امتنع أن يكون كذباً ؛ فإن الغلط لا يكون في قصة طويلة متنوعة ، وإنما يكون في بعضها ، فإذا روى هذا قصةً طويلة متنوعة ، ورواها الآخر مثلما رواها الأول من غير مواطأة ، امتنع الغلط في جميعها ، كما امتنع الكذب في جميعها من غير مواطأة .

ولهذا إنما يقع في مثل ذلك غلط في بعض ما جرى في القصة ؛ مثل حديث اشتراء النبي ﷺ البعير من جابر ، فإن من تأمل طرقه

= أما الأسود فهو يزيد بن قيس النخعي ، كان عالم الكوفة في عصره ، ثبت حافظ . توفى سنة ٧٥ .

١ سبقت الإشارة إلى شيء من ترجمة الشعبيّ والزهري وعروة (راجع ص ٥٩) أما قتادة فهو ابن دعامة السدوسي البصري ، أبو الخطاب ، محدث ، مفسر ، لغوي ، ضرير ، أكمه . قال فيه الإمام أحمد : قتادة أحفظ أهل البصرة . توفى سنة ١١٨ .
والثوري هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله : أمير المؤمنين في الحديث : كان سيد أهل زمانه في التقوى والعلم . وتوفى سنة ١٦١ .

٢ انظر دراسة مستفيضة ودقيقة عن الإمام الزهري ، ومكانته في السنة ، وثناء العلماء على حفظه وقوة ذاكرته وسعة علمه ، في كتاب « السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي » لأستاذنا المرحوم الدكتور مصطفى السباعي . ص ٣٨٦ فما بعدها .

علم قطعاً أن الحديث صحيح ، وإن كانوا قد اختلفوا في مقدار الثمن ، وقد بين ذلك البخاري في صحيحه [١] - فإن جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي ﷺ قاله ؛ لأن غالبه من هذا ، ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق ، والأمة لا تجتمع على خطأ [٢] - فلو كان

---

١ أخرج البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان يسير على جمل له قد أعيا ، فمر النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله . ثم قال : بعنية بوقية ، قلت : لا . ثم قال : بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه إلى أهلي... .» الحديث . وقد ورد في البخاري وغيره من طرق كثيرة ، واختلاف في بعض التفاصيل والاختلاف في مقدار الثمن الذي يشير إليه شيخ الإسلام ، قد بينه البخاري في آخر الرواية السابقة - في كتاب الشروط - وعلق عليه الحافظ ابن حجر بنقول وآراء سديدة . وقد ذهب ابن حجر إلى ترجيح رواية الأكثر - التي رجحها البخاري - أن الثمن كان أوقية . قال الاسماعيلي : « ليس اختلافهم في قدر الثمن بضار ، لأن الغرض الذي سيق الحديث لأجله : بيان كرمه صلى الله عليه وسلم وتواضعه ، وحنوه على أصحابه ، وبركة دعائه ، وغير ذلك . ولا يلزم من وهم بعضهم في قدر الثمن توهين لأصل الحديث» ومن تحقيقات القاضي عياض حول هذه الروايات : أن الإخبار بالفضة كان عما وقع عليه العقد ، وبالذهب عما حصل به الوفاء ، أو بالعكس . راجع فتح الباري ٥ /٣٤٠ - ٣٤٦ وسيرة ابن هشام ٣ /٢١٧ .

٢ قال الإمام الغزالي : « تظاهرت الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بألفاظ مختلفة مع اتفاق المعنى في عصمة هذه الأمة من الخطأ . واشتهر على لسان المرموقين والثقات من الصحابة كعمر ، وابن مسعود ، وأبي سعيد الخدري ، وأنس بن مالك ، وابن عمر ، وأبي هريرة ، وحذيفة بن اليمان ، وغيرهم ممن يطول ذكره ، من نحو قوله صلى الله عليه وسلم : لا تجتمع أمتي على الضلالة . ولم يكن الله ليجمع أمتي على الضلالة . وسألت الله تعالى ألا يجمع أمتي على الضلالة فأعطانيها ... » إلى آخر هذه الأحاديث . المستصفى ١ /١١١ . وقال المحقق العلامة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : « الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين ، وممن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر : أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها ، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف . وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث : على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه ... » من تعليقه على الصفحة ٢٢ من اختصار علوم الحديث لابن كثير رحمهما الله .

الحديث كذباً في نفس الأمر، والأمة مصدقة له، قابلة له؛ لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو في نفس الأمر كذب! وهذا إجماع على الخطأ، وذلك ممتنع، وإن كنا نحن بدون الإجماع نجوز الخطأ أو الكذب على الخبر؛ فهو كتجويزنا قبل أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهر أو قياس ظني أن يكون الحق في الباطن بخلاف ما اعتقدناه. فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأن الحكم ثابت باطناً وظاهراً.

ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول؛ تصديقاً له، أو عملًا به، أنه يوجب العلم. وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه من أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد إلا فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك. ولكن كثيرًا من أهل الكلام، أو أكثرهم، يوافقون الفقهاء وأهل الحديث والسلف على ذلك[١].

---

١ يراد بخبر الواحد ما لا ينتهي من الأخبار إلى حد التواتر - ولو رواه خمسة أو ستة مثلا - ويدخل فيه على هذا غالب الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف بين العلماء في أن خبر الواحد يوجب العمل، وأن الله تعالى قد تعبدنا به سمعاً، ولكنهم اختلفوا في إفادته العلم النظري، فذهب «الحنفية والشافعية وجمهور المالكية وجميع المعتزلة والخوارج إلى أن خبر الواحد لا يوجب العلم» وعند السلف وأهل الحديث وجمهور الحنابلة وأهل الظاهر - وهو مذهب الإمام مالك - أن خبر الواحد يفيد القطع ويوجب العلم اليقيني؛ قال الإمام ابن حزم: «إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل معا» ومن حجج أهل الظاهر الكثيرة أن الله تعالى منعنا أن نقول عليه ما لا نعلم، وتعبدنا بخبر الواحد، فدل ذلك على أن خبر الواحد يقتضي العلم لا الظن!!

وقد نقل الحافظ ابن كثير «مضمون» - كما عبر بنفسه - كلام شيخه ابن تيمية المذكور في هذه الرسالة، وذلك في سياق تعقيبه على صحة ما في البخاري ومسلم، =

وهو قول أكثر الأشعرية كأبي إسحاق، وابن فورك . وأما ابن الباقلاني فهو الذي أنكر ذلك، واتبعه مثل أبي المعالي ، وأبى حامد، وابن عقيل، وابن الجوزي، وابن الخطيب، والآمدي، ونحو هؤلاء . والأول هو الذي ذكره الشيخ أبو حامد، وأبو الطيب، وأبو إسحاق، وأمثاله من أئمة الشافعية . وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية . وهو الذي ذكره شمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية . وهو الذي ذكره أبو يعلى، وأبو الخطاب، وأبو الحسن بن الزاغوني، وأمثالهم من الحنبلية .

وإذا كان الإجماع على تصديق الخبر موجباً للقطع به؛ فالاعتبار في ذلك بإجماع أهل العلم بالحديث، كما أن الاعتبار في الإجماع على الأحكام بإجماع أهل العلم بالأمر والنهي والإباحة !

والمقصود هنا : أن تعدد الطرق مع عدم التشاور أو الاتفاق في العادة

= وقطعه بذلك مع بعض العلماء الذين كان يعرض لرأيهم . وكأن ابن كثير – بهذا – يرى أن افادة العلم مرهونة بتلقي الأمة لأخبار الآحاد تصديقاً لها، إلى جانب العمل بها، فلا خلاف عنده في أن الصحيحين يوجبان العلم والعمل جميعاً . ولكن عبارة شيخ الإسلام فيما يبدو – تصديقاً له «أو» عملا به – تشير إلى أنه على رأي الإمام ابن حزم رضي الله عنهما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : «والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله : من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما . وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني ...» .

راجع المعتمد لأبي الحسين البصري : ص ٥٦٦ – ٥٧٠ . المستصفى للغزالي ١ /٩٣ – ٩٥ الاحكام في أصول الأحكام لابن حزم ١ /١٠٧ فما بعدها . اختصار علوم الحديث لابن كثير، بتحقيق وتعليق الشيخ أحمد شاكر ص ٢٣ – ٢٥ . وانظر حول هذا الموضوع : أصول التشريع الإسلامي لأستاذنا الشيخ على حسب الله ص ٤٠–٤٥ .

يوجب العلم بمضمون المنقول، لكن هذا ينتفع به كثيرًا من علم أحوال الناقلين . وفي مثل هذا ينتفع برواية المجهول والسيء الحفظ، وبالحديث المرسل، ونحو ذلك .

ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث، ويقولون: إنه يصلح للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره؛ قال أحمد: «قد أكتب حديث الرجل لأعتبره» ومَثَّل ذلك بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر، فإنه كان أكثر الناس حديثاً، ومن خيار الناس، لكن بسبب احتراق كتبه وقع في حديثه المتأخر غلط، فصار يعتبر بذلك ويستشهد به، وكثيرًا ما يقترن هو والليث بن سعد، والليث حجة ثبت إمام[1] .

---

١ **الاعتبار**: أن يأتي إلى حديث لبعض الرواة «فيعتبره» بروايات غيره من الرواة بسبر طرق الحديث ليعرف هل شاركه في ذلك الحديث راو غيره فرواه عن شيخه أم لا ؟ فإن لم يكن فينظر هل «تابع» أحد شيخ شيخه فرواه عمن روى عنه ؟ وهكذا إلى آخر الإسناد . وذلك المتابعة . فإن لم يكن فينظر هل أتى بمعناه حديث آخر ؟ وهو الشاهد . فإن لم يكن فالحديث «فرد» تدريب الراوي للسيوطي ص ١٥٣ – ١٥٤ .

قال الحافظ ابن كثير: «ويغتفر في باب الشواهد والمتابعات، من الرواية عن الضعيف القريب الضعف، ما لا يغتفر في الأصول، كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك، ولهذا يقول الدارقطني في بعض الضعفاء: «يصلح للاعتبار» أو «لا يصلح أن يعتبر به» . والله أعلم، اختصار علوم الحديث، ص ٥٢ . أما ابن لهيعة فالأقوال في تعديله وتجريحه كثيرة، ووصفه الذهبي بأنه «قاضي مصر وعالمها» ويبدو أن الرأي فيه هو ما أشار إليه شيخ الإسلام وذهب إليه الإمام أحمد، قال الإمام أحمد: «ما حديث ابن لهيعة بحجة، واني لأكتب كثيراً مما أكتب – أي من حديثه – لأعتبر به، ويقوي بعضه بعضاً» . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «ونحن نرى تصحيح حديثه إذا رواه عنه ثقة حافظ من المعروفين» وكأنه يرى فيه رأي ابن مهدي وابن حبان، قال ابن مهدي: «ما اعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه» وقال ابن حبان: «كان أصحابنا يقولون: سماع من سمع منه قبل احتراق =

وكما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ، فإنهم أيضاً يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط، أشياء تبين لهم غلطه فيها، بأمور يستدلون بها - ويسمون هذا علم علل الحديث؛ وهو من أشرف علومهم[1] - بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط، وغلط فيه، وغلطه فيه عرف إما بسبب ظاهر، كما عرفوا أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم، وأنه صلى في البيت ركعتين، وجعلوا رواية ابن عباس لتزوجها حلالاً، ولكونه لم يصلّ؛ مما وقع فيه الغلط[2].

= كتبه، مثل العبادلة: عبد الله بن وهب، وابن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرىء، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، فسماعهم صحيح» وقد احترقت كتبه سنة سبعين ومائة، وتوفي سنة (١٧٤) وكان ميلاده سنة ست وتسعين.

راجع ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٤٧٥ - ٤٨٣، اختصار علوم الحديث ص ٣٠٠، المسند للإمام أحمد، بتحقيق الشيخ شاكر ١/٨٧.

وأما الليث بن سعد الفهمي، أبو الحارث، فهو إمام أهل مصر في عصره، قال فيه الذهبي: «أحد الأعلام والأئمة الأثبات. ثقة حجة بلا نزاع» توفي سنة (١٧٥) انظر ميزان الاعتدال ٣/٤٢٣ وتهذيب التهذيب ٨/٤٥٩.

١ قال الحاكم: «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا» ثم قال: «والحجة فيه عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير» ولهذا خفي على كثير من علماء الحديث، ولم يهتد إلى تحقيقه إلا الجهابذة النقاد منهم، حتى قال بعض حفاظهم: معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل! وقد عد الحاكم من هذه العلل عشرة أجناس. راجع معرفة علوم الحديث ص ١١٢ - ١١٩ والباعث الحثيث ص ٥٨ - ٧٠ مع تعليق المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

٢ كذا في الأصل. والمعروف الذي يشير إليه ابن تيمية في أمر الزواج أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا، وأن ابن عباس وهم فيما رواه أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج وهو محرم، كما غلط في قوله أن النبي دخل البيت فدعا ولم يصل. فصواب العبارة: «كما عرفوا أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال ... وجعلوا رواية ابن عباس لتزوجها محرماً ...» الخ.

=

. . . .

= وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده وأصحاب الكتب الستة عن ابن عباس : « أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم » وللبخاري : « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ، وبنى بها وهو حلال ، وماتت بسرف » – اسم مكان معروف –

وعن يزيد بن الأصم عن ميمونة « أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا ، وبنى بها حلالا ، وماتت بسرف فدفناها في الظلة التي بنى بها فيها » رواه أحمد والترمذي

ورواه مسلم وابن ماجه ، ولفظهما : « تزوجها وهو حلال » قال : وكانت خالتي وخالة ابن عباس . ورواه أبو داود ، ولفظه : « قالت : تزوجني ونحن حلالان بسرف»

وعن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « تزوج ميمونة حلالا ، وبنى بها حلالا » قال أبو رافع : « وكنت الرسول بينهما » رواه أحمد والترمذي .

وهاتان الروايتان الأخيرتان عن « صاحب » القصة والسفير فيها أولى ، لأنه أخبر وأعرف بها ؛ قال الأثرم : قلت لأحمد : إن أبا ثور يقول : بأي شيء يدفع حديث ابن عباس ؟ – أي مع صحته – قال : فقال الله المستعان : ابن المسيب يقول : وهم ابن عباس ، وميمونة تقول : تزوجني وهو حلال !! .

قال ابن عبد البر : اختلفت الآثار في هذا الحكم،لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى ، وحديث ابن عباس صحيح الإسناد ، لكن الوهم إلى الواحد أقرب من الوهم إلى الجماعة ...

وفي تأويل رواية ابن عباس كلام طويل . راجع فتح الباري ٩ /١٣٥ شرح الزرقاني على الموطأ ٢ /٢٧٢ نيل الأوطار للشوكاني ٥/١٥ .

وأخرج البخاري من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وأسامة بن زيد ، وبلال ، وعثمان بن طلحة ، فأغلقها عليه ، ومكث فيها . قال ابن عمر : فسألت بلالا حين خرج : ما صنع النبي ؟ قال : جعل عموداً عن يساره ، وعموداً عن يمينه ، وثلاثة أعمدة وراءه ، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ، ثم صلى .

وذكر مسلم في « باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ... » بأسانيده عن بلال رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وصلى فيها ... » وباسناده عن اسامة وابن عباس « أنه صلى الله عليه وسلم دعا في نواحيها ولم يصل » .

قال الإمام النووي : « وأجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال لأنه مثبت ، فمعه زيادة علم ، فواجب ترجيحه ... » ونفي رواية أسامة « لبعده عن النبي واشتغاله .. وكانت صلاة خفيفة فلم يرها أسامة ... وجاز له نفيها عملاً بظنه » وابن عباس لم يكن مع النبي في البيت !

وكذلك أنه اعتمر أربع عُمَر ، وعلموا أن قول ابن عمر إنه اعتمر في رجب مما وقع فيه الغلط[١] . وعلموا أنه تمتع وهو آمن في حجة الوداع ، وأن قول عثمان لعلي : كنا يومئذ خائفين ، مما وقع فيه الغلط[٢] . وأن

= ؛ راجع فتح الباري ١ /٤٥٨ وصحيح مسلم بشرح النووي ٩ /٨٢ وشرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ٢ /٣٥٢ .

١ أخرج البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر ، في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجته : عمرته من الحديبية ، ومن العام المقبل ، ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين ، وعمرته مع حجته » .

وروى ابن ماجه باسناد صحيح عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم يعتمر إلا في ذي القعدة » والجمع بين الحديثين واضح حيث لم تعد هنا عمرته مع حجته في ذي الحجة ، وفي البخاري : أنها لما سمعت ابن عمر يقول « اعتمر رسول الله أربع عمر إحداهن في رجب ، قالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن ! ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده ، وما اعتمر في رجب قط » .

قال ابن القيم: « لا خلاف أن عمره صلى الله عليه وسلم لم تزد على أربع ، فلو كان قد اعتمر في رجب لكانت خمساً ... إلا أن يقال : بعضهن في رجب ... وبعضهن في ذي القعدة . وهذا لم يقع . وإنما الواقع اعتماره في ذي القعدة كما قال أنس وابن عباس وعائشة » .

راجع فتح الباري ٣ /٤٧٣ وصحيح مسلم بشرح النووي ٨ /٢٣٤ وسنن ابن ماجه ص ٩٩٩ ونيل الأوطار للشوكاني ٤ /٣١٤ .

٢ **التمتع :** هو الاعتمار في أشهر الحج ، ثم التحلل من تلك العمرة ، والإهلال بالحج في تلك السنة . ويطلق التمتع في عرف السلف على « القران » وهو الإهلال بالحج والعمرة معـاً .

وقد اختلف في حجه صلى الله عليه وسلم هل كان تمتعاً أو قراناً أو إفراداً ، وقد اختلفت الأحاديث في ذلك ، وجمع بينها بدقة ابن المنذر وابن حزم وشيخ الإسلام . وفي البخاري من حديث مروان بن الحكم قال : « شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما ، وعثمان ينهى عن المتعة – بضم الميم – وأن يجمع بينهما . فلما رأى علياً أهل بهما : لبيك بحج وعمرة ، قال : ما كنت لأدع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد ! » وفي مسلم من رواية عبد الله بن شقيق : « كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان علي يأمر بها ، فقال عثمان لعلي كلمة ، ثم قال علي : لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : =

ما وقع في بعض طرق البخاري أن النار لا تمتلىء حتى ينشىء الله لها خلقاً آخر، مما وقع فيه الغلط [١] . وهذا كثير .

= أجل ، ولكنا كنا خائفين » قال النووي : « لعله أراد بقوله « خائفين » يوم عمرة القضاء سنة سبع قبل فتح مكة ، لكن لم يكن تلك السنة حقيقة تمتع ، إنما كان عمرة وحدها » .

قال الحافظ ابن حجر : « هي رواية شاذة ، فقد روى الحديث مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب ، وهما أعلم من عبد الله بن شقيق ، فلم يقولا ذلك . والتمتع إنما كان في حجة الوداع . وقد قال ابن مسعود ، كما ثبت عنه في الصحيحين : كنا آمن ما يكون الناس ! » ..

وفي توجيه كلمة سيدنا عثمان رضي الله عنه آراء أخرى . راجع فتح الباري ٣ /٣٣١ وصحيح مسلم بشرح النووي ٨ /٢٠٢ ونيل الأوطار للشوكاني ٤ /٣٢٥ .

١ الطريق التي يشير إليها ابن تيمية رحمه الله – في حديث تخاصم الجنة والنار الذي رواه أبو هريرة – هي طريق « عبيد الله بن سعد ، عن يعقوب ، عن أبيه ، عن صالح بن كيسان ، عن الأعرج عن أبي هريرة » وفيها « أن الله تعالى قال للجنة : أنت رحمتي وقال للنار : أنت عذابي أصيب بك من أشاء ، ولكل واحدة منكما ملؤها . قال : فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً ، وإنه ينشىء للنار من يشاء فيلقون فيها ، فتقول : هل من مزيد ؟ ثلاثاً – حتى يضع فيها قدمه فتمتلىء ويرد بعضها إلى بعض ، وتقول : قط ، قط ، قط » .

وفي البخاري ، عن أبي هريرة – من طريق آخر – « فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله فتقول : قط ، قط . فهنالك تمتلىء ويزوى بعضها إلى بعض ، ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحدا . وأما الجنة فإن الله عز وجل ينشىء لها خلقاً» وسائر الطرق الأخرى بهذا المعنى لا بمعنى الرواية السابقة .

قال أبو الحسن القابسي : المعروف في هذا الموضع أن الله ينشىء للجنة خلقاً ، وأما النار فيضع فيها قدمه . قال : « ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشىء للنار خلقاً إلا هذا » .

وذكر الحافظ ابن حجر أن جماعة من الأئمة قالوا : إن هذا الموضع مقلوب . وجزم ابن القيم بأنه غلط – ولعله نظر في كلام شيخه شيخ الإسلام ، أو سمعه منه – واحتج بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلىء من إبليس وأتباعه . قال ابن حجر : « وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني ، واحتج بقوله تعالى : (ولا يظلم ربك أحدا) ... » .

أما المراد بالقدم فطريق السلف في هذا وغيره مشهورة، كما يقول ابن حجر=

والناس في هذا الباب طرفان : طرف من أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله ، لا يميز بين الصحيح والضعيف ، فيشك في صحة أحاديث ، أو في القطع بها ، مع كونها معلومة ، مقطوعاً بها عند أهل العلم به .

وطرف ممن يدعي اتباع الحديث والعمل به ، كلما وجد لفظاً في حديث قد رواه ثقة ، أو رأى حديثاً بإسنادٍ ظاهرُه الصحة ، يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته ، حتى إذا عارض الصحيحَ المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة ، أو يجعله دليلًا له في مسائل العلم ، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط .

وكما أن على الحديث أدلة يعلم بها أنه[1] صدق ، وقد يقطع بذلك؛ فعليه أدلة يعلم بها أنه كذب ، ويقطع بذلك . مثل ما يقطع «بكذب

= «وهو أن تمر كما جاءت ، ولا يتعرض لتأويله ، بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله تعالى» وهو المعبر عنه بالتفويض مع التنزيه . وقال بعض من خاض في التأويل : إن المراد إذلال جهنم ، فإنها إذا بالغت في الطغيان وطلب المزيد أذلها الله فوضعها تحت القدم ، وليس المراد حقيقة القدم ، والعرب تستعمل ألفاظ الأعضاء في ضرب الأمثال ولا تريد أعيانها ، كقولهم : رغم أنفه ، وسقط في يده .

وقال ابن حبان في صحيحه : هذا من الأخبار التي أطلقت بتمثيل المجاورة ، وذلك أن يوم القيامة يلقى في النار من الأمم والأمكنة التي عصي الله فيها ، فلا تزال تستزيد حتى يضع الرب فيها موضعاً من الأمكنة المذكورة فتمتلىء ؛ لأن العرب تطلق القدم على الموضع ، قال تعالى : (إن لهم قدم صدق) يريد : موضع صدق .

انظر فتح الباري ٨/٤٨٢ و ١٣/٣٧٢ و ١١/٣٥٠ .

[1] في الأصل : أنها .

ما يرويه[١] الوضّاعون من أهل البدع والغلو في الفضائل[٢] ، مثل حديث يوم عاشوراء ، وأمثاله مما فيه أن من صلى ركعتين كان له كأجر كذا وكذا نبياً[٣] !

٣

وفي التفسير من هذه الموضوعات قطعة كبيرة ، مثل الحديث الذي

---

١ لعل الأوضح : يكذبه مما .

٢ بين علماء الحديث – عند الكلام على الحديث الموضوع – أصناف الوضاعين من الزنادقة وأصحاب الأهواء ، وغيرهم ، وذكروا الباب الذي وضع فيه بعضهم ، كالكرامية التي جوزت الوضع في الترغيب والترهيب ؛ وعدوا أعظم الوضاعين ضرراً « قوماً ينسبون إلى الزهد ، وضعوا الحديث حسبة في زعمهم ... »

أما أصحاب الغلو في الفضائل – كالرافضة – فقد وضعوا من الأحاديث ما لا يحصى ، حتى صار من قرائن الوضع عند المحدثين « كون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت » ! قال ابن حجر : « وأما الفضائل – التي وصفها بأنها أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة – فلا يحصى كم وضع الرافضة في فضل أهل البيت » قال : « وعارضهم جهلة أهل السنة بفضائل معاوية ، بل بفضائل الشيخين . وقد أغناهما الله تعالى وأعلى مرتبتهما عنها » .

انظر تدريب الراوي : ١٧٨ – ١٨٧ واختصار علوم الحديث ص ٨٦ فما بعدها . ولسان الميزان لابن حجر ١ /١٣ . وانظر مذاهب العلماء في رواية المبتدع : تدريب الراوي ص ٢١٦ .

٣ **في يوم عاشوراء** أحاديث كثيرة موضوعة ، في صيامه ، والصلاة فيه . ولا تخلو كلها من مجازفات قبيحة باردة ! انظر المنار لابن القيم ص ١٧ وتنزيه الشريعة للكناني ٢ /٨٩ واللآلىء المصنوعة للسيوطي ٢ /٥٤ .

وصلاة ركعتين – أو أكثر في أيام بأعيانها ووقت بعينه – فيها كثير من الموضوعات . راجع اللآلىء ٢ /٥٣ فما بعدها ، وتنزيه الشريعة ٢ /٩٥ فما بعدها . قال الإمام ابن القيم : « والأحاديث الموضوعة عليها ظلمة وركاكة ، ومجازفات باردة ، تنادي على وضعها واختلاقها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثل حديث : « من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبياً » قال ابن القيم رحمه الله : « وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبي لو صلى عمر نوح عليه السلام لم يعط ثواب نبي واحد ! » المنار ص ١٩ .

يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل سور القرآن ، سورة سورة ؛ فإنه موضوع باتفاق أهل العلم[١] .

٣ **والثعلبي** هو في نفسه كان فيه خير ودين ، و [لكنه] كان حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع .

والواحدي صاحبه كان أبصر منه بالعربية ، لكن هو أبعد عن السلامة

٦ واتباع السلف .

والبغوي تفسيره مختصر من الثعلبي ، لكنه صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعة والآراء المبتدعة[٢] .

---

١ وهو الحديث المروي عن أبي بن كعب مرفوعاً !! قال النووي : «ومن الموضوع : الحديث المروي عن أبي بن كعب في فضل القرآن ، سورة ، سورة . وقد أخطأ من ذكره من المفسرين» قال ابن المبارك في هذا الحديث : «أظن الزنادقة قد وضعته» . انظر تدريب الراوي ص ١٨٨ واللآلىء المصنوعة ١ /٢٢٧ وانظر كذلك الاتقان للسيوطي ٢ /٢٦٣ .

هذا ، والأحاديث في «فضائل القرآن» على الجملة ، وفضائل بعض سوره وآياته ، واردة في كتب الصحاح . والنوع الأول أفرده بالتصنيف كثير من العلماء . كما أن أكثر المفسرين ينقلون من الثاني الشيء الكثير . ولا مجال للاشتباه في أن كلام ابن تيمية هنا إنما هو على حديث بعينه . انظر على سبيل المثال : الاتقان للسيوطي ٢ /٢٥٦ — ٢٦٣ . والمنار لابن القيم ص ٤٢ .

٢ الثعلبي هو أبو إسحاق أحمد بن محمد ، النيسابوري الثعلبي ، توفى سنة ٤٢٧ . والواحدي ، هو علي بن أحمد النيسابوري ، تلقى التفسير عن الثعلبي . وله «أسباب النزول» وثلاثة تفاسير : «البسيط» و «الوجيز» و «الوسيط» وكتب أخرى في الأدب . توفى سنة ٤٦٨ .

أما البغوي فهو الحسين بن مسعود بن محمد الفراء ، فقيه ، محدث ، مفسر . توفى سنة ٥١٠ وكتابه في التفسير «معالم التنزيل» مطبوع معروف .

وقد طبع من تفاسير الواحدي تفسيره «الوجيز» فقط. أما تفسير الثعلبي الملقب=

والموضوعات في كتب التفسير كثيرة ؛ منها الأحاديث الكثيرة الصريحة في الجهر بالبسملة[١] ، وحديث عليّ الطويلُ في تصدقه بخاتمه في الصلاة ،

= بـ « الكشف والبيان » فتوجد منه أجزاء خطية كثيرة في دار الكتب المصرية والمكتبة الأزهرية بالقاهرة .

انظر مخطوطة الدار رقم ٧٩٧ تفسير ومخطوطة الأزهر ٢٠٥٦ تفسير .

وما قاله ابن تيمية هنا في هذه التفاسير الثلاثة ذكر نحواً منه في كتابه « منهاج السنة النبوية » في مواطن متفرقة ، أشار إليها الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في « تعليقاته الحافلة » على الأجوبة الفاضلة للإمام اللكنوي .

وقد قال الواحدي في تفسير شيخه : « ... وأصفقت عليه كافة الأمة على اختلاف نحلهم ، وأقروا له بالفضيلة في تصنيف ما لم يسبق إلى مثله » .

ومهما كان الرأي في هذا القول ، فإن ما يذكر من أن الثعلبي كان حاطب ليل ! فيه نظر ، لأنه – كما وقفنا على ذلك في كتابه – كان لا يدع ذكر السند في نقل الأخبار والآثار ، وهذا – كما ذكر العراقي – « أبسط لعذره إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده » .

راجع منهاج السنة ٤ /٤ والأجوبة الفاضلة ص ١٠١ – ١٠٣ ومخطوطة دار الكتب المصرية رقم ٥٣ تفسير الورقة ٥ . وتدريب الراوي ص ١٨٩ .

(١) **هذا الرأي تبناه ابن تيمية ودافع عنه**، وأقام الدليل على صحته من خلال عرضه للأحاديث الواردة في عدم الجهر ، ومناقشته للأحاديث الأخرى . قال ابن تيمية : « وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أنه ليس في الجهر بها حديث صريح . ولم يرو أهل السنن المشهورة شيئاً من ذلك ، وإنما يوجد الجهر بها صريحاً في أحاديث موضوعة ، يرويها الثعلبي والماوردي وأمثالها في التفسير ، أو بعض كتب الفقهاء الذين لا يميزون بين الموضوع وغيره !! » وذكر أن الدارقطني جمع أحاديث الجهر بالبسملة ، فقيل له : هل فيها شيء صحيح ؟ فقال : « أما عن النبي فلا ، وأما عن الصحابة فمنه صحيح ، ومنه ضعيف » . وسئل أبو بكر الخطيب عن مثل ذلك ، فذكر حديثين ، بين ابن تيمية أنه لا تقوم بهما حجة . قال ابن تيمية : « وإنما كثر الكذب في أحاديث الجهر بها لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف ، فوضعوا في ذلك أحاديث لبسوا بها على الناس دينهم » .

والذي تجب ملاحظته هو أن كلام ابن تيمية يدور حول الأحاديث « الكثيرة الصريحة » حول هذا الموضوع ، فلا يفهم منه نفي وجود بعض الأحاديث الدالة على الجهر دلالة عارضة أو بطريق الإشارة ، وإذا كانت هذه الأحاديث – عنده – لا ترقى إلى درجة =

فإنه موضوع باتفاق أهل العلم[١] . [و] مثل ما روي في قوله : ﴿ولكلِّ قومٍ هَادٍ﴾ إنه علي[٢] ! ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ واعِيَةٌ﴾ : أذنك يا علي[٣] !!

= الأحاديث الأخرى الواردة في عدم الجهر ، فليس في كلامه ما يدل على أنه يقول في هذه الأحاديث : إنها موضوعة . وحول الموضوع كلام طويل .

انظر مجموعة فتاوى ابن تيمية ١/٧٤ – ٨٧ والمنتقى من أخبار المصطفى ١/٣٧٢ ونيل الأوطار ٢/٢٠٥ . وصحيح مسلم بشرح النووي ٤/١١٠ . وانظر حول هذا الموضوع : الفخر الرازي ١/٢٠٣ وابن كثير ١/١٦ والشوكاني (فتح القدير) ١/٧ والجامع الصحيح للترمذي : ٢/١٢ وانظر فيه تحقيقاً حول هذا الموضوع بقلم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

١ روي هذا الحديث من عدة طرق ، أخرجها الطبري وغيره ، في تفسير قوله تعالى : « إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون » – سورة المائدة : ٥٥ – وفحواها أن سيدنا علياً كرم الله وجهه مر به سائل في حال ركوعه ، فأعطاه خاتمه ، فنزلت الآية . قال ابن كثير في هذه الروايات : « وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها » . وعلق المرحوم الشيخ أحمد شاكر على هذه الآثار التي أخرجها الطبري بقوله : « وهذه الآثار جميعاً لا تقوم بها حجة في الدين » .

انظر تفسير ابن كثير ٢/٧١ وتفسير الطبري ١٠/٤٢٥ .

٢ أخرج ابن جرير وابن مردويه وأبو نعيم ، وغيرهم ، من حديث ابن عباس ، قال : « لما نزلت (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) – سورة الرعد : ٧ – وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره ، فقال : أنا المنذر ، وأومأ بيده إلى منكب علي ، فقال : أنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون من بعدي » قال الحافظ ابن كثير : « وهذا الحديث فيه نكارة شديدة » .

ويبعد – على كل حال – أن يكون هذا هو المراد بالآية، وسياقها يشير إلى أن المراد بالهادي هو النبي ، كما قال تعالى : « وإن من أمة إلا خلا فيها نذير » . وبه قال مجاهد وقتادة وعبد الرحمن بن زيد وغيرهم . كما أن المأثور عن ابن عباس في تفسير الآية – من طرق صحيحة – غير هذا ! وهناك أمور فطن لها واضع هذا التفسير ، عندما جعل اهتداء المهتدين بعلي بعد موت النبي ! ولكنه ذهل عن أشياء أخرى تفهم من الآية . انظر تفسير ابن كثير ٢/٥٠١ وفتح القدير ٣/٦٦ .

٣ **قال تعالى:** « إنا لما طغى الماء حملناكم في الجارية. لنجعلها لكم تذكرة وتعيها أذن =

فصل

في النوع الثاني : الخلاف الواقع في التفسير من جهة الاستدلال

وأما النوع الثاني من سببي الاختلاف ، وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل ، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حَدَثَتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان — فإن التفاسير التي يذكر فيها كلام هؤلاء صرفاً لا يكاد يوجد فيها شيءٌ من هاتين الجهتين ، مثل تفسير عبد الرزاق ، ووكيع ، وعبد بن حَميد ، وعبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيم[1] . ٣

= واعية » — الآيتان ١١ — ١٢ سورة الحاقة — وقد قيل ، في الحديث الذي يشير إليه ابن تيمية رحمه الله إنها لما نزلت قال رسول الله :« سألت ربي أن يجعلها أذن علي » ! وفي حديث آخر أن النبي وقد أمر — بضم الهمزة — أن يدني علياً ، وأن يعلمه ، وأن يعي علي رضوان الله عليه .. نزلت هذه الآية . وكلا الحديثين لا يصح كما قال ابن كثير انظر تفسيره ٤/٤١٣ والفتح ٥/٢٧٤ .

[1] توفي عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، أبو بكر ، سنة ٢١١ . قال فيه صاحب التقريب : « ثقة ، حافظ ، مصنف » .

وتوفي وكيع بن الجراح ، أبو سفيان ، سنة ١٩٧ . وكان محدث العراق في عصره . قال فيه الإمام أحمد : « ما رأيت أحداً أوعى منه ولا أحفظ » .

وتوفي عبد بن حميد ، سنة ٢٤٩ . وكان ثقة حافظاً . وله مع تفسيره مسندان . وجزم ابن حبان بأن اسمه عبد الحميد .

أما عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ، الملقب بدحيم ، المتوفى سنة ٢٤٥ « فثقة حافظ متقن » وكان محدث الشام في عصره .

ونرجو أن نعود إلى الحديث عن هذه التفاسير — والتفاسير التالية — وما قاله فيها ابن تيمية وغيره من العلماء ، في طبعة أخرى « مشروحة» من هذه الرسالة القيمة .

ونكتفي هنا بالإشارة إلى أن بعض هذه التفاسير ، التي كان عمادها الرواية والتفسير =

ومثل تفسير الإمام أحمد،وإسحاق بن راهويه، وبقيّ بن مَخْلَد، وأبي بكر بن المنذر، وسفيان بن عيينة، وَسُنَيْد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي سعيد الأَشج، وأبي عبد الله بن ماجه، وابن مَرْدُويَه[1] .

٣

= بالمأثور، قد حواها الطبري في كتابه العظيم، كما أن بعضها الآخر – كما تحققنا من ذلك في تفسير عبد الرزاق، الذي رجعنا إلى مخطوطته مراراً، ثم نسخنا قسماً كبيراً منه في دار الكتب المصرية – كان الأجدر به أن ينسب إلى صاحبه لا إلى «راويه» فتفسير عبد الرزاق هو في الواقع تفسير قتادة برواية عبد الرزاق (عبد الرزاق عن معمر عن قتادة) ولتفسير قتادة في كتاب الطبري طرق أخرى، كما هو معلوم،وأشهر ما عرف به عبد الرزاق كتابه القيم «المصنف» الذي بدأ بإخراجه في بيروت المكتب الاسلامي بتحقيق المحدث العلامة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي .

١ توفي الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، سنة ٢٤١ .

وتوفي قرينه إسحاق بن إبراهيم، أبو محمد بن راهويه المروزي، سنة ٢٣٨ . وكان عالم خراسان في عصره . اجتمع له الحديث والفقه، والورع والزهد .

أما بقي بن مخلد، أبو عبد الرحمن الأندلسي القرطبي، فتوفي سنة ٢٧٦ . وعند ابن بشكوال أن تفسيره لم يؤلف مثله في الإسلام !

وتوفي محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري،أبو بكر،الحافظ المجتهد،سنة١٩٨ .

وسنيد: هو الحسين بن داود المصيصي، أبو علي . الملقب بسنيد – كزبير – الحافظ المحتسب . توفي سنة ٢٢٦ .

أما شيخ المفسرين والمؤرخين، الإمام المجتهد أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري، فقد توفي سنة ٣١٠ .

وابن أبي حاتم هو عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم التميمي الرازي، صاحب كتاب «علل الحديث» . توفي سنة ٣٢٧ .

وعبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، الكوفي، أبو سعيد، المعروف بالأشج . «ثقة فاضل» كان محدث الكوفة . توفي سنة ٢٥٧ .

وابن ماجه – مصنف كتاب السنن المشهور – هو محمد بن يزيد بن ماجه، أبو عبد الله القزويني . «كان إماماً في الحديث، عارفاً بعلومه» توفي سنة ٢٧٣ .

أما ابن مردويه فهو أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، أبو بكر . «حافظ مؤرخ مفسر» توفي سنة ٤١٠ .

والجملة من قوله: «فإن التفاسير ...»إلى هنا، معترضة ... وقول ابن تيمية=

أحدهما : قوم اعتقدوا معاني ، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها !

والثاني : قوم فسّروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده من كان من الناطقين بلغة العرب بكلامه ، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن ، والمنزل عليه ، والمخاطب به ! ٣

فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه[١] من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان . والآخرون راعوا مجرد اللفظ ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم[٢] ، وسياق الكلام . ٦

ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة ، كما يغلط في ذلك الذين قبلهم . كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن ، كما يغلط في ذلك الآخرون ، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق ، ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق . ٩ ١٢

= بعده : أحدهما : قوم اعتقدوا ... بمعنى أن الخلاف حاصل من جهة هؤلاء القوم .

ونضيف إلى اشارتنا السابقة ، ونحن نرى شيخ الإسلام يمثل بخمسة عشر تفسيراً نصت على جميعها كتب التراجم ، افتقدنا بعضها ، ووصل إلينا بعضها الآخر كاملا أو منقوصاً ، ان اطلاع ابن تيمية رحمه الله على الأحاديث والسنن والآثار وأقوال المتقدمين ، التي انطلق منها في منهجه السلفي ، أمر يستحق إعجاب القرون ، وتقدير الأجيال .

١ في الأصل : رواه .

٢ في الأصل : للمتكلم (به) مزيدة بخط حديث !! والمراد : أن تفسير كلام الله تعالى لا يستغنى فيه عن معرفة ما يجوز لله تعالى وما لا يجوز ؛ فاذا كان لا يصح عليه – سبحانه – أن يأمر بالفسق فتفسير قوله : (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها...) لا يرجع فيه فقط إلى معاني « الأمر » في اللغة العربية فحسب ، بل يجب أن يضاف إليه معرفة ما يصح له تعالى ، وربما حدد « سياق الكلام » هذا المعنى ، ولذا عطف به ابن تيمية رحمه الله .

والأولون صنفان : تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأُريد به
وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به . وفي كلا الأمرين قد
٣ يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلًا ؛ فيكون خطؤهم في الدليل
والمدلول . وقد يكون حقاً فيكون خطؤهم فيه في الدليل لا في المدلول ،
– وهذا كما أنه وقع في تفسير القرآن ، فإنه وقع أيضاً في تفسير الحديث–

٦ فالذين أَخطأوا في الدليل والمدلول مثل طوائف من أَهل البدع اعتقدوا
مذهباً يخالف الحق الذي عليه الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة ،
كسلف الأُمة وأئمتها ، وعمدوا إلى القرآن فتأَولوه على آرائهم تارة ،
٩ يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها ، وتارة يتأَولون ما يخالف
مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه .

ومن هؤلاء فرق الخوارج ، والروافض ، والجهمية ، والمعتزلة ، والقَدَريَّة
١٢ والمرجئة ، وغيرهم . وهذا كالمعتزلة مثلًا فإنهم من أَعظم الناس كلاماً
وجدالًا ، وقد صنفوا تفاسير على أُصول مذهبهم ؛ مثل تفسير عبد الرحمن
ابن كيسان الأَصم ، شيخ إبراهيم بن إسماعيل بن عُلَيَّة الذي كان يناظر
١٥ الشافعي . ومثل كتاب أبي علي الجبائي ، والتفسير الكبير للقاضي عبد
الجبار بن أَحمد الهمذاني ، و [الجامع لعلم القرآن] لعلي بن عيسى
الرماني ، والكشاف لأَبي القاسم الزمخشري[١] .

---

١ المشهور من هذه الكتب : كشاف الزمخشري ، الذي طبع مراراً وتعقبه ابن المنير المالكي وغيره في بيان مواطن الزلل ، أو الخطأ في الدليل والمدلول . والكتاب ملء بتنطعات الزمخشري ، التي كشفنا عن بعضها – ليس في باب التأويل فحسب ، بل في باب اللغة والبلاغة كذلك – وعن بواعثها النفسية في رسالتنا الجامعية عن « الحاكم الجشمي» ونرجو أن نعود لتفصيل القول في هذا الرأي في مناسبة أخرى . =

فهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة ، وأصول المعتزلة خمسة ، يسمونها هم : التوحيد ،والعدل ، والمنزلة بين المنزلتين ، وإنفاذ الوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٣

وتوحيدهم هو توحيد الجهمية الذي مضمونه نفي الصفات ، وعن ذلك[1] قالوا : إن الله لا يُرى ، وإن القرآن مخلوق ، وإنه [تعالى] ليس فوق العالم ، وإنه لا يقوم به علم ولا قدرة ولا حياة ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا مشيئة ، ولا صفة من الصفات[2] .

٦

= والزمخشري هو محمود بن عمر ، أبو القاسم ، الملقب بجار الله . توفى سنة ٥٣٨ .

أما أبو بكر الأصم فهو من رجال الطبقة السادسة من طبقات المعتزلة . ويوصف تفسيره بأنه «عجيب حسن» . وتوفى أبو علي الجبائي ، محمد بن عبد الوهاب ، سنة ٣٠٢ . وتفسيره من أبعد التفاسير أثراً عندهم . وقد تحدثنا عنه في مقدمتنا لكتاب «متشابه القرآن» للقاضي عبد الجبار ، الذي نشرناه في عام ١٩٦٩ . كما تحدثنا في هذه المقدمة عن تفسير القاضي عبد الجبار (المتوفى سنة ٤١٥) ، وناقشنا قول ابن العربي إن القاضي أخذ تفسيره من تفسير «الخازن» لأبى الحسن الأشعري .

وتوفى الرماني ، أبو الحسن ، سنة ٣٨٤ ، وتفسيره كما يقول ابن قاضي شهبة : «كبير وفيه فوائد جليلة» .

وفي الدراسة التي قدمناها للطبع عن منهج المعتزلة في تفسير القرآن تعريف واف بهذه التفاسير ؛ وباضعافها كذلك ، ودراسة لما وصل إلينا من هذه الكتب ، مع بيان النقاط المضيئة وزوايا الانحراف في هذا المنهج ، وفي أصوله الفكرية عندهم. والاضافة التي بين معكوفتين لا بد منها . وهذا هو اسم تفسير الرماني .

١ كذا في الأصل ، وربما كان الصواب : وغير ذلك . والمعنى : ولذلك .

٢ تنسب الجهمية إلى جهم بن صفوان السمرقندي (ت ١٢٨) الذي قال بالجبر المحض وبنفي الصفات ، كما تذكر كتب الفرق . وأخذ المعتزلة عن الجهمية مذهبهم في الصفات الإلهية ، ولكن ليس على معنى النفي المطلق ، الذي ينسب إليهم عادة ؛ لأن قيام الذات بهذه الصفات عندهم إنما يفهم منه نفي أضدادها عنه سبحانه، لا أنها تعطي معنى زائداً على الذات . وإذا صح أن مفهوم هذا الكلام — إن كان له أي مبرر عقلي !! =

وأما عدلهم فمن مضمونه أن الله لم يشأ جميع الكائنات ، ولا خلقها كلها ، ولا هو قادر عليها كلها ، بل عندهم أن أفعال العباد لم يخلقها الله ، لا خيرها ولا شرها . ولم يُرد إلا ما أمر به شرعاً ، وما سوى ذلك فإنه يكون بغير مشيئة[1] .

وقد وافقهم على ذلك متأخروا الشيعة ، كالمفيد ، وأبي جعفر الطوسي ، وأمثالهم[2] . ولأبي جعفر هذا تفسير على هذه الطريقة ، لكن يضم إلى ذلك قول الإمامية الإثني عشرية ، فإن المعتزلة ليس فيهم من يقول بذلك ، ولا من ينكر خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي .

= هو ما ينسب إليهم عادة مما ذكره ابن تيمية – علماً بأن الذي حملهم على ذلك هو الغلو والإفراط في التنزيه ! – فإن هذا هو مذهب البغدادية منهم دون معتزلة البصرة.

انظر اللمع لأبي الحسن الأشعري ٢٦ – ٣١ وشرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ١٨٢ فما بعدها ، والتهذيب في التفسير للحاكم الجشمي – مخطوط – في تفسير سورة الشعراء ورقة ٢١ .

وقول المعتزلة : « إنه تعالى ليس فوق العالم » – مما يأخذه عليهم شيخ الإسلام – يشاركهم فيه كثير من أصحاب الفرق الأخرى ، كما هو معروف .

(١) يعني المعتزلة « بالعدل » أن أفعاله تعالى كلها حسنة ، وأنه لا يفعل القبيح – بالمفهوم الإنساني – ولا يخل بما هو واجب له . ولذلك أجمعوا على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم ، وأنه يكلف العباد لنفعهم لأنه عرضهم للثواب ، وأنه لا يكلف العباد ما لا يطيقون ، وأنه يثيب من أطاعه ، ويعذب من عصاه .

انظر شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ١٣٢ وأمالي المرتضى ١ / ٣٤٤ .

(٢) الشيخ المفيد هو محمد بن محمد العكبري ، أبو عبد الله ، ويعرف بابن المعلم ، انتهت إليه رياسة الشيعة في وقته . وتوفى سنة ٤١٣ .

أما أبو جعفر الطوسي ، فهو محمد بن الحسن « فقيه الشيعة ومصنفهم » ويلقبونه بشيخ الطائفة ، كان غزير التأليف . وتفسيره الذي طبع في النجف وبيروت يعرف باسم « التبيان » الجامع لعلوم القرآن . ويذكر بعض مؤرخي اليمن أنه كان للزيدية بها عناية بهذا التفسير .

ومن أصول المعتزلة مع الخوارج: إنفاذ الوعيد في الآخرة، وأن الله لا يقبل في أهل الكبائر شفاعة، ولا يخرج منهم أحدًا من النار .

ولا ريب أنه قد رَدَّ عليهم طوائف من المرجئة [و] الكرَّامية ، والكُلَّابية[1] ، وأتباعهم . فأحسنوا تارة وأساءوا أخرى، حتى صاروا في طرفي نقيض، كما قد بسط في غير هذا الموضع .

والمقصود: أن مثل هؤلاء اعتقدوا رأياً ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة

---

١ لم نشر إلى المرجئة في صفحة سابقة حيث كان ابن تيمية يعدد أصنافاً من المبتدعة تأولوا القرآن على أهوائهم ... ولكن تجدر الإشارة هنا إلى نوعين من الإرجاء ، إرجاء هو بدعة شنيعة يقول أصحابها : لا تضر المعصية مع الإيمان ، كما لا تنفع الطاعة مع الكفر . وارجاء آخر يعرف بارجاء السنة الذي يخالف به الخوارج والمعتزلة في اخراج مرتكب الكبيرة من الإيمان وتخليده في النار . وهو القول بارجاء أمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه . ولعل هؤلاء قد أحسنوا في الرد على المعتزلة ، كما يشير إلى ذلك ابن تيمية رحمه الله .

راجع التبصير في الدين للاسفراييني ، ص ٩٠ مع التعليق وانظر حول هذا الموضوع الدقيق : الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، ص ١٤٩ فما بعدها .

أما الكرامية ، فهم أتباع محمد بن كرام السجستاني المشبه الحشوي ، المتوفى سنة ٢٥٥ . ويعرف أتباعه بـ « مجسمة خراسان» وقد حكم بعض العلماء بإكفارهم . انظر الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢١٥ والتبصير في الدين ص ٩٩ وأصول الدين للبغدادي ص ٣٣٧ وهؤلاء مع المعتزلة على طرفي نقيض ، كما يقول شيخ الإسلام .

وأما الكلابية فينسبون إلى عبد الله بن سعيد – وقيل ابن محمد – أبي محمد بن كلاب القطان ، أحد أئمة المتكلمين – من أهل السنة ، توفي بعد الأربعين ومائتين بقليل . وقد أفاد من آرائه الإمام أبو الحسن الأشعري فيما بعد . انظر الفهرست لابن النديم ص ٢٥٥ وطبقات الشافعية للسبكي ٢/٢٩٩ . والتفريق في صفة الكلام بين نوعين منه : النفسي القائم بالذات ، والمقروء المكتوب ، ينسب إليه على الأرجح . انظر فتح الباري لابن حجر ١٣/٣٨٨ .

المسلمين، لا في رأيهم ولا في تفسيرهم .

وما من تفسير من تفاسيرهم الباطلة إلا وبطلانه يظهر من وجوه
٣ كثيرة؛ **وذلك من جهتين** : تارة من العلم بفساد قولهم . وتارة من العلم بفساد ما فسّروا به القرآن؛ إما دليلًا على قولهم، أو جواباً عن المُعَارِض لهم .

٦ ومن هؤلاء من يكون حسن العبارة، فصيحاً، ويدس البدع في كلامه، وأكثر الناس لا يعلمون؛ كصاحب «الكشاف» ونحوه، حتى إنه يروج على خلق كثير ممن لا يعتقد الباطل من تفاسيرهم الباطلة ما شاء الله[1] !

٩ وقد رأيت من العلماء المفسرين وغيرهم مَن يذكر في كتابه وكلامه مِن تفسيرهم ما يوافق أصولهم التي يعلم، أو يعتقد فسادها، ولا يهتدي لذلك !

١٢ ثم إنه بسبب تطرق[2] هؤلاء وضلالهم دخلت الرافضة الإمامية، ثم الفلاسفة، ثم القرامطة، وغيرهم، فيما هو أبلغ من ذلك .

وتفاقم الأمر في الفلاسفة [و] القرامطة [و] الرافضة؛ فإنهم

---

١ سبقت الإشارة إلى أن بدع الزمخشري في تفسيره قد تعقبها ابن المنير السكندري؛ أحمد ابن محمد، المتوفى سنة ٦٨٣ . أي بعد ما يقرب من قرن ونصف من وفاة الزمخشري . وأشهر طبعات الكشاف مذيلة بحاشية ابن المنير : «الانتصاف من الكشاف» .

٢ كذا في الأصل . ولعل المعنى : بسبب تطرق هؤلاء إلى هذه التأويلات، التي «طرقت» – أي سهلت الطريق –، دخل الرافضة وغيرهم . وجعلت في بعض طبعات هذه الرسالة : تطرف . والمعنى واضح .

فسّروا القرآن بأنواع لا يقضي منها العالم عجبه ! فتفسير الرافضة كقولهم : ﴿تَبَّتْ يَدا أبي لَهَبٍ﴾[١] هما أبو بكر وعمر . و ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[٢] أي : بين أبي بكر وعمر ، وعلي، في الخلافة ! و ﴿إِنَّ اللهَ يأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾[٣] هي عائشة ! و ﴿فَقاتِلُوا أَئمَّةَ الكُفْرِ﴾[٤] : طلحة والزبير و ﴿مَرَجَ البَحْرَينِ﴾[٥] علي وفاطمة ! و ﴿اللؤلؤ والمرجان﴾[٦] الحسن والحسين. ﴿وَكُلَّ شَيءٍ أَحْصَيْنَاهُ في إِمَامٍ مُبِينٍ﴾[٧] في علي بن أبي طالب . و ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُون عَنِ النَّبأ العظيم﴾[٨] : علي بن أبي طالب . و ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ والَّذين آمنوا الَّذينَ يُقيمونَ الصَّلاةَ وَيؤتُونَ الزَّكاةَ وهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٩] : هو عليّ ! ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم ، وهو تصدقه بخاتمه في الصلاة[١٠] !

---

١ سورة المسد : ١ .

٢ سورة الزمر : ٦٥ .

٣ سورة البقرة : ٦٧ . والخطاب من موسى لقومه .

٤ سورة التوبة : ١٢ .

٥ سورة الرحمن : ١٩ .

٦ سورة الرحمن : ٢٢ (يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان) .

٧ سورة يس : ١٢ .

٨ سورة النبأ : ١ — ٢ .

٩ سورة المائدة : ٥٥ .

١٠ راجع فيما سبق ، ص ٧٨ . ويبدو أن واضع الحديث وحاله في العربية ليست بذاك ، ظن أن قوله تعالى : « وهم راكعون » في موضع الحال من قوله : « ويؤتون الزكاة » أي في حال ركوعهم ، قال ابن كثير : « ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره ، لأنه ممدوح ، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء... » وواضح أن المراد بقوله : « وهم راكعون » : « وهم خاضعون لربهم ، متذللون له بالطاعة ، خاضعون له بالانقياد لأمره» في اقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، فالمراد=

وكذلك قوله :﴿ أولئك عليهم صَلوات مِن رَبِّهم وَرَحمَةٌ ﴾ نزلت في عليّ لما أصيب بحمزة !

٣ **ومما يقارب هذا من بعض الوجوه** : ما يذكره كثير من المفسرين في مثل قوله : ﴿ الصَّابِرينَ وَالصَّادِقِينَ والقَانِتينَ وَالْمُنفقِينَ وَالمُسْتَغْفِرِينَ بالأَسحار ﴾[١] إن الصابرين رسول الله ،والصادقين أبو بكر ،والقانتين عمر ، ٦ والمنفقين عثمان ، والمستغفرين علي .

وفي مثل قوله :﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ والَّذِينَ مَعَهُ ﴾[٢] :أبو بكر ﴿ أَشِدَّآءُ عَلى الكُفَّارِ ﴾ عمر ﴿ رُحَمَاءُ بينَهُم ﴾ عثمان ، ﴿ تَرَاهُم رُكَّعاً سُجَّدًا ﴾ علي .

٩ وأعجب من ذلك قول بعضهم :﴿ والتِّينِ ﴾[٣] :أبو بكر ﴿ والزَّيتُونِ ﴾[٣] عمر ، ﴿ وَطُورِ سِينِين ﴾[٣] :عثمان ﴿ وَهَذا البَلَدِ الأَمين ﴾[٣] : علي !

وأمثال هذه الخرافات التي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدل ١٢ عليه بحال – فإن هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص بحال ، وقوله :﴿ والَّذين مَعَهُ أَشدّاءُ على الكفار رُحَماءُ بينهم تراهم رُكَّعاً سُجَّدًا ﴾ كل ذلك نعت للذين معه ، وهي التي يسميها النحاة خبرًا بعد خبر .

= بالركوع الذي هو في أصل اللغة .

انظر تفسير ابن كثير ٢/٧١ وتفسير الطبري ١٠/٤٢٧ مع تعليق المرحوم الشيخ أحمد شاكر .

١ سورة آل عمران : ١٧ .

٢ **قال تعالى** : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً ... » الآية الأخيرة من سورة الفتح .

٣ سورة التين : ١ – ٣ .

والمقصود هنا أنها كلها صفات لموصوف واحد، وهم الذين معه، ولا يجوز أن يكون كل منها مرادًا به شخص واحد ! - وتتضمن تارة جعل اللفظ المطلق العام منحصرًا في شخص واحد، كقوله : إن قوله ٣
تعالى :﴿إِنَّما وَلِيُّكُم اللهُ ورسولُه والَّذِيَن آمَنُوا﴾ أُريد بها علي وحده[١] !
وقول بعضهم : إن قوله: ﴿والَّذي جَآءَ بالصِّدق وصَدَّقَ به﴾[٢] أُريد بها أبو بكر وحده . وقوله : ﴿لا يَسْتَوي مِنْكُم مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الفَتْحِ ٦
وَقَاتَلَ﴾[٣] أُريد بها أبو بكر وحده[٤] . ونحو ذلك .

---

١ راجع الصفحة السابقة .

٢ سورة الزمر : ٣٣ .

٣ سورة الحديد : ١٠ .

٤ موضع الخطأ في هذا التفسير هو الحصر ، كما يقول شيخ الإسلام ، وإلا فان سيدنا أبا بكر يأتي على رأس المصدقين والمنفقين من قبل الفتح ... ولكن كلا الآيتين عام فيه وفي غيره رضي الله تعالى عنه .

وقد أريد بالأولى – فيما يرجحه ابن جرير رحمه الله – « كل من دعا إلى توحيد الله وتصديق رسوله ، والعمل بما ابتعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم ... » ويكون المراد بالصدق هو القرآن وشهادة أن لا إله إلا الله ، والمصدقين به : المؤمنون بالقرآن .

والقول بأن المراد بالمصدق به : أبو بكر ، منقول عن الكلبي وأبي العاليه – وقد دعاهما لذلك فيما يبدو لقب « الصديق » الذي اشتهر به سيدنا أبو بكر – أما الذي جاء بالصدق ، عندهما وعند كثيرين ، فهو الرسول صلى الله عليه وسلم .

راجع الطبري ٢٤/٤ وابن كثير ٤/٥٣ وتفسير الخازن ٦/٧٦ وانظر بهامشه كذلك تفسير البغوي .

والمراد بالفتح في الآية الثانية : فتح الحديبية – كما يرجح أبو جعفر – أو فتح مكة . والمعنى : « لا يستوى هذا ومن لم يفعله » . وقد أنفق أبو بكر رضي الله عنه ماله في سبيل الله ، وقاتل المشركين ، وشاركه في ذلك عمر رضي اللهعنه وغيره من الصحابة الكرام . والقول بأن المراد بالآية أبو بكر وحده ، أو أنها « نزلت فيه » منقول كذلك عن الكلبي !!

انظر الطبري ٢٧/٢٢١ وابن كثير٤/٣٠٦والخازن والبغوي ٧/٣٢ .ومع =

وتفسير ابن عطية[١]، وأمثاله، أتبع للسنة والجماعة، وأسلم من البدعة من تفسير الزمخشري. ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم، على وجهه، لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيرًا ما ينقل من تفسير محمد بن جرير الطبري - وهو من أجلّ التفاسير المأثورة وأعظمها قدرًا - ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف، لا يحكيه بحال! ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين!! وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام، الذين قرروا أصولهم بطُرقٍ من جنس ما قررت به المعتزلة أُصولهم، وإن كانوا أقرب إلى السنة من المعتزلة، لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه، ويعرف أن هذا من جملة التفسير على المذهب، فإن الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول، وجاء قوم فسّروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه، وذلك

= مراعاة القاعدة الأصولية التي سبق الكلام عنها، وهي أن العبرة بعموم اللفظ؛ فقد أجمع المفسرون على أن المراد بالأتقى في قوله تعالى: «وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى ...» هو أبو بكر وحده رضي الله عنه لأن لفظ «الأتقى» هنا لا عموم له. انظر تحقيقاً حول هذا الموضوع في كتاب الحاوي للفتاوى للسيوطي رحمه الله ١/٥٠٤ - ٥١٥. وراجع الاتقان ١/٥١.

١ ابن عطية هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، من أهل غرناطة، يكنى أبا محمد. أحد القضاة بالأندلس، ومن أعلامها البارزين. «وبيته بيت علم وفضل وكرم ونبل» قال أبو الحسن النباهي: «وكان رحمه الله فقيهاً، نبيهاً، عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير، أديباً بارعاً، شاعراً، لغوياً ضابطاً ...» وكان يكثر الغزوات في جيوش الملثمين. =

المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ صار مشاركاً[١] للمعتزلة وغيرهم من أَهل البدع في مثل هذا!

وفي الجملة : من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك كان مخطئاً في ذلك، بل مبتدعاً، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤه.

فالمقصود بيان طرق العلم وأَدلته، وطرق الصواب. ونحن نعلم أَن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأَنهم كانوا أَعلم بتفسيره ومعانيه، كما أَنهم أَعلم بالحق الذي بَعث الله به رسولَه ﷺ؛ فمن خالف قولهم وفسَّر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أَخطأَ في الدليل والمدلول جميعاً. ومعلوم أَن كلَّ من خالف قولهم له شبهة يذكرها؛ إما عقلية، وإما سمعية، كما هو مبسوط في موضعه.

والمقصود هنا : التنبيه على مثار الاختلاف في التفسير، وأَن من أَعظم أَسبابه : البدع الباطلة التي دعت أَهلها إلى أَن حرَّفوا الكلم عن مواضعه، وفسروا كلام الله ورسوله ﷺ بغير ما أُريد به، وتأَولوه على غير تأْويله.

فمن أصول العلم بذلك : أَن يعلم الإنسان القول الذي خالفوه،

= وتفسيره : «المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز» أَصدق شاهد له على إمامته في العربية وغيرها، ولا يزال الكتاب مخطوطاً حتى الآن، وقد قامت حوله بعض الأبحاث والدراسات وهو عندنا «أصل» تفسير القرطبي – كما تبين لنا من بعض المقارنات الطويلة – ولم يزد ابن خلدون على القول بأن تفسير ابن عطية اشتهر عندهم في المغرب، في حين اشتهر تفسير القرطبي في المشرق !!

انظر تاريخ قضاة الأندلس ص ١٠٩ ونفح الطيب ١/٦٧٩ وبغية الوعاة ٢/٧٣.

١ وكذا في الاتقان ٢/٣٠٣. والأوضح : صاروا مشاركين، كما يقتضي السياق.

وأنه الحق . وأن يعرف أن تفسير السلف يخالف تفسيرهم . وأن يعرف أن تفسيرهم محدَث مبتدَع . ثم أن يعرف بالطرق المفصلة فساد تفسيرهم بما نصبه الله من الأدلة على بيان الحق .

وكذلك وقع من الذين صنفوا في شرح الحديث وتفسيره من المتأخرين مِن جنس ما وقع بما صنعوه من شرح القرآن وتفسيره .

وأما الذين يخطئون في الدليل لا في المدلول، فمثل كثير من الصوفية ، والوعاظ ، والفقهاء ، وغيرهم : يفسرون[١] القرآن بمعانٍ صحيحة[٢] لكن القرآن لا يدل عليها ، مثل كثير مما ذكره أبو عبد الرحمن السُّلَمي في «حقائق التفسير»[٣] ، وإن كان فيما ذكروه ما هو معان باطلة

---

١ بمعنى : فانهم يفسرون . وربما كانت : «وغيرهم» مصحفة عن «فانهم» . وقارن بالسيوطي ٢ /٣٠٣ .

٢ في الأصل : بمعان تلك صحيحة . وفي الإتقان : «بمعان صحيحة في نفسها» . وربما كان الصواب : بمعان هي صحيحة .

٣ أبو عبد الرحمن السلمي هو محمد بن الحسين بن موسى الأزدي النيسابوري ، المتوفى سنة ٤١٢ وقد اختلف في توثيقه . وكتابه «حقائق التفسير» الذي كان يجب أن يسمى أباطيل التفسير ، أو أضاليل التفسير ، قال فيه الذهبي – بحق – «إنه تحريف وقرمطة» حتى ان السبكي يستغرب من شيخه الذهبي أن يصف السلمي بالجلالة مع علمه بما في كتابه من التحريف !! والذي نستغربه نحن – بعد ذلك – أن يقول فيه السبكي : «كان شيخ الصوفية وعالمهم بخراسان» وأن له «اليد الطولى في التصوف ، والعلم الغزير ، والسير على سنن السلف» !! لأننا لا ندري ما هو العلم الغزير ، وما هي سنن السلف بعد هذه التأويلات القرمطية التي في الكتاب ، كما أن التصوف الذي فيه لا يمت إلى السنة والشريعة بصلة . ولكنه من ذلك النوع الفلسفي الذي كان غالباً في القرنين الرابع والخامس ، والذي كان متأثراً بالحركات الباطنية التي اجتاحت العالم الإسلامي .

قال الإمام أبو الحسن الواحدي: صنف أبو عبد الرحمن السلمي «حقائق التفسير» =

فإن ذلك يدخل في القسم الأول ، وهو الخطأ في الدليل والمدلول جميعاً ، حيث يكون المعنى الذي قصدوه فاسدًا !

فصل
في أحسن طرق التفسير

فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟ **فالجواب** : إن أصح الطرق في ذلك أن **يفسر القرآن بالقرآن** ، فما أُجمل في مكان فإنه قد فُسِّر في موضع آخر ، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر . ٣

فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي : كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه[1] من القرآن ؛ قال الله تعالى : ﴿ إنَّا أَنْزَلْنَا إليْكَ الكِتَابَ بالحَقِّ لِتَحْكُمَ بين النَّاسِ بما أَراكَ اللهُ ولا تَكُنْ للخائنينَ خَصِيماً ﴾[2] وقال تعالى : ﴿وأَنْزَلْنَا إليْكَ الذِّكْرَ لِتُبيِّنَ للنَّاسِ ما نُزِّل إليهم ولَعلَّهم يتفكَّرون ﴾[3] وقال تعالى : ﴿وما أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ ٦ ٩

= فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر !!

ومخطوطات هذا التفسير كثيرة . وقد رجعنا إلى مخطوطتين منها في دار الكتب المصرية بالقاهرة . انظر طبقات الشافعية للسبكي ٤ /١٤٣ . والاتقان للسيوطي ٢ /٣١٣ .

١ في الأصل : فيه . وانظر مقدمة تفسير ابن كثير ص ٣ .

٢ سورة النساء : ١٠٥ .

٣ سورة النحل : ٤٤ .

الكِتَابَ إلا لِتُبيِّنَ لَهُمُ الَّذي اخْتَلَفُوا فيهِ وهُدىً وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[١] .

ولهذا قال رسول الله ﷺ : «ألا إني أُوتيت القرآن ومثله معه»[٢] يعني السنة . والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن ، لا أنها تتلى كما يتلى . وقد استدل الإمام الشافعي ، وغيره من الأئمة ، على ذلك بأدلة كثيرة ، ليس هذا موضع ذلك[٣] .

والغرض : أنك تطلب تفسير القرآن منه ، فإن لم تجده فمن السنة ، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن : «بم تحكم؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد؟ قال : اجتهد رأيي ، قال : فضرب رسول الله ﷺ في صدره وقال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله » وهذا الحديث

---

١ سورة النحل : ٦٤ .

٢ أخرجه أبو داود من حديث المقدام بن معد يكرب الكندي ، مرفوعاً : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه » وسائر الحديث : « ألا يوشك رجل شبعان متكىء على أريكته ... الخ » أخرجه معه الترمذي وابن ماجه ، وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه . انظر مختصر سنن أبي داود ومعالم السنن للخطابي ٧ / ٧ (والسنن ٤ / ٢٧٩) وابن ماجه ١ / ٦ .

٣ انظر حول هذه الأدلة الرسالة للإمام الشافعي ص ٧٣ فما بعدها ، وكتاب « الشافعي » لأستاذنا الشيخ محمد أبي زهرة ص ٢١١ فما بعدها . وقال الإمام محمد بن ادريس رضي الله عنه : « ... فكان مما ألقى في روعه صلى الله عليه وسلم سنته ، وهي الحكمة التي ذكر الله ، وما نزل به عليه كتاب فهو كتاب الله . وكل جاءه من نعم الله ، كما أراد الله» الرسالة ص ١٠٣ . وفيها – في صفحات سابقة – أورد الشافعي الآيات الكثيرة التي جاء فيها اقتران « الكتاب والحكمة » ثم قال : « فذكر الله الكتاب ، وهو القرآن ، وذكر الحكمة ، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة : سنة رسول الله » الرسالة : ٧٦ – ٧٨ .

في المسانيد والسنن بإسناد جيد[١]

تفسير القرآن بأقوال الصحابة

وحينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت[٢] في ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك ؛ لما شاهدوه من القرآن ، والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح ، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم ، كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة[٣] المهديين وعبد الله بن مسعود ؛ قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري :

٣

---

١ أخرجه الترمذي وأبو داود والدارمي ، عن الحارث بن عمرو – بن أخي المغيرة بن شعبة – عن ناس من أهل حمص من أصحاب معاذ ، عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن ... » الحديث . قال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل . وقال البخاري في تاريخه الأوسط : ولا يعرف الحارث إلا بهذا ، ولا يصح . وذكر مثله في تاريخه الكبير . قال الإمام أبو محمد بن حزم : « وأما خبر معاذ فإنه لا يحل الاحتجاج به لسقوطه ، وذلك أنه لم يرو قط إلا من طريق الحارث بن عمرو ، وهو مجهول لا يدري أحد من هو ؟! ... ثم هو عن رجال من أهل حمص لا يدري من هم ؟ ثم لم يعرف قط في عصر الصحابة ، ولا ذكره أحد منهم . ثم لم يعرفه أحد قط في عصر التابعين حتى أخذه أبو عون وحده – محمد بن عبيد الله الثقفي راوي الحديث عن الحارث بن عمرو – عمن لا يدري من هو » . وقد وقع اسم الحارث عند الدارمي مقلوباً : عمرو بن الحارث .

انظر مختصر سنن أبي داود والمعالم ٥ / ٢١٢ وسنن الدارمي ١ / ٦٠ والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ص ٧٧٣ .

والقضية التي ساق لها ابن تيمية هذا الحديث ، وهي طلب تفسير القرآن من السنة إن لم يوجد في القرآن نفسه ، ليست موضع خلاف بإطلاق ؛ صح هذا الأثر أم لم يصح ، وإن كان حكم ابن تيمية على إسناده بأنه جيد يحتاج تجاوزه إلى مزيد بحث .

٢ في الأصل : رجعنا . وضمير الخطاب في السابق واللاحق يرجح : رجعت .

٣ لعل هذه الكلمة زائدة .

حدثنا أبو كريب، قال: أنبأنا جابر بن نوح أنبأنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال عبد الله - يعني ابن مسعود - «والذي ٣ لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته»[١].

وقال الأعمش - أيضاً - عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: كان ٦ الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن.

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ ٩ وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله ﷺ له، حيث قال: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، أنبأنا وكيع، أنبأنا ١٢ سفيان، عن الأعمش، عن مسلم: قال عبد الله - يعني ابن مسعود -

---

١ تفسير الطبري ١/٨٠ وأخرجه البخاري بلفظ «تبلغه الإبل لركبت إليه» فتح الباري ٩/٤٠. وفيه، وفي الطبري، «الأعمش عن مسلم» وهو أبو الضحى الكوفي. وانظر فيه «باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه» الفتح ٧/٨١.

٢ ولد ابن عباس رضي الله عنهما قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات بالطائف سنة ثمان وستين، وكان من علماء الصحابة حتى كان عمر رضي الله عنه يقدمه مع الأشياخ وهو شاب. قال ابن حجر: «وهذه اللفظة اشتهرت على الألسنة (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) حتى نسبها بعضهم للصحيحين، ولم يصب. والحديث عند أحمد بهذا اللفظ من طريق ابن خيثم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وعند الطبراني من وجهين آخرين. وأوله في هذا الصحيح - البخاري - دون قوله: وعلمه التأويل» وأخرجه البزار والطبراني بلفظ «اللهم علمه تأويل القرآن».

راجع فتح الباري ٧/٨٠ ومجمع الزوائد ٩/٢٧٦.

«نعم ترجمان القرآن ابن عباس»[١]

ثم رواه عن يحيى بن داود، عن إسحاق الأَزرق، عن سفيان، عن الأَعمش، عن مسلم بن صبيح أَبى الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود أنه قال: نعم الترجمان للقرآن ابن عباس[٢].

ثم رواه عن بُنْدار، عن جعفر بن عون، عن الأُعمش، به كذلك[٣].

فهذا إسناد صحيح إلى ابن مسعود أَنه قال عن ابن عباس هذه العبارة[٤]. وقد مات ابن مسعود في سنة ثلاث وثلاثين على الصحيح، وعُمِّر بعده ابن عباس ستاً وثلاثين سنة، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود!

وقال الأعمش، عن أَبي وائل: استخلف علي عبد الله بن عباس على الموسم فخطب الناس، فقرأَ في خطبته سورة البقرة – وفي رواية سورة النور – ففسرها تفسيراً لو سمعته الرومِ والترك والديلم لأَسلموا[٥]!

---

١ الطبري ١/٩٠ .

٢ الطبري ١/٩٠ وفيه: نعم ترجمان القرآن ابن عباس. وهو الأصوب.

٣ الطبري ١/٩٠ كذلك. وهذه الآثار الثلاثة عنده بهذا الترتيب. وفي الأثر الثالث قال أبو جعفر: حدثني محمد بن بشار، قال: حدثنا جعفر بن عون، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، بنحوه. ومحمد بن بشار هو بندار البصري الحافظ الثقة، احتج به أصحابه الصحاح كلهم. وتوفى سنة ٢٥٢ .

٤ قال ابن حجر: «وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه باسناد صحيح عن ابن مسعود... أنه كان يقول: «نعم ترجمان القرآن ابن عباس» ورواها عنه كذلك ابن سعد من وجه آخر. فتح الباري ٧/٨٠ وانظر عند الحافظ الهيثمي الباب الجامع «فيما جاء في علم ابن عباس وما سئل عنه وغير ذلك» مجمع الزوائد ٩/٢٧٦ – ٢٨٥ .

٥ انظر الأثرين٨٥و٨٦ في الطبري١/٨١وكلاهما باسناد صحيح. راجع فتح الباري٧/٨٠.

ولهذا [١] [فإن] غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير[٢] في تفسيره عن هذين الرجلين: ابن مسعود، وابن عباس، ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال: «بلِّغوا عني ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو[٣].

ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدّث منهما، بما فهمَه من هذا الحديث من الإذن في ذلك[٤].

---

١ في الأصل: وهذا. وانظر ابن كثير ١/٤.

٢ في الأصل: السندي. وتوفي السدي الكبير سنة ١٢٧، وكان موثقاً على الأرجح. أما السدي الصغير: محمد بن مروان، فواه. انظر لسان الميزان ١/٢٣٦.

٣ فتح الباري ٦/٣٨٨. والحديث رواه كذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص: الإمام أحمد في المسند، والترمذي – وقال: حسن صحيح – والدارمي في السنن. انظر المسند ٩/٢٥٠ والجامع ٧/٣١٤ – طبعة حمص – والدارمي ١/١٣٢. وانظر الفصل الأول من تحذير الخواص للسيوطي ص ٤ – ٢١. وقوله صلى الله عليه وسلم: «ومن كذب علي متعمداً ...» بلغ مبلغ التواتر. انظر فتح الباري ١/١٦١ – ١٦٥ والترمذي ٧/٣٠٧ ومجمع الزوائد ١/١٤٢ – ١٤٨ والأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة للسيوطي ص ٤. وراجع الفصل السابق من تحذير الخواص.

٤ أي إن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – فهم من الحديث السابق الذي رواه هو عن النبي صلى الله عليه وسلم، جواز التحدث عن بني اسرائيل بما لا يعلم أنه كذب – كما سيفصل ابن تيمية القول في الاسرائيليات في الفقرة التالية – وهذا الربط السديد من ابن تيمية طيب وواضح؛ وقد قال الإمام الشافعي: «من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجيز التحدث بالكذب، فالمعنى: حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوزونه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم».

ولكن الذي يخشاه الباحث، وهو يرى الرواة وكتاب التراجم يتحدثون عن قراءة =

. . . .

= عبد الله بن عمرو بالسريانية ، وأنه كان بينه وبين كعب الأحبار جواب أو استفسار ، أن يكون خبر الزاملتين قد جاء تتويجاً لهذه الأخبار وركوناً إليها ، وأن يكون من جنس بعض الروايات الساقطة التي قيلت في هذا الباب، مثل ما روي عنه أنه قال : «رأيت فيما يرى النائم كأن في احدى يدي عسلا وفي الآخر سمناً ، وأنا ألعقهما ! » قال : فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « تقرأ الكتابين التوراة والقرآن » ! ! قال الراوي : وكان يقرؤهما ! ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد وابن أبي شيبة ، والبزار ، من حديث جابر ، قد قال لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقد قرأ عليه كتاباً أصابه من بعض أهل الكتاب – وفي رواية : جوامع من التوراة – « أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب ؟! – أي : أمتحيرون مترددون ؟! – والذي نفسي بيده ، لقد جئتكم بها بيضاء نقية ... » الحديث ، وفيه : « والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني » !

ثم قد صح عن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – أنه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة ما سمعه منه ، فأذن له فكتبه ، فكان عمرو يسمي صحيفته تلك : « **الصادقة** » قال مجاهد: « رأيت عند عبد الله بن عمرو بن العاص صحيفة فسألت عنها، فقال : هذه الصادقة ، فيها ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليس بيني وبينه أحد » . وفي البخاري عن أبي هريرة : « ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فانه كان يكتب ، ولا أكتب » .

/ **فهل كان لصاحب الصحيفة الصادقة – بعد هذا –** أن « يحدث من زاملتين من كتب أهل الكتاب » ؟! أي من حمل راحلتين من الكتب . نحن لا نحيل ذلك على التفسير الذي أشار إليه شيخ الإسلام ، ولكن ماذا كانت ثقافة أهل الكتاب في ذلك اليوم حتى يقع عبد الله يوم اليرموك .. على زاملتين ؟ – والحديث حول هذه النقطة يطول – ثم إن بعض الناس قد يعجب لهاتين الزاملتين كيف لم تقعا إلا في يد صاحب الصحيفة الصادقة ؟!! .

فاذا أضفنا إلى ذلك طرفاً من سيرة عبد الله بن عمرو في تعبده وتبتله اللذين كان يجهد فيهما نفسه ، ويحيف فيهما على زوجه وأقرب الناس إليه .. – مع كثرة حديثه عن الرسول صلى الله عليه وسلم كما قدمنا – فان لنا أن نعيد النظر في خبر الزاملتين ، وإنه « كان يحدث الناس منهما » .

وبعد، فهذه الأخبار الإسرائيلية بين يدي القارىء ، ما الذي يصح منها في ذاته ؟ وما الذي يصح منها نسبته إلى عبد الله بن عمرو بن العاص ؟!
=

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد ، **فإنها على ثلاثة أقسام،أحدها** : ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له
٣ بالصدق ، فذاك صحيح . **والثاني**: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه . **والثالث** : ما هو مسكوت عنه ، لا من هذا القبيل ، ولا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ، ولا نكذبه ، وتجوز حكايته ؛ لما تقدم . وغالب ذلك مما
٦ لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني !

ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً ، ويأتي عن المفسرين خلاف لسبب ذلك ، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب
٩ الكهف ، «ولون كلبهم»[١] ، وعدَّتهم ، وعصا موسى من أي الشجر كانت ، وأسماء الطيور التي أحياها الله تعالى لإبراهيم ، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة ! ونوع الشجرة التي كلَّم الله منها موسى ...
١٢ إلى غير ذلك مما أبهمه[٢] الله تعالى في القرآن ؛ مما لا فائدة من[٣] تعيينه تعود على المكلفين[٤] في دنياهم ولا دينهم .

ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز ، كما قال تعالى : ﴿ سَيقُولون

= انظر مسند الإمام أحمد ٩/٢٣٣ و ١٠/٢٠ ، وطبقات ابن سعد ٢/٣٧٣ و ٤/٢٦١ - ٢٦٨ ، وفتح الباري ١/١٦٧ و ٦/٣٨٨ ، ومختصر وشرح وتهذيب سنن أبي داود ٥/٢٤٦ ، ومجمع الزوائد ١/١٧٣ ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢/٣٤٣ ، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (بهامش الإصابة) ٢/٣٣٨ .

١ في الأصل : وكون كلهم .

٢ في الأصل : المه .

٣ في الأصل : على .

٤ في الأصل : المتكلفين . والذي يذهبون وراء هذا النوع من التفسير ؛ من « المتكلفين » !

ثَلاثَةٌ رَّابِعُهمْ كَلْبُهُم ويَقُولُونَ خمسَةٌ سَادِسُهمْ كَلْبُهمْ رَجماً بالغيب وَيقولون سَبعةٌ وَثامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُم إلا قَليلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهمْ إِلَّا مِرآءً ظَاهِرًا وَلا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُم أحدًا﴾[١] فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام، وتعليم ما ينبغي في مثل هذا، فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال، ضعَّف القولين الأوَّلين، وسكت عن الثالث، فدل على صحته؛ إذ لو كان باطلًا لردَّه كما ردّهما، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته، فيقال في مثل هذا ﴿قُلْ ربي أعلم بِعِدَّتِهِمْ﴾ فإنه ما يَعلَمُ بذلك إلا قليلٌ من الناس ممن أطلعه الله تعالى عليه، فلهذا قال: ﴿فلا تُمارِ فيهم إلا مِرآءً ظاهرًا﴾ أي لا تُجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك، فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب!

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف: أن تُستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن يُنبَّه على الصحيح منها ويُبطل الباطل، وتُذكر فائدة الخلاف وثمرته لئلا [يطول] النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فيُشتغل به عن الأهم.

فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص، إذ قد يكون الصواب في الذي تركه. أو يحكي الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضاً. فإن صَحَّحَ غير

---

١ سورة الكهف: ٢٢.

الصحيح عامدًا فقد تعمد الكذب ! أو جاهلًا فقد أخطأ . كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته ، أو حكى أقوالًا متعددة لفظاً ، ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنىً ! فقد ضيع الزمان ، وتكثَّر بما ليس بصحيح ، فهو كلابس ثَوْبَى زُور[١] . والله الموفق للصواب .

فصل

في تفسير القرآن بأقوال التابعين

إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة ؛ فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين **كمجاهد بن جبر** فإنه آية في التفسير ، كما قال محمد بن إسحق : حدثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال : عرضتُ المصحفَ على ابن عباس ثلاث عرْضات ، من فاتحته إلى خاتمته ، أُوقِفه عند كل آية منه وأسأله عنها[٢] .

١ في الحديث : أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : « إن لي ضرة ، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني – أو : بما لم يعطني – فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » – أخرجه البخاري ومسلم – قال العلماء : « معناه : المتكثر بما ليس عنده بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده ، يتكثر بذلك عند الناس ويتزين بالباطل ، فهو مذموم مرتين ، مرة لفقدان ما يتشبع به ، وأخرى لإظهار الباطل ، لأنه كذب على نفسه بما لم يأخذ ، وعلى غيره بما لم يعط». ثم ضرب هذا الحديث – المعدود من جوامع الكلم – مثلا لكل من هذا حاله ، على نحو ما جاء في كلام ابن تيمية رحمه الله . انظر فتح الباري ٩ /٢٦٠ وصحيح مسلم بشرح النووي ١٤ /١١٠ .

٢ تفسير الطبري ١ /٩٠ ، الأثر رقم ١٠٨ وانظر تهذيب التهذيب ١٠ /٤٣ .

وبه إلى الترمذي قال: حدثنا الحسين بن مهدي البصري، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر عن قتادة [قال]: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً[١].

وبه إليه، قال: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الأعمش، قال: قال مجاهد: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا طَلق بن غنام، عن عثمان المكي، عن ابن أبي مُليكة، قال: رأيت مجاهدًا سأل عن تفسير القرآن، ومعه ألواحه، قال ابن عباس: اكتب، حتى سأله عن التفسير كله[٣].

ولهذا كان سفيان الثوري يقول: إذا جاءك التفسيرُ عن مجاهد فحسبُكَ به[٤]!

---

١ سنن الترمذي ٨/١٤٨ طبع حمص. وهذا الخبر عن قتادة جاء معترضاً أخبار مجاهد!

٢ سنن الترمذي ٨/١٤٨ (المصدر السابق). وانظر تهذيب التهذيب ١٠/٤٣ وتؤكد هذه الكلمة فيما يبدو: القول بأن «القراءات الشاذة» التي تنسب إلى مصحف ابن مسعود، قد جاءت في الواقع من قبيل «القراءات التفسيرية»، وأنها تفسير من ابن مسعود وليست بقراءة قرآنية.

٣ في الطبري: .. رأيت مجاهداً يسأل ابن عباس عن تفسير القرآن ... فيقول له ابن عباس: اكتب، قال: حتى سأله عن التفسير كله. الطبري ١/٩٠ الأثر رقم ١٠٧.

٤ أخرجه الطبري بسنده كذلك ١/٩١ الأثر رقم ١٠٩. وقد قال الذهبي في تعريف مجاهد بن جبر المكي المخزومي: «المقرىء، المفسر، أحد الأعلام الأثبات» ونقل عن يحيى القطان قوله: «وأجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به» وتوفي رحمه الله سنة أربع ومائة، راجع (ص ٣٧). وانظر ميزان الاعتدال ٣/٤٣٩.

وكسعيد بن جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن أبي رباح ،
والحسن البصري ، ومسروق بن الأجدع ، وسعيد بن المسيَّب ، وأبي العالية ،
٣ والربيع بن أنس ، وقتادة ، والضحّاك بن مزاحم[١] ، وغيرهم من التابعين
وتابعيهم ، ومَن بعدهم !

فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها
٦ من لا علم[٢] عنده اختلافاً ، فيحكيها أقوالًا ، وليس كذلك ؛ فإن منهم
من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره . ومنهم من ينص على الشيء بعينه .
والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن ، فليتفطن اللبيب لذلك ،
٩ والله الهادي .

---

١ توفي الحسن البصري ، أبو سعيد ، الحسن بن يسار ، سنة ١١٠ ، وكان من كبار التابعين الورعين ، ومن أعلام مدرسة التفسير بالمدينة .

وتوفي مسروق بن الأجدع – أو ابن عبد الرحمن – الثقة الفقيه العابد ، سنة ثلاث وستين ، وهو ابن ثلاث وستين سنة .

أما سيد التابعين سعيد بن المسيب بن حزن ، أبو محمد ، فتوفي سنة ٩٤ .

وأبو العاليه هو رفيع بن مهران الرياحي ، من كبار التابعين كذلك ، توفي سنة ٩٠ .
وتوفي الربيع بن أنس ، الذي يلي هؤلاء الأعلام وإن كان يعد في طبقتهم ، سنة ١٣٩ . وفي الأصل : والربيع وابن أنس .

أما الضحاك بن مزاحم البلخي فقد أخذ التفسير عن سعيد بن جبير ، وتوفي سنة ١٠٥ .

هذا ، وقد أشرنا إلى شيء من ترجمة سائر هؤلاء الأعلام في صفحات سابقة . وانظر طبقات المفسرين للسيوطي لمزيد تفصيل وتصنيف ، والاتقان ٢ /٣٢١ – ٣٢٤ وانظر خلاصة جامعة في كتاب « الثقافة الإسلامية » القيم للمرحوم الشيخ محمد راغب الطباخ ص ١١٣ .

٢ في الأصل : لا علو .

وقال شعبة بن الحجاج[1] **وغيرة** : أقوال التابعين في الفروع ليست حجة ، فكيف تكون حجة في التفسير ؟ يعني : أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم . وهذا صحيح ، أما إذا اجتمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ، ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة في ذلك .

تفسير القرآن بالرأي

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام ؛ حدثنا مُؤَمَّل ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» .

حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عبد الأعلى الثعلبي ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار[2]» .

---

١ هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ، مولاهم «ثقة حافظ متقن» كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال ، وذب عن السنة . وكان عابداً . توفي سنة ستين ومائة . وفي الرسالة المستطرفة : سبعين ومائة ، خطأ . انظر تقريب التهذيب ١/٣٥١ . والمستطرفة ص ١١٣ .

٢ هذا الحديث والحديث السابق ، وحديثان آخران ، أخرجها جميعاً الطبري بلفظ متفق تقريباً ، وكلها تدور على عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، وقد تكلموا فيه . كما نقل ذلك الشيخ أحمد شاكر رحمه الله وحقق القول في صحة هذه الأحاديث . وفي الباب أحاديث أخرى . وقد قال الترمذي في حديث ابن عباس وأخرجه من طريق أخرى : «هذا حديث حسن صحيح» . راجع الطبري ١/٧٧ — ٧٨ وسنن الترمذي ٨/١٤٦ ط حمص ومختصر وشرح أبي داود ٥/٢٤٩ .

وبه إلى الترمذي قال : حدثنا عبد بن حُميد، حدثني حَبَّان[(١)] بن هلال، قال : حدثنا سهيل أَخو حَزْم القُطَعي، قال : حدثنا أَبو عمران الجونيّ، عن جُندُب، قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» قال الترمذي : «هذا حديث غريب . وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل ابن أبي حزم»[(٢)] !

---

١ في الأصل : حسان . وحبان – بفتح الحاء – بن هلال هو أبو حبيب البصري، ثقة ثبت . توفي سنة ٢١٦ .

٢ سنن الترمذي ٨/١٤٦ وأخرجه الطبري ١/٧٩ . وسهيل بن أبي حزم هو أخو حزم القطعي، كان يعرف بأخيه لأنه كان أوثق منه وأشهر،وقد تكلم في سهيل الإمام أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم . وقد روى هذا الحديث كذلك النسائي وأبو داود . انظر مختصر وشرح أبي داود ٥/٢٤٩ .

قال الإمام البيهقي في هذا الحديث : «إن صح، أراد – والله أعلم – : الرأي الذي يغلب من غير دليل قام عليه، وأما الذي يشده برهان فالقول به جائز» وقال فيه في موضع آخر : «في هذا الحديث نظر : وإن صح فانما أراد به، والله أعلم، : «فقد أخطأ» الطريق، فسبيله أن يرجع في تفسير ألفاظه إلى أهل اللغة، وفي معرفة ناسخه ومنسوخه، وسبب نزوله ... إلى أخبار الصحابة الذين شاهدوا تنزيله، وأدوا إلينا من السنن ما يكون بياناً لكتاب الله تعالى، قال تعالى : «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون» فما ورد بيانه من صاحب الشرع ففيه كفاية عن فكرة من بعده، وما لم يرد عنه بيانه ففيه حينئذ فكرة أهل العلم بعده ؛ ليستدلوا بما ورد بيانه على ما لم يرد، قال : «وقد يكون المراد به : من قال فيه برأيه من غير معرفة منه بأصول العلم وفروعه، فتكون موافقته للصواب إن وافقه، من حيث لا يعرفه، غير محمودة» . وإلى هذا المعنى يشير ابن تيمية بعد قليل . انظر الاتقان ٢/٣٠٥.

وقد تكفل ببيان هذا المعنى من قبل الإمام أبو جعفر الطبري، وحمل عليه، بدقة بيان معهود، معنى الحديث الأول المروي عن ابن عباس، الذي خصه ابن الأنباري بمشكل القرآن، أو أن يكون المراد به : «من قال في القرآن قولا يعلم أن الحق غيره...»؟! انظر الطبري ١/٧٨ – ٧٩ والاتقان ٢/٣٠٦ . وعلى ذلك فان قول شيخ الإسلام إن تفسير القرآن بمجرد الرأي حرام ليس على إطلاقه، كما يتضح ذلك من كلامه رحمه الله في سائر الرسالة ؛ وكما تدل عليه كلمة «مجرد» الرأي،أي الرأي المحض الذي =

وهكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ، وغيرهم ، أنهم شددوا في أن يفسر القرآن بغير علم .

وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة ، وغيرهما من أهل العلم ، أنهم فسّروا القرآن؛ فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن أو فسّروه بغير علم ، أو من قبل أنفسهم . ٣

وقد روي عنهم ما يدل على ما قلنا : أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم ٦

= لا تشهد له سنة أو لغة ، وقد قال ابن قتيبة رحمه الله : إن النهي عن تفسير القرآن لا يخلو إما أن يكون المراد به : الاقتصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط ، أو أن يراد به أمر آخر . قال : وباطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه ، فان الصحابة رضي الله عنهم قد فسروا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه ، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم ...

وإنما يحمل النهي – عنده – على أحد وجهين :

أحدهما : أن يكون له في الشيء رأي ، وإليه ميل من طبعه وهواه ، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه ، ليحتج على تصحيح غرضه ، ولو لم يكن له ذلك الرأي لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى . فيكون معنى تفسيره للقرآن برأيه ، أن رأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير . ويدخل تحت هذا الوجه أو النوع، كما جاء النص على ذلك في سائر كلام ابن قتيبة في هذا الموطن ، المخطئون في الدليل والمدلول ، أو المخطئون في الدليل فقط ، كما مر ذلك في كلام ابن تيمية .

والوجه الثاني : أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن ، وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة ، وما فيه من الاختصار والاضمار ، والتقديم والتأخير . فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية ، كثر غلطه ، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي

قال : فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولا ، ليتقي به مواضع الغلط ، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط . والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة ، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر .

انظر تفسير القرطبي ١/٣٣ وجامع الأصول ٢/٤ .

بغير علم[١] » ، فمن قال في القرآن برأيه فقد تكلف ما لا علم له به ، وسلك غير ما أمر به . فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ لأنه لم يأت الأمر من بابه ! كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر ، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ ، والله أعلم . وهكذا سمّى الله تعالى القَذَفَة كاذبين ، فقال : ﴿ فإذْ لَمْ يَأْتُوا بالشُّهَدآءِ فَأُولئِكَ عند اللهِ هُمُ الكَاذِبُون ﴾[٢] فالقاذف كاذب ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر ، لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به ، وتكلف ما لا علم له به ، والله أعلم .

ولهذا تحرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به، كما روى شعبة عن سليمان ، عن عبد الله بن مرة ، عن أبي معمر ، قال : قال أبو بكر الصديق : « أيُّ أرضٍ تُقِلُّني وأيُّ سماء تُظِلُّني إذا قلتُ في كتاب اللهِ ما لم أعلم »[٣] !

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام : حدثنا محمد بن يزيد ، عن العوّام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمي : أن أبا بكر الصديق سئل عن قوله : ﴿وفاكهةً وَأَبّا﴾ فقال : « أي سماء تظلني ، وأي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم » — منقطع —[٤]

---

١ من كلام الترمذي رحمه الله ٨/١٤٧ . وفي الأصل : روى بعض . ولها وجه إذا كان تتمة الكلام : «أهل العلم عن أصحاب..» وفيه : « قالوا في القرآن وفسروه » .

٢ سورة النور : ١٣ .

٣ أو : « إذا قلت في القرآن برأي » الطبري ١/٧٨ الأثر رقم ٧٩ .

٤ ذكر هذا الأثر ، بنفس الإسناد ، الحافظ ابن كثير . وقال فيه : « وهذا منقطع بين إبراهيم التيمي والصديق رضي الله عنه » تفسير ابن كثير ٤/٤٧٣

وقال أبو عبيد أيضاً : حدثنا يزيد ، عن حميد ، عن أنس : أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر ﴿وفاكهةً وأبا﴾ فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها ، فما الأبّ ؟ ثم رجع إلى نفسه فقال : إن هذا لهو التكلف ٣ يا عمر[١] !

وقال عبد بن حميد : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد ابن زيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، ٦ وفي ظهر قميصه أربع رقاع ، فقرأ : ﴿وفاكهة وأبّا﴾ فقال : ما الأبّ ؟ ثم قال إن هذا لهو التكلف ، فما عليك ألا تدريه[٢] ؟!

وهذا كله محمول على أنهما رضي الله عنهما إنما أرادا « استكشاف ٩

---

١ هذا الأثر رواه غير واحد عن أنس عن عمر رضي الله عنهما باسناد صحيح ، كاسناد أبي عبيد ، واسناد الطبري : « ابن بشار عن ابن أبي عدي عن حميد عن أنس » راجع ابن كثير ، المصدر السابق والطبري ٣٠/٥٩ وانظر فيه أسانيد أخرى كثيرة .

وهذا الأثر ، والأثر السابق – بالإضافة إلى بعض الآثار الأخرى التالية التي ينقلها ابن تيمية عن أبي عبيد ، يسندها إلى أصحابها ، يبدو أنها من كتاب « فضائل القرآن » لأبي عبيد ، الذي تكرم باطلاعنا على مخطوطته في القاهرة ، وقد حققها وأعدها للنشر ، الأستاذ الفاضل المحقق السيد أحمد صقر .

٢ الرواية في أن سيدنا عمر رضي الله عنه قرأ هذه الآية على المنبر ، وقال بعد ذلك كلمته المشهورة ، أخرجها « ابن سعد ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد – الذي ينقل عنه هنا ابن تيمية – وابن جرير ، وابن المنذر ، والحاكم – وصححه – والبيهقي في الشعب ، والخطيب » كلهم عن أنس . وفيها قوله – بعد ذلك – « اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب فاعملوا عليه ، وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربه» فتح القدير للشوكاني ٥/٣٧٦ وانظر الطبري ٣٠/٦١ .

وانظر في فلسفة هذا الموقف من سيدنا عمر الرسالة القيمة للأستاذ المفكر مالك بن نبي : « إنتاج المستشرقين وأثره في الفكر الإسلامي الحديث » .

ماهية الأَب[١] وإلا فكونه نبتاً من الأَرض ظاهر لا يجهل ، لقوله تعالى : ﴿ فَأَنْبَتْنَا فيها حَباً ٭ وَعِنَباً وَقَضْباً ٭ وَزَيتُوناً ونَخْلًا ٭ وَحَدائِقَ غُلْباً ﴾[٢] .

وقال ابن جرير : « حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا ابنْ علية ، عن أيوب ، عن ابن أَبي مُليكة أن ابن عباس[٣] سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها ، فأَبى أن يقول فيها » – إسناد صحيح – .

وقال أبو عبيد : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، عن ابن أَبي مليكة ، قال : سأَل رجل ابن عباس عن يوم كان مقداره خمسين أَلف سنة ، فقال الرجل : إنما سأَلتك لتحدثني ، فقال ابن عباس : هما يومان ذكرهما الله في كتابه ، والله أَعلم بهما . فكره أن يقول في كتاب الله ما لا يعلم[٤] !

---

١ في الأصل : استكشاف علم كيفية الأب .

٢ الآيات ٢٧ – ٣٠ سورة عبس . وبعدها : « وفاكهة وأبا . متاعاً لكم ولأنعامكم » (٣١ – ٣٢) قال ابن كثير : « وهذا محمول على أنه – رضي الله عنه – أراد أن يعرف شكله وجنسه وعينه ، والا فهو ، وكل من قرأ هذه الآية ، يعلم أنه من نبات الأرض » تفسير ابن كثير ٤ /٤٧٣ .

٣ في الأصل : عن أيوب عن ابن عباس . وانظر الطبري ١ /٨٦ الأثر رقم ٩٨ .

٤ أخرجه الطبري كذلك من طريقين آخرين ، كلاهما عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة . وفي روايتنا نقص وقع من الناسخ فيما يبدو ، ففي الطبري أن الرجل سأل ابن عباس عن يوم كان مقداره ألف سنة ، « فقال – أي ابن عباس – : ما يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » قال الرجل : إنما سألتك لتحدثني ... الخ . الطبري ٢٩ /٧٢ .

وقد روى أبو جعفر – بسنده – عن ابن عباس في تفسير اليوم الذي مقداره خمسون ألف سنة ، بأنه يوم القيامة ، جعله الله على الكافرين بهذا المقدار . ثم قال بعد ذلك : « وقد روي عن ابن عباس في ذلك غير القول الذي ذكرنا عنه » وأورد الرواية السابقة . واليومان المشار إليهما مذكوران في قوله تعالى : « يدبر الأمر من السماء إلى الأرض. =

وقال ابن جرير : حدثني يعقوب بن إبراهيم[١] ، حدثنا ابن عُلَيّة ، عن مهدي بن ميمون ، عن الوليد بن مسلم ، قال : جاء طَلْق بن حبيب إلى جُندب بن عبد الله فسأله عن آية من القرآن ،فقال : أُحَرِّج[٢] عليك إن كنت مسلماً لمّا قمت عني ! أو قال : أن تجالسني[٣] .

وقال مالك عن يحيى بن سعيد [عن سعيد][٤] بن المسيب ، إنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال : إنا لا نقول في القرآن شيئاً .

وقال الليث عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيَّب : إنه كان لا يتكلم إلا في المعلوم من القرآن[٥] .

وقال شعبة عن عمرو بن مُرة، قال : سأل رجلٌ سعيدَ بن المسيَّب عن آية من القرآن ، فقال : لا تسألني عن القرآن ، وسَلْ من يزعم أنه

= ثم يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون » (سورة السجدة : ٥) وقوله عز وجل : « تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » (سورة المعارج : ٤) . انظر الطبري ٢١ /٩١ – ٩٢ و ٢٩ /٧١ .

وانظر لترجيح قول ابن عباس في تفسير هذين اليومين ، وإنه لم يكره ذلك : فتح الباري ٨ /٤٥١ – ٤٥٣ .

١ في الأصل : يعقوب يعنى إبراهيم !. وهو يعقوب بن إبراهيم القاضي ، أبو يوسف الدورقي ، كان محدث العراق في عصره ، وتوفى سنة ٢٥٢ .

٢ في الأصل : لفرج .

٣ الطبري ١ /٨٦ الأثر رقم ٩٩ .

٤ إضافة لازمة ، وانظر الأثر التالي .

٥ الطبري ١ /٨٦ الأثر رقم ٩٥ . وأشار الأستاذ المحقق إلى أن في المخطوطة : « إلا في المعلوم من التفسير » . قال : والمعنى قريب .

لا يخفى عليه منه شيء ! – يعني عكرمة[1] – .

وقال ابن شَوْذَب : حدثني يزيد بن أبي يزيد ، قال : كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام ، وكان أعلم الناس ، فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سَكَت ، كأن لم يسمع[2] !

وقال ابن جرير : حدثني أحمد بن عبدة الضبّي ، [قال : حدثنا حماد ابن زيد ، قال] : حدثنا عُبيد الله بن عمر ، قال : لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليُعظمون القول في التفسير ، منهم سالم بن عبد الله والقاسم ابن محمد ، وسعيد بن المسيّب ، ونافع[3] .

وقال أبو عبيد : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن هشام

---

١ الطبري ، الأثر رقم ١٠١ . ويبدو أن ابن المسيب ، الذي كان يتورع عن القول في التفسير ، يزيد في هذه الرواية على الإشارة إلى مخالفة عكرمة له في هذا المنهج !!

٢ أخرجه الطبري كذلك من هذا الطريق ، الأثر رقم ١٠٠ .

٣ الطبري ١/٨٥ الأثر رقم ٩٢ . والتصحيح الذي بين معقوفتين منه . وفيه : « وإنهم ليغلظون القول في التفسير » ، وأشار الأستاذ المحقق إلى أنها في المطبوعة : « ليعظمون القول » . وعندنا في الأصل : ونافع : الله قط !! والراجح في هذه الزيادة أنها سبق قلم من الناسخ ، كما يدل على ذلك الخبر الذي يليه ، ولعل الذي شارك في هذا السهو وجود لفظ الجلالة في هذا الموطن – ربما – إشارة إلى كنية نافع : أبو عبد الله . وهو نافع مولى ابن عمر ، قال فيه ابن حجر : « ثقة ، ثبت ، فقيه . مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك » تقريب التهذيب ٢/٢٩٦ .

وتوفي سالم بن عبد الله بن عمر الفاروق سنة ست ومائة . وكان فقيهاً ثبتاً عابداً فاضلا . وتوفي القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق سنة ست ومائة كذلك ، كما سبقت الإشارة إلى ذلك انظر ص ٦٤ .

أما عبيد الله بن عمر ، الذي أدرك هؤلاء ، فقد توفي سنة بضع وأربعين ومائة . وهو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر الفاروق رضي الله عنه .

ابن عروة، قال : ما سمعت أبي تـأول آية من كتاب الله قط[١] !

وقال أيوب وابن عون، وهشام الدستوائي، عن محمد بن سيرين : سألت عَبِيدة السَّلْماني عن آية من القرآن، فقال : ذهب الذين كانوا يعلمون فيمَ أنزل القرآن، فاتق الله وعليك بالسَّداد[٢] !

وقال أبو عبيد : حدثنا معاذ، عن ابن عون، عن عبيد الله بن مسلم ابن يسار، عن أبيه، قال : إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده !

حدثنا هشيم عن مغيرة، عن إبراهيم، قال : كان أَصحابنا يتقون التفسير ويهابونه[٣] .

وقال شعبة عن عبد الله بن أبي السَّفَر . قال : قال الشعبي : والله ما مِن آيةٍ إلا وقد سأَلتُ عنها، ولكنها الروايةُ عن الله[٤] !

وقال أبو عبيد : حدثنا هشيم، أنا[٥] عمر بن أَبي زائدة، عن الشعبي عن مسروق، قال : اتقوا التفسير، فإنما هو الرواية عن الله !

١ توفي هشام بن عروة سنة ست وأربعين ومائة، وتوفي أبوه عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله، سنة ثلاث وتسعين، كما أشرنا إلى ذلك من قبل انظر ص ٥٩ .

٢ انظر الأثرين ٩٦ و ٩٧ في الطبري ١ /٨٦ وفيه : « اتق الله » . وعندنا في الأصل : « يعلمون فيما أنزل من القرآن » . وعبيدة السلماني – بسكون اللام ويقال بفتحها – « تابعي كبير، مخضرم، ثقة ثبت » . وقد سبقت الإشارة إليه انظر ص ٦٤ .

٣ هذا الأثر، والأثر السابق، عن القاسم بن سلام . وتوفي مسلم بن يسار البصري، « الفقيه العابد المشهور » أبو عبد الله، نزيل مكة، سنة مائة . وتوفي إبراهيم بن يزيد النخعي، أبو عمران، الإمام المجتهد، فقيه العراق، سنة ست وتسعين .

٤ الطبري ١ /٨٧ الأثر رقم ١٠٢ .

٥ رمز لقول المحدثين : أنبأنا

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف ، محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به ، فأما من تكلم بما ٣ يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه[١] .

ولهذا رُوي عن هؤلاء وغيرهم أقوالًا في التفسير ، ولا منافاة ؛ لأنهم تكلموا فيما علموه ، وسكتوا عما جهلوه . وهذا هو الواجب على كل ٦ أحد ، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به ، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه ؛ لقوله تعالى : ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ للنَّاس ولا تَكْتُمُونَه﴾[٢] ، ولِما جاء في الحديث المروي من طُرُق : «مَن سُئل عن عِلم فكتَمه أُلجمَ

---

١ ذكر الإمام أبو جعفر الطبري هذه الآثار المشار إليها تحت هذا العنوان الدقيق : (ذكر الأخبار التي غلط في تأويلها منكرو القول في تأويل القرآن) وقد قدم ابن تيمية لهذه الآثار ، في صفحة سابقة ، بقوله : (ولهذا تحرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به) وكأنه هنا يفصل القول في هذا « الحمل » أو التوجيه ؛ بعد أن سرد طرفاً من هذه الآثار . ولكن المطلع على الباب المشار إليه عند أبي جعفر ، يلاحظ نوعاً آخر من التوجيه السديد المحكم ، يعجب به المرء ، ثم يضيف إليه ما قدمه هنا ابن تيمية رحمه الله .

قال أبو جعفر رضي الله عنه : « وأما الأخبار التي ذكرناها عمن ذكرناها عنه من التابعين ، باحجامه عن التأويل ، فان فعل من فعل ذلك منهم ، كفعل من أحجم منهم عن الفتيا في النوازل والحوادث ، مع إقراره بأن الله جل ثناؤه لم يقبض نبيه إليه ، إلا بعد إكمال الدين به لعباده . وعلمه بأن لله في كل نازلة وحادثة حكماً موجوداً بنص أو دلالة ، فلم يكن إحجامه عن القول في ذلك إحجام جاحد أن يكون لله فيه حكم موجود بين أظهر عباده ، ولكن إحجام خائف أن لا يبلغ في اجتهاده ما كلف الله العلماء من عباده فيه .

« فكذلك معنى إحجام من أحجم عن القيل في تأويل القرآن وتفسيره من علماء السلف ، إنما كان إحجامه عنه حذاراً أن لا يبلغ أداء ما كلف من إصابة صواب القول فيه ، لا على أن تأويل ذلك محجوب عن علماء الأمة ، غير موجود بين أظهرهم » .

٢ سورة آل عمران : ١٨٧ .

يوم القيامة بِلِجام من نَار »[١] .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن بشّار ، قال : حدثنا مؤمّل ، قال : حدثنا سفيان ،عن أبي الزناد ،قال : قال ابن عباس : التفسير على أربعة أوجه :وجهٌ تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يُعذر أحد بجهالته ،وتفسير يعلمُه العلماء ، وتفسير لا يعلمه إلا الله [تعالى ذكره][٢] والله سبحانه وتعالى أعلم .

١ أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الكبير والأوسط – من رواية عبد الله بن عمرو – ورجاله موثوقون . وعن أبي هريرة : بلفظ « ... ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة » . أخرجه الترمذي ، وحسنه ، وأبو داود – من طريق حسن كذلك – وابن ماجه . وروي الحديث – بألفاظ مقاربة – عن أبي هريرة كذلك من طريق آخر ، وعن عبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وغيرهم ، من طرق في كل منها مقال .
انظر « مختصر وشرح .. سنن أبي داود » ٥ /٢٥١ – ٢٥٣ ومجمع الزوائد ١ /١٦٣.

٢ الطبري ١ /٧٥ الأثر رقم ٧١ . والوجه الأول الذي تعرفه العرب هو « الذي يرجع فيه إلى لسانهم ، وذلك شأن اللغة والإعراب » كما يقول الزركشي . والوجه الثاني – أو القسم الثاني – يراد به ما كان من أمور الحلال والحرام – كما جاء ذلك في روايةمرفوعة عن ابن عباس ، لكن في اسنادها نظر – ولا يقصد بهأنه أحد أقسام التفسير ؛ قال أبو جعفر : « وهذا الوجه – الرابع – الذي ذكره ابن عباس ؛ من أن أحداً لا يعذر بجهالته ، معنى غير الإبانة عن وجوه مطالب تأويله ، وإنما هو خبر عن أن من تأويله ما لا يجوز لأحد الجهل به» .
وقد قال أبو جعفر في هذا الوجه : الوجه الرابع ، لأنه قدم القول بأن تأويل جميع القرآن على ثلاثة أوجه ، ثم ذكر كلام ابن عباس ، وخرج الوجه السابق – الثاني عند ابن عباس – على أنه ليس بوجه من وجود التفسير .
قال أبو جعفر في هذه الأوجه الثلاثة عنده :« أحدها: لا سبيل إلى الوصول إليه ، وهو الذي استأثر الله بعلمه ، وحجب علمه عن جميع خلقه ، وهو أوقات ما كان من آجال الأمور الحادثة، التي أخبر الله في كتابه أنها كائنة، مثل: وقت قيام الساعة، ووقت نزول عيسى بن مريم ، ووقت طلوع الشمس من مغربها، والنفخ في الصور ، وما أشبه ذلك.
والوجه الثاني : ما خص الله بعلم تأويله نبيه صلى الله عليه وسلم دون سائر أمته ، وهو ما فيه مما بعباده إلى علم تأويله الحاجة ، فلا سبيل لهم إلى علم ذلك إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم لهم تأويله .
=

. . . .

= **والثالث منها :** ما كان علمه عند أهل اللسان الذي نزل به القرآن ، وذلك علم تأويل عربيته وإعرابه ، لا يوصل إلى علم ذلك إلا من قبلهم » .

وقد قدم – رحمه الله – في شرح هذه الوجوه بياناً فائقاً يعرفه قراء أبي جعفر ، ولا نحب أن نضع القلم قبل أن ننقل هنا كلامه في شرح الوجه الثالث ، قال رضي الله عنه : « ... وأن منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن . وذلك إقامة إعرابه ، ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها ، والموصوفات بصفاتها الخاصة دون ما سواها ، فإن ذلك لا يجهله أحد منهم . وذلك كسامع منهم لو سمع تالياً يتلو : « وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون ، ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون » (سورة البقرة : ١١ ، ١٢) لم يجهل أن معنى الإفساد هوما ينبغي تركه مما هو مضرة ، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة ، وإن جهل المعاني التي جعلها الله إفساداً ، والمعاني التي جعلها الله إصلاحاً . فالذي يعلمه ذو اللسان – الذي بلسانه نزل القرآن – من تأويل القرآن، هو ما وصفت : من معرفة أعيان المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها ، والموصوفات بصفاتها الخاصة ، دون الواجب من أحكامها وصفاتها وهيآتها التي خص الله بعلمها نبيه صلى الله عليه وسلم ، فلا يدرك علمه إلا ببيانه ، دون ما استأثر الله بعلمه دون خلقه » .

الطبري ١/٧٣ – ٧٦ و ٩٢ – ٩٣ والبرهان للزركشي ٢/١٦٤ وانظر الاتقان ٢/٣٠٩ .

الفهارس

١ ـ مصادر التحقيق .

٢ ـ الشواهد القرآنية .

٣ ـ الأحاديث النبوية .

٤ ـ أعلام الأفراد .

٥ ـ الموضوعات .



مصادر التحقيق

١ الإتقان في علوم القرآن للسيوطي . الطبعة الثالثة — المكتبة التجارية بمصر ١٣٦٠ .

٢ الأجوبة الفاضلة على الأسئلة العشرة الكاملة للإمام اللكنوي ، تحقيق وتعليق الأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . حلب ١٣٨٤ .

٣ الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم . الطبعة الثانية — مطبعة الإمام بالقاهرة .

٤ الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة للسيوطي . القاهرة ١٣٥١ .

٥ أساس البلاغة للزمخشري . دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٣٤١ .

٦ أسماء مؤلفات ابن تيمية للإمام ابن القيم . تحقيق صلاح الدين المنجد . الطبعة الثانية — دمشق ١٣٧٢ .

٧ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني . المكتبة التجارية بالقاهرة ١٣٥٨ .

٨ أصول التشريع الإسلامي للأستاذ علي حسب الله . الطبعة الثالثة — دار المعارف بمصر ١٣٨٣ .

٩ أصول الدين للبغدادي . الطبعة الأولى — استانبول ١٣٤٦ .

١٠ أصول الفقه للشيخ محمد الخضري . الطبعة الثالثة — المكتبة التجارية ١٣٥٨ .

١١ أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . الطبعة الأولى — دار احياء الكتب العربية للحلبي ١٣٧٣ .

١٢ إنتاج المستشرقين وأثره في الفكر الإسلامي الحديث للأستاذ مالك بن نبي . دار الارشاد — بيروت .

١٣ البرهان في علوم القرآن للزركشي . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . دار احياء الكتب العربية ١٣٧٦ .

١٤ بغية الوعاة للسيوطي ، ت أبو الفضل إبراهيم . الطبعة الأولى بدار احياء الكتب العربية ١٣٨٤ .
١٥ ابن تيمية : حياته وعصره ... للأستاذ الشيخ محمد أبو زهره . الطبعة الثانية — دار الفكر العربي بالقاهرة ١٩٥٨ .
١٦ ابن تيمية (من سلسلة أعلام العرب) للأستاذ الدكتور محمد يوسف موسى القاهرة ١٩٦٢ .
١٧ تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ، بشرح وتحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر . الطبعة الأولى بدار احياء الكتب العربية ١٣٧٣ .
١٨ تاريخ قضاة الأندلس لأبي الحسن النباهي (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا) ، نشر إ. ليفي بروفنسال ، دار الكاتب المصري ١٩٤٨ .
١٩ التبصير في الدين ... للبغدادي ، بعناية الشيخ زاهد الكوثري . مكتبة الخانجي بمصر ١٣٧٤ .
٢٠ تحذير الخواص من أكاذيب القصاص للسيوطي . القاهرة ١٣٥١ .
٢١ تخريج الفروع على الأصول للزنجاني ، تحقيق الدكتور محمد أديب صالح . مطبعة جامعة دمشق ١٣٨٢ .
٢٢ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي . الطبعة الأولى — القاهرة ١٣٧٩ .
٢٣ تذكرة الموضوعات للفَتَّني (محمد طاهر بن علي الهندي) . إدارة الطباعة المنيرية بالقاهرة .
٢٤ ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية بقلم المرحوم محمد كرد علي . المكتب الإسلامي بدمشق .
٢٥ التفسير البسيط للواحدي . مخطوطة دار الكتب المصرية ، رقم ٥٣ تفسير .
تفسير البغوي — معالم التنزيل .
تفسير الخازن — لباب التأويل .
تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية . إدارة الطباعة المنيرية — القاهرة ١٣٥٢ .
٢٦ تفسير الطبري — جامع البيان .
٢٧ تفسير عبد الرزاق الصنعاني (صاحب المصنف) . مخطوطة دار الكتب المصرية .
٢٨ تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ، تحقيق الأستاذ السيد أحمد صقر . دار احياء الكتب العربية ١٣٧٨ .

٢٩ تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير . الطبعة الثانية – المكتبة التجارية بمصر ١٣٧٣.
تفسير القرطبي – الجامع لأحكام القرآن .

٣٠ التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي . الطبعة الأولى – المطبعة البهية المصرية ١٣٥٣ .

٣١ تفسير المنار للمرحوم الشيخ محمد رشيد رضا . الطبعة الثالثة – القاهرة ١٣٦٨ .

٣٢ التفسير والمفسرون للشيخ محمد حسين الذهبي . دار الكتب الحديثة بالقاهرة ١٣٨١

٣٣ تقريب التهذيب لابن حجر . دار الكتاب العربي – القاهرة ١٣٨٠ .

٣٤ تمييز الطيب من الخبيث ... لابن الديبع الشيباني . مكتبة صبيح بالأزهر ١٣٨٢ .

٣٥ تنزيه الشريعة المرفوعة ... للكناني . ت الصدّيق وزميله . الطبعة الأولى – مكتبة القاهرة .

٣٦ تهذيب التهذيب لابن حجر . الطبعة الأولى ١٣٢٦ . « نسخة مصورة » .

٣٧ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني . ت عبد الحميد . مكتبة الخانجي بمصر ١٣٦٦ .

٣٨ الثقافة الإسلامية للمرحوم الشيخ محمد راغب الطباخ . حلب ١٣٦٩ .

٣٩ ثلاثيات مسند الإمام أحمد . الطبعة الأولى . المكتب الإسلامي بدمشق ١٣٨٠ .

٤٠ جامع البيان عن تأويل آي القرآن للإمام أبي جعفر الطبري . تحقيق الأستاذ محمود شاكر . دار المعارف بمصر – ١٥ جزءاً – وقد رجعنا في سائر التفسير إلى طبعة الحلبي الثانية ١٣٧٣ .

٤١ الجامع الصحيح للترمذي ، تحقيق المرحوم الشيخ أحمد شاكر ، ومحمد فؤاد عبد الباقي . طبع مصطفى الحلبي ١٣٥٦ . كما رجعنا إلى طبعة حمص . وأشرنا إلى ذلك .

٤٢ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي . دار الكتب المصرية ١٣٦٩ – ١٣٨٤ .

٤٣ الحاوي للفتاوي للسيوطي . تحقيق محى الدين عبد الحميد . الطبعة الثالثة – المكتبة التجارية ١٣٧٨ .

٤٤ حقائق التفسير لأبي عبد الرحمن السلمي . مخطوطة دار الكتب المصرية رقم ١٥٠ و ٤٨١ تفسير .

٤٥ حياة شيخ الإسلام ابن تيمية ، للأستاذ الشيخ محمد بهجة البيطار . المكتب الإسلامي – دمشق ١٣٨٠ .

٤٦ اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ، تحقيق المرحوم أحمد شاكر . مطبعة حجازي بالقاهرة ١٣٥٥ .

٤٧ الرد على المنطقيين لابن تيمية ، نشره عبد الصمد شرف الدين . المطبعة القيمة — بمباي (الهند) ١٣٦٨ .

٤٨ الرسالة للإمام الشافعي ، تحقيق وشرح الشيخ أحمد شاكر . الطبعة الأولى — مصطفى الحلبي بمصر ١٣٥٨ .

٤٩ الرسالة التدمرية لابن تيمية ، بعناية الشيخ محمد زهري النجار . القاهرة ١٣٦٨ .

٥٠ الرسالة المستطرفة لابن جعفر الكتاني . الطبعة الثالثة — دمشق ١٣٨٣ .

٥١ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي ، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة . حلب .

٥٢ الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (بهامش الإصابة) . المكتبة التجارية الكبرى ١٩٣٩ .

٥٣ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للأستاذ الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله الطبعة الأولى — القاهرة ١٣٨٠ .

٥٤ سنن أبي داود ، نشر الشيخ محي الدين عبد الحميد . الطبعة الثانية — القاهرة ١٣٦٩ .

٥٥ سنن الدارمي ، بعناية محمد أحمد دهمان . دمشق ١٣٤٩ .

٥٦ سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار احياء الكتب العربية ١٣٧٢ .

٥٧ سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي . المكتبة التجارية الكبرى ١٣٤٨ .

٥٨ سيرة ابن هشام ، تحقيق الشيخ عبد الحميد . المكتبة التجارية ١٣٥٦ .

٥٩ الشافعي : حياته وعصره ... للأستاذ محمد أبو زهره . الطبعة الثانية ، دار الفكر العربي — القاهرة ١٣٦٧ .

٦٠ شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ، تحقيق الدكتور عبد الكريم عثمان . القاهرة ١٣٨٤ .

٦١ شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك . المكتبة التجارية بمصر ١٣٧٩ .

٦٢ شرح السراجية للجرجاني . مكتبة صبيح بالأزهر .

٦٣ شرح قانون الأحوال الشخصية للأستاذ المرحوم الدكتور مصطفى السباعي . مطبعة جامعة دمشق ١٣٧٨ .

٦٤ صحيح مسلم بشرح الإمام النووي . المطبعة المصرية — القاهرة ١٣٤٩ .

٦٥ ضحى الإسلام للأستاذ المرحوم أحمد أمين . الطبعة الخامسة – مكتبة النهضة المصرية ١٩٥٦ م .

٦٦ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو . دار احياء الكتب العربية بالقاهرة ١٣٨٣ .

٦٨ الطبقات الكبرى لابن سعد . دار صادر ، بيروت ١٣٨٠ .

٦٩ طبقات المفسرين للسيوطي . طبع ليدن ١٩٠٨ .

٧٠ العقود الدرية في مناقب ابن تيمية لابن عبد الهادي . القاهرة ١٣٥٦ .

٧١ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر . المطبعة المصرية ١٣٤٨ .

٧٢ فتح القدير للشوكاني . طبع مصطفى الحلبي – القاهرة ١٣٤٩ .

٧٣ الفرق بين الفرق للبغدادي . طبعة الشيخ عبد الحميد بمكتبة صبيح بالأزهر .

٧٤ الفهرست لابن النديم . المكتبة التجارية الكبرى بمصر ١٣٤٨ .

٧٥ اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ، تحقيق حامد الفقي . الطبعة الثانية بمصر ١٣٦٩ .

٧٦ قواعد التحديث . للمرحوم الشيخ محمد جمال الدين القاسمي ، تحقيق وتعليق الأستاذ الشيخ محمد بهجة البيطار . الطبعة الثانية – دار إحياء الكتب العربية ١٣٨٠ .

٧٧ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ... الخ للزمخشري – وبذيله أربع حواش – الطبعة الثانية – المكتبة التجارية ١٣٧٣ .

٧٨ الكشف والبيان ... للثعلبي . مخطوطة دار الكتب المصرية رقم ٧٩٧ تفسير .

٧٩ اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي . الطبعة الأولى – المكتبة الحسينية المصرية .

٨٠ لباب التأويل في معاني التنزيل . الطبعة الثانية – مصطفى الحلبي ١٣٧٥ .

٨١ لباب النقول في أسباب النزول للسيوطي . الطبعة الثانية – مصطفى الحلبي ١٣٨٣ .

٨٢ لسان العرب للعلامة ابن منظور . دار صادر – دار بيروت ١٩٥٥ م .

٨٣ لسان الميزان لابن حجر . طبع الهند ١٣٢٩ .

٨٤ اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع . تعليق الدكتور حموده غرابه . مطبعة مصر ١٩٥٥ م .

٨٥ متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار ، تحقيق الدكتور عدنان زرزور . دار التراث – القاهرة ١٩٦٩ م .

٨٦ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي . مكتبة القدسي بالقاهرة ١٣٥٢ .

٨٧ مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية . الطبعة الأولى بالمطبعة الشرفية بمصر ١٣٢٣ .

٨٨ مجموعة فتاوى ابن تيمية . مطبعة كردستان العلمية بمصر ١٣٢٦ .

٨٩ المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز لابن عطية . مخطوطة دار الكتب المصرية .

٩٠ مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري ومعالم السنن للخطابي وتهذيب الإمام ابن القيم ، تحقيق الشيخ أحمد شاكر والشيخ حامد الفقي رحمهما الله – مطبعة أنصار السنة المحمدية – القاهرة ١٣٦٧ .

٩١ المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالي . الطبعة الأولى – المكتبة التجارية ١٣٥٦ .

٩٢ مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمال . المطبعة الميمنية بمصر ١٣١٣ . ورجعنا إلى الطبعة المحققة – ١٥ جزءاً – تحقيق الشيخ أحمد شاكر . دار المعارف ١٣٧٥ .

٩٣ المعتمد في أصول الفقه لابي الحسين البصري ، تحقيق الأستاذ محمد حميد الله . نشر المعهد العلمي الفرنسي بدمشق ١٣٥٨ .

٩٤ معالم التنزيل للبغوي (المطبوع بهامش الخازن) . القاهرة ١٩٥٥ م .

٩٥ معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري . مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٣٧ م .

٩٦ المنار للإمام ابن قيم الجوزية . مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة .

٩٧ مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني . الطبعة الثالثة – دار احياء الكتب العربية ١٣٧٢ .

٩٨ المنتقى من أخبار المصطفى لمجد الدين عبد السلام بن تيمية . الطبعة الأولى – المكتبة التجارية ١٣٥٠ .

٩٩ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية . الطبعة الأولى بمصر ، وبتحقيق الدكتور محمد رشاد سالم . القاهرة ١٩٦٢ .

١٠٠ المواهب اللدنية للقسطلاني . المطبعة الشرفية بالقاهرة ١٣٢٦ .

١٠١ الموطأ للإمام مالك بن أنس ، تحقيق عبد الباقي . دار احياء الكتب العربية ١٣٧٠ .

١٠٢ ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي . نشرة علي البجاوي . القاهرة ١٣٨٢ .

١٠٣ نفح الطيب للمقري ، تحقيق الأستاذ الدكتور إحسان عباس ، دار صادر ١٣٨٨ .

١٠٤ نقض المنطق لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق الشيخ محمد حمزه والشيخ سليمان الصنيع . الطبعة الأولى القاهرة ١٣٧٠ .
١٠٥ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للإمام الشوكاني . الطبعة الثانية — مصطفى الحلبي ١٣٧١ .
١٠٦ الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي . (سلسلة النشرات الإسلامية — ألمانيا) ١٣٨٩ .
١٠٧ وفيات الأعيان لابن خلكان . طبعة محي الدين عبد الحميد — مكتبة النهضة بالقاهرة ١٩٤٨ م .